الحمد لله ذي المن والآلاء والعظمة والكبرياء والجود والاعطاء والبهجة والبهاء ذي الفضل والاحسان والكرم والامتنان والحجة والبرهان فسبحان من هو عظيم شانه ووسيع عفوه وامانه وسريع عدله وكثير فضله وقديم فيضه واحسانه اول بالحجة على العلماء وآخر بالحجة على الاولياء ظاهر بالاثبات عند اهل العقول باطن عن الادراك بالوصول صانع العالم وهو عالم به ومحدث الكون وهو حافظ له وغير محتاج اليه ومنشئ العرش وهو مستغني عنه فالعلماء يشهدون بوحدانيته والاولياء اعتقدوا واتفقوا على فردانيته والعقول حارت واحترقت عن كنه صفات جبروته وجلاله والارواح تحيرت عن بيان قطعه ووصاله منزه عن حيز الاحداث والحشوية ومقدس عن ملازقة الاقراء والثنوية ليس للعالم اليه مجال ولا يكون لمحل ولا اجال ولا للعرش له اليه مآل واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة من اذعن في توحيده شكورا وصبارا وان لا ملك الا هو ملكا جبارا واشهد ان محمدا عبده ورسوله وامينه لولاء الامة والانصراف ومكينه لتجلي العظمة والانكشاف شاهد لمكنوز الغيب وغائب عن مظنون الريب صلى الله عليه وسلم وعلى صديقه الصديق وامينه الوثيق والشهيد الرفيق وختنه الشفيق وعلى آله وامته عدد كل ذي روح ومينة **وبعد** قال المهتدي ابو شكور السالمي وهو محمد بن عبد السعيد بن شعيب الكبشي رحمة الله عليه **قل تعالى**

بعض اخوانی ان امهّد لهم اصول المعرفة والتوحید مقدار ما یکشف بالعبارة
ویدرک بالاشارة فاجبتهم بذلك بعد ما استخرت الله فی طلب الثواب هدیة
لاولی الالباب فاستنبطت هذا الکتاب وسمیته التمهید فی بیان التوحید
وهو هدایة لکل مسترشد ورشید واستوثقت بالله الوثیق ومنه العون والتوفیق

الباب الاول فی العقل وفیه تسعة اقوال القول الاول فی ماهیة العقل

قال المهتدی ابو شکور السالمی اعلم ان العقل شیٔ لطیف لا یدرك کیفیته فی اوهامنا
ولم یثبت عندنا من الفقهاء قول صحیح فی العقل بانها ما هی وقالت الفلاسفة
ان العقل جوهر مضیٔ محس مفید یحل فی الروح ویثبت له الحیوة کالروح فی
الجسد فیکون للروح حیوة واعمال واحوال باتصال العقل کما للجسد باتصال
الروح وهذا قول لا دلیل فیه من طریق النص والقیاس اذ لو کان العقل مجاور الروح
وملاقیا به مظهر الحیوة مفیدا لمعانیه لکانت الارواح قائمة موجودة قبل
الاجساد باقیة ثابتة بعد الوفاة والعقل لم یفد بملاقاته للروح کالفائدة
فی هذه الحالة بدلیل انه لیس مدرکا قد یحس به ولیس یذکر لما مضی من ایامه
وما کان ممیزا باحواله واعماله دل علی ان هذا غیر صحیح والثانی هو ان العقل
لو کان سبب الحیوة الروح فالروح یکون ذا عقل قبل الجسد وبعده فوجب ان
یجب علیه الایمان والاحکام وینبغی ان یمیز بین الحسن والقبیح واجمعنا انه لیس
کذلك فثبت ان الحیوة لیست للروح من العقل ولان الروح لا یبصر الاشیاء
ولا یعرف احدا بانفراده ولا یمیز بین الخیر والشر ولا یکون مکلفا ولا معاقبا وتحقیق
الکلام ان الصبی اذا ولد کان ولدا حیا مع روح وجسد والعقل غیر ثابت فیه فلو
کان العقل مجاورا للروح لکان ینبغی ان یکون الصبی والجنین فی بطن امه یعقل
الاشیاء کالبالغ وهذا محال فلما لم یفد فائدة دل ان هذا الکلام غیر صحیح ومن
الفقهاء من قال بان العقل جوهر بدلیل ما روی فی الاحادیث ان الله تعالی لما
خلق العقل فقال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم قال له اقعد فقعد

فی تعریف العقل

راوی این حدیث سلمة بن عبد الرحمن است و او از ابی سعید خدری روایت کرده است و او از پیغمبر خدا صلعم روایت کرده ۱۲

یعنی واجب شود بر الروح الایمان والاحکام ۱۲

ای لکل واحد من الصبی والجنین ۱۲

فقال الله تعالى طوبى لمن رزقتك ايا نى العقل بك اُعطى ربك آخُذُ وبك
اُعبَدُ وبك اُثيبُ وبك اُعاقِبُ وفى رواية اخرى لما خلق الله تعالى العقل
فقال له اقعُدْ فقعَدَ ثم قال له قُمْ فقام ثم قال له اَدبِرْ فادبر ثم قال له تكلم فتكلم
ثم قال له ابصِرْ فابصَرَ ثم قال له اسمَعْ فسمِعَ قال عزتى وجلالى وعظمتى ما
خلقتُ خلقًا هواكرمُ منك بك اُعبَدُ وبك اُعرَفُ وبك اُحمَدُ وبك اُخُذُ و
بك اُعطى وبك اُعاقِبُ وبك اُثيبُ وفى رواية اخرى قال له مَنْ انا فسكت ثم
ان الله تعالى كحّله بنور المعرفة فقال انت الله الذى لا اله الا انت الواحد القهار
فقال الله تعالى فبِعِزتى وجلالى ما خلقتُ شيأ احسَنَ منك فلولم يكن جوهر العقل
لكان لا يقوم بذاته الا ان هذه الاحاديث لا تدل على كون العقل جوهرًا لجواز
ان الله تعالى خلق خلقًا حيًّا ناطقًا وركب فيه العقل ثم تكلم معه ولان العقل لو كان
جوهرًا لكان لا يتصور طريانه على الآدمى الابزيادة بُضعة اوالة ولكان لا يمكن
زواله الابزوال بضعة منه ومعلوم ان العقل شئ طاهر يزيد وينقص ويعترض
على الصبيان اذا عقلوا وبلغوا وفهموا وكذلك على المجانين اذا افاقوا ومعلوم
ان العقل لا يكون بعد الوفاة قائما بذاته وباقيا بحاله بل يزيل بزوال الروح و
تارة يزول قبل زوال الروح ويظهر بعد ظهور الروح دل على انه ليس بجوهر
وقال بعض الفقهاء نحن لا نقول بان العقل جوهر اوعرض ولكن العقل سبب والة
لحصول المعرفة ودرك الاشياء وقال بعضهم العقل شئ لطيف يضيئ فى القلب
فينزل ويبصر الاشياء ويدرك اعيانها ويحسن الحسن باحسانه والقبح قبيحًا
باستقباحه موجب لصالح الاشياء واعمالها وموجب لنفى المحالات واندادها
ويثبت موجب القبول واشباهها ومحيط بالمعارف واركانها واياتها وهو قول
المعتزلة وقال بعضهم العقل هو التميز والكياسة واصلاح المعيشة والفراسة وبه
يتوجه الخطاب الشرعى وهو قول ابى الحسن الاشعرى وقال بعضهم العقل معنى يتوجه
به الخطاب فيوجب به الثواب والعقاب وقال بعضهم هو آلة لحصول العلم والمعرفة

ومانعة عن المناهي والملاهي والمنكرة وقال بعضهم هو جسم مخفي عن البصيرة
وقال بعضهم هو علة تصير به الشخص عاقلاً وعالماً وعارفاً والاصح ان نقول
بان العقل عرض ثقيل في محل يستدل باستعماله في معرفة الاشياء ويدل لمن يشاهد
على الغائب بطريق الضرورة غير ان بعضهم يقولون محله الدماغ وهو ايضا
قول علي كرم الله تعالى وجهه وحجته قول النبي صلى الله عليه وسلم القرع يزيد في
الدماغ والدماغ يزيد في العقل وبعضهم يقولون بمحله القلب وهو من تابعه
العقل وسيضيئ من الدماغ ويفيد بهما جميعا ماهذا الا كالشجر يجذب الماء
لعروقه ويظهر باوراقه وشقائقه ويظهر الشمس في الاغصان بهما جميعا
وقالت الفلاسفة بمحله الروح وقد سبق ذكره وبالله العون والتوفيق

القول في كمية العقل: اعلم بان الناس اختلفوا في حد العقل وكما قال اهل
السنة والجماعة العقل متفاوتة وقالت المعتزلة العقل متساو واحتجوا بقول الله تعالى
فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ اي ذوي العقول وقال جل ذكره إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِأُولِي
النُّهَىٰ فالله تعالى امر بالاستدلال والاعتبار لاولى العقول فلو كان العقل
متفاوتا لكان كل عاقل لا يمكن له الاعتبار والاستدلال ولان العقل حجة من حجج
الله تعالى والتفاوت فيه يوجب التفاوت في الخطاب فيؤدي الى دليل اهمال
الاحكام وتعطيله في حق البعض دون البعض لان زيادة العقل موجب لزيادة
التكليف والخطاب وقصور العقل يوجب القصور في الخطاب والتكليف وهذا باطل
وروي عن ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه قال لا عذر للعاقل من معرفة الصانع ولو كان
العقل متفاوتة لثبت العذر في حق البعض دون البعض ولو كان العقل مما يجوز فيه الزيادة
والنقصان فيه فانه لا يعرف حده ونهايته مقدار ما يتوجه به الخطاب لانه لا يرى ولا
يشاهد دل انه لا تفاوت فيه واما اهل السنة والجماعة تمسكوا بكتاب الله تعالى فاعتبروا
يا اولي الابصار والناس يتفاوتون في الاعتبار لتفاوت عقولهم وروي عن النبي صلعم
انه قال اعقل الطيور الحمام اثبت للحمام نوع عقل فلو كان العقل غير متفاوت لكان الحمام

مخاطبا بالشرائع والاحكام وهذا غير صحيح لان العقل في اللغة عبارة عما يمنعه ويمكنه عن المزجرات والمنهيات ويميز بين المنافع والمضار والمهالك ويعلم عدوه ووليه واشتقاقه من عقال البعير وهذا القدر موجود في جميع الحيوانات الا ان العقل الذي يتوجه به الخطاب هو العقل المميز الذي يمكن الاستدلال به وتحصل معرفة الله تعالى باستعماله بالنظر في آياته وتعرفه بجميع صفاته وحد العقل ما يميز الحسن والقبيح ويعرف النفع من الضرر ويعلم اللذات من الآلام ويمنعه عن السفه والهذيان وقال بعضهم حد العقل اختيار المستحسن وامتناع المستقبح وقال بعض الفقهاء من اهل السنة والجماعة لا اختلاف في هذه المسئلة في الحقيقة لان معنى قولهم لا تفاوت في العقل ارادوا به العقل الذي يصير به الشخص مخاطبا والناس في هذا القدر غير متفاوتين ولهذا المعنى قال ابو حنيفة لا عذر للعاقل في معرفة الصانع اراد به هذا القدر من العقل فاما بعد ايجاب الشرع فالناس في العقل على مراتب لان رب انسان يهتدي في الاسباب في الاكتساب وفي دقائق العلوم ما لا يهتدي بها غيره وذلك من زيادة العقل والكياسة وهذا امر ظاهر وقال بعض الفقهاء العقل الذي هو سبب لتوجه الخطاب وآلة للتمييز بين الخطأ والصواب في حد القصور والنقصان فلا يبلغ نهايته الا الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وهم لا يحتاجون الى زيادة العقل لان العقل كامل في حقهم بدليل انهم خلقوا معصومين لكمال عقلهم عن المعصية من الكبيرة والصغيرة واما قولنا زيادة العقل توجب زيادة التكليف قلنا نعم اذا كانت الزيادة في حد الكمال توجب زيادة التكليف الا ترى ان الانبياء صلوات الله عليهم كانوا مخاطبين باشياء ولم تكن على الامم كما ان ابرهيم عم كان مخاطبا بذبح ولده ونبينا عليه الصلوة والسلام كان مخاطبا بقيام الليل ولهذا نظائر اكثر مما ان يحصى من الابتلاء في حق الانبياء ما لا يكون لغيرهم وكذلك الابتلاء كان زيادة في حقهم ولا يكون لغيرهم فاما اذا كان التفاوت في حد القصور فالعقل لا يوجب التفاوت في الخطاب والتكليف لانه

لما ظهر القصور في العقل فقليله وكثيره على السواء **القول الثالث** في فائدة العقل
وزواله اعلم ان فوائد العقل اكثر من ان تحصى الا ان الاحسن والاغلب ان يصير
الشخص بالعقل اهلا لتوجه الخطاب وبالعقل يصير اهلا لصحة الايمان والاسلام
قبل توجه الخطاب خصوصا عند ابي حنيفة لان الصبي العاقل قبل البلوغ لم يتوجه الخطاب
بالايمان عليه ثم انه لو امن فانه يصح ايمانه عند ابي حنيفة وعدم العقل يوجب
انعدام الخطاب والاحكام عنه كالمجنون فانه ليس من اهل الخطاب وليس من اهل
الاداء لحقوق الله تعالى وكذلك لا يصح منه جميع الاحكام كالطلاق والعتاق والنكاح
وغير ذلك ولا يصح منه الايمان وكذلك الصبي الذي لا يعقل لو امن فانه لا يصح ايمانه
بالاتفاق ولهذا المعنى قلنا لا يجوز زوال العقل وقصوره في حق الانبياء صلوات الله
عليهم صبيا كان او بالغا وكذلك في حق الملئكة لان النبي كان نبيا قبل البلوغ وقبل الوحي
كما انه نبي بعد الوحي وبعد البلوغ والدليل عليه قوله تعالى في قصة عيسى عليه السلام
وَكَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا
ومن جوز زوال العقل يوجب زوال النبوة عنه لانه اذا زال العقل عنه فلا يصح
عباداته واحكامه ولا يجوز توجه الخطاب اليه ولا يجوز انزال الوحي اليه ولا يصح
بيانه للاحكام ونصب الشرائع وهذه المعاني تدل على زوال النبوة والنبوة لا تزول
ابدا ومن جوز زوال النبوة عن النبي فانه يصير كافرا واما الصعق على الانبياء من خشية
الله تعالى فانه يجوز ويكون مغلوبا بجلال الله وعظمته كما كان لموسى عليه السلام
حيث قال جل جلاله وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا وذلك بحال لا يخفى عليه الاحوال ولا يفوت
عنه الاعمال لانه لو خفي عليه شيء لخفي عليه الحق عند احتياج بيانه فيكون فيه
ابطال الحجة فلا يجوز **القول الرابع** في حصول المعرفة بالعقل اعلم ان العقل آلة
للنظر والاستدلال في الآيات مثل الارض والسماء والشجر والماء والريح والهواء وفي
جميع الاشياء المقدورات المصنوعات فيثبت له معرفة الصانع ويحصل العلم بربّه بتأمّل
عقله في هذه المصنوعات فيجوز اضافة المعرفة الى العقل كما انه يجوز اضافته الى العارف

سه: يعني وكذلك لا يجوز زوال العقل في حق الملئكة ١٢

عه: اي على عدم جواز زوال العقل وقصوره في حق الانبياء ١٢

ولان العقل سبب وآلة لحصول المعرفة وانكر ذلك ابو الحسن الاشعري وقال ان العقل
ليس آلة لحصول المعرفة والمعرفة تحصل بالسماع بدون التامل والنظر وهذا غير صحيح
والدليل على ان العقل آلة لحصول المعرفة ان الاعضاء المحلاة بالحس آلة لدرك المحسوس
كالعين والاذن واليد واشباه ذلك فالعلم بالمحسوس يقع بالعقل لا بالحس والواسطة
التي يحصل العلم باستعمالها عند طلب العلم لما جاز ان يكون الحس آلة فالعقل
اولى ان يكون آلة لحصول المعرفة فان قيل لو كان العقل آلة لكان يقتضي ان يكون
جوهرا قلنا او نقول بان العقل جوهر فلا يضرنا لان بعض الفقهاء اعتقدوا ذلك وان
قلنا انه عرض فايضا يجوز ويكون سببا لحصول المعرفة الا ترى ان المفعول يحصل
بالفعل وهي الحركة وذلك يظهر من اليد ثم المفعول تارة يضاف الى الفعل وهي
الحركة وتارة يضاف الى اليد وهي الآلة وتارة يضاف الى الفاعل وهي القوة فكل واحد
يكون آلة لحصول ذلك فكذلك فيما نحن فيه العقل محله القلب وتحصل المعرفة
والعلم باستعمال العقل بالنظر والتامل والاستدلال فالعلم والمعرفة تارة يضاف
الى القلب وتارة يضاف الى العقل بدليل قوله تعالى لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا
وقوله تعالى لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ولهذا نظائر فان قيل العقل انما
يعرف الاشياء بالدرك والاحاطة والله تعالى اعلى واجل من ان يدركه ويحيط به
شيء قلنا اولا لا نسلم ان العقل يدرك الشيء بالاحاطة لان العقل لا يزول عن
العاقل حتى يحيط بالشيء بل الاشياء تصير معلومة بالعقل بجميع صفاته على ما هو
ويجوز ان يحصل العلم من غير ادراك احاطة ثم انا نعرف البصرة والمكة والكعبة
يقينا من غير ادراك بالحس والاحاطة بالعقل لان الادراك ان يدرك الشيء في
موضعه وبنائه وطوله وعرضه واركانه والوانه ثم لما جاز ان هذه الاشياء
تكون معلومة ومعروفة بالعلم والعقل من غير الادراك فكذلك جاز معرفة الصانع
جل جلاله بالعلم والعقل من غير الادراك والاحاطة والثاني هو ان العلم والمعرفة
يحصلان بالعقل والمعرفة مدركة والعلم محاط وان كان المعلوم والمعروف غير مدرك

صحيح

ولان حد الالة ما يستمتع ويستعمل لحصول الشئ والمعرفة تحصل باستعمال العقل بالاستدلال دل انه آلة المعرفة وقال الحسن البصري ان الله تعالى اعطانا من العقل مقدار ما نعرف به العبودية ولا نعرف الربوبية ثم معنى قوله لا نعرف الربوبية ان لا نعرف ما يوجب علم الربوبية وحكمته خاصة وتخليق الاشياء والاحياء والانشاء ونهاية الاحوال في مصالح الاعيان ونصب الشرائع فهذه المعاني كلها مقتضى علم الله وحكمته خاصة واما التامل والنظر في الآيات الدالة لاثبات الصانع ومعرفته من صفات العبودية فذلك يحصل بالعقل على ما بينا **القول الخامس** في محجوج العقل صورة المسئلة وهي ان المرء اذا ولد في شاهق الجبل او في جزيرة من جزائر البحر ولم يرَ احدا من العقلاء فاذا بلغ مبلغ الرجال ولم يعرف شيأ من الاديان ولم يكن له استدلال في معرفة الصانع ولم يظهر منه فعل العقلاء سوى مصالح نفسه ولا فعل المجانين ماذا حكمه قالت المعتزلة انه كافر بترك الايمان لان الايمان كان واجبا عليه بالعقل وهذه المسئلة فرع لمسئلة اخرى وهو ان العقل هل هو موجب بدون السماع ام لا قال علمائنا رحمهم الله تعالى بان العقل ليس بموجب وقالت المعتزلة العقل موجب سنذكره وقال علمائنا الذي ولد في شاهق الجبل وليس له عقل مميز ينظر اليه ان كان بحد في دار الاسلام يحكم باسلامه تبعا للدار ما لم يظهر منه علامة الكفر وان كان يجد في دار الكفر يحكم بكفره تبعا للدار ما لم يظهر منه دليل الاسلام وان كان في موضع الخلاء يتوقف فيه لانه لم يوجد منه الانكار والاشراك ولا يحكم بكفره من غير دليل ولم يوجد منه التوحيد والاقرار فلا يحكم باسلامه من غير دليل وروي عن محمد بن الحسن انه قال ان الله تعالى لا يعذب احدا من غير ذنب فان قيل روي عن ابي حنيفة انه قال لو قتل هذا الشخص على هذه الصفة فلا يجب على قاتله القصاص ولا الدية فلو لم يكن كافرا لكان يجب القصاص او الدية قلنا هذا لا يدل على كفره لان القصاص والدية انما يجب باحدى معان ثلثة وهو قتل نفس معصومة

عــه
جاروجرور
متعلق انه
بـ نفرو تارل

بعصمة الدار وهو الامان او معصومة بعصمة العهد وهو الذمة او معصومة
بعصمة الدين وهو الاسلام ولم يوجد منها فان قيل ان هذا الشخص من اهل
الجنة او من اهل النار قلنا لا نقول انه من اهل النار لان الله تعالى اجل واعدل
من ان يعذب احدا من غير جرم ولا كفر ولا يستحق الجنة لانه لم يوجد منه الايمان
ولكن من الجائز ان يدخله الله الجنة ويكون فضلا منه ولا يجوز ان يعذبه
من غير جرم لانه لا يكون عدلا منه هذا اذا لم يعرف الاشارة والعبارة ولا يعرف
الفاعل والمفعول فاما اذا كان مميزا بين الاشياء فقد ظهر ثمرة عقله فلا يكون
معذورا بل يكون مسئولا لانه ترك الجهد والتامل وقال الله تعالى والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا فلا يحكم بكفره ولا يعتذر بترك تامله فيكون في مشية
الله تعالى ولو استدل والحق دليلا بعقله واخطأ واعتقد بذلك فانه يحكم
بكفره ان كان اعتقاد كفر وان اعتقد بدعة فانه يكون مبتدعا لانه لما استدل
واعتقد دينا علم انه يوجب الزين والشين لصانعه فاذا اخطأ فلا يكون معذورا
لان التقصير حصل منه ولانه لو لم يقصر فيما يهتدي الى دين الاسلام والصراط
المستقيم قال ابو الحسن الاشعري انه يكون معذورا في جميع الاحوال لانه لم يبلغه
السماع وسنذكر في مواضعه ان شاء الله تعالى **القول السادس** في ايجاب
العقل اجتمعت الامة على ان الايجاب من الله تعالى ولكن اختلفوا في دليل الوجوب قال
بعضهم بان دليل الوجوب هو العقل في الايمان والاحكام وكلما وافق العقل من الشرائع
والاحكام فانه يصح شرعه واثباته والا فلا فالواجب من الشريعة ان يوافق العقل
ويتبعه وهو قول المعتزلة وقال بعضهم دليل الوجوب السماع بالامر في الايمان
والاحكام كلها ومن لم يبلغه السماع فعلى اي دين مات لا يكون كافرا ويكون معذورا
وان عبد الصنم وهو قول ابي الحسن الاشعري وقال اهل السنة والجماعة
الموجب هو الله تعالى ودليل الوجوب في الاحكام والشرائع السماع وما يقوم مقامه
كالكتابة والاشارة وكلما يوجب العلم بالموجب لان اهل الفترة من امن بالله ولم يعلم

بالشرائع والاحكام بسبب انه لم يكن عالما به لعدم الدليل فانه يكون معذورا وكذلك من امن فى دار الحرب فانه يصح ايمانه ولو لم يعلم بالصوم والصلوة والاحكام لايجب عليه قضاء مافات منه لانه يجب عليه الاحكام بالاعلام ولم يوجد فى حقه والعقل لم يكن دليلا لايجاب الاحكام والشرائع وكيفيتها ولا يهتدى فى ذلك باستدلاله بالعقل فاما معرفة الصانع جل جلاله ووحدانيته تحصل باستدلال العقل ولكن لايجب الايمان بمجرد العقل لان العقل لم يوجب بغير ايجاب الله تعالى ودليل الوحى من الله تعالى لم يوجد ولو اعتقد دينا واخطأ لم يكن معذورا ويكون كافرا وهذه المسئلة انما يتصور فى احد الموضعين وهو ان الله تعالى لو لم يبعث رسولا فى الدنيا والناس كلهم لم يعتقدوا دينا ولم يمكنوا تاملا وتفكرا واستدلالا ولم يعرفوا انهم مصنوعون ولم يعرفوا الصانع بل يكونون كالبهائم معطلين ماذا حكمهم وكذلك من ولد فى شاهق الجبال ويجب عقله ماذا حكمه قالت المعتزلة كلهم كفار لان بالعقل يجب عليهم الايمان وقد تركوا فيحكم بكفرهم وان لم يعتقدوا شيئا وقال ابو الحسن الاشعرى كلهم معذورون وان عبدوا الصنم لان الخطاب لم يوجد فلا يجب عليهم الايمان ولا النهى عن الكفر فلما لم يجب عليهم الايمان ولم يوجد النهى عن الكفر فيكونون معذورين وقال اهل السنة والجماعة ان لم يؤمنوا فلا يحكم بكفرهم بترکهم الايمان لان الايمان ماكان واجبا عليهم بدليل قوله تعالى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا وان كفروا فلا يكونوا معذورين لان من عرف الكفر كيف لم يعرف الايمان ومعرفة الايمان اولى قال بعضهم ان معنى قوله تعالى وماكنا معذبين حتى نبعث رسولا هذا فى شان الكفرة اى ماكنا معذبين للكفرة حتى نبعث رسولا يعنى العقل دل على انه لا يكون معذورا بالكفر بسبب العقل ثم لو تفكر وعلم انه مصنوع فعرف الصانع واعتقد به الا انه لم يقر بلسانه ولم يعلم الاقرار ولكن يعلم ان له صانعا ولا يكون طريقا غير طريق الله ولا دينا غير دين الله عز وجل فانه يكون مؤمنا بينه وبين الله تعالى لان الاقرار من الاحكام وجميع الاحكام يتعلق بالسماع ولم يوجد واذا لم يكن السماع والعلم فهو لا يدرى كيف سوى صفته

ص
الا الاتريدية والا فابو الحسن الاشعرى ايضا من اهل السنة والجماعة

الاقرار فانه يكون مؤمنا بحكم الاعتقاد وانما قال ابو حنيفة لا عذر للعاقل فى معرفة
الصانع لم يرد به ايجاب الايمان بالعقل وانما اراد به التامل والاستدلال لانه لو تامل و
استدل بالعقل فانه يعرف الله تع فيكون مؤمنا عند الله اذا لم يعتقد غير
دين الله تع واذا ترك التامل ولم يعرف الله فقد قصر فى معرفة الله تع فلا يحكم
بكفره اذا لم يعتقد غير دين الله تعا ولا يكون معذورا بترك التامل لان التقصير
حصل منه فتكون فى مشية الله تعالى والدليل على ان العقل لا يوجب الايمان
بدون السماع ان العقل يوجب التكليف من جهة الا بتكليف الاثبات والوجود
ثم العقل لم يهتد الى معرفة نفسه واحاطة كيفيته فكيف يهتدى الى ايجاب الشئ
من الايمان الدليل عليه ان التفاوت فى الاحكام انما يكون بتفاوة الخطاب دون
العقل دليل ان الوقت سبب لوجوب الصلوة ثم الصلوة فى سائر الايام يجب على
المقيم اربع ركعات وعلى المسافر ركعتان ومعلوم انه لا تفاوة فى الوقت والعقل لان
الوقت واحد والعقل كما كان واليوم والسبب واحد فهذا التفاوة انما يظهر بتفاوة
الخطاب دون العقل وكذلك صلوة الظهر تجب فى سائر الايام اربع ركعات وتجب
فى يوم الجمعة ركعتان والتفاوة انما يظهر بالخطاب دون العقل والدليل على ان
الوجوب تعلق بالخطاب دون العقل انه لا يمكن نصب الشريعة بالعقل ابتداء على
ان العقل لا يهتدى الى كيفيته واركانه واسبابه وآياته ودلائله فكذلك لا يهتدى
الى ايجاب الايمان اصلا لان الايمان مما له اركان وشرائط والعقل عاجز عن درك
هذه المعانى بل هو عاجز من ادراك نفسه فكيف يدرك صورة الايمان وصفته واذا
لم يدرك ركن الايمان وصفته فلا يكون دليلا على الوجوب ولان حد الدليل ان
يدل على الشئ باوصافه والعقل عاجز عن بيان اوصاف الايمان بدون السماع فصح
ما قلنا فان قيل اليس ان العقل حجة من حجج الله تعالى من حيث انه يجوز تعليق الاحكام
بدلائل العقل وضروراته منها انه علة القياس والاستحسان واستصحاب الحال والبديهة
والتاويل فى النص والاحاديث بمعان عقلية والعلة العقلية فى المنصوص لاثبات

ای علاں العقل لم یہتد الی معرفۃ نفسہ ۱۲

لاثبات الحكم بالنص في موضع النص وتعدية الحكم من المنصوص الى غير المنصوص
بتلك العلة الموافقة الوصف المؤثر بينهما لا اثبات الحكم بالقياس العقلي الجواب
قلنا القياس ليس بحجة عقلية وانما هو حجة شرعية لان الشرع اعتبر القياس
وجعلها حجة لاثبات الحكم الدليل عليه ان الحجة التي اعتبر بالنص اما بمجرد العقل
فلا يجوز ان ينصب علة لاثبات الحكم من غير ان يقيس بالمنصوص ثم العقل حجة من
حجج الله تعالى على معنى انه آلة الاستدلال لحصول المعرفة وسبب لتوجه الخطاب و
لكن ليس بحجة ودليل الوجوب هذا كالوقت في باب الصلوة فان الوقت حجة من حجج الله
تعالى من حيث انه يجب الصلوة بهجوم الوقت ودليل الوجوب هو الخطاب وكذلك
الشهر في باب الصوم والنصاب في باب الزكوة حجة من حجج الله تعالى حتى يصير سببا
للوجوب ولكن دليل الوجوب هو الخطاب لا السبب فكذلك فيما نحن فيه والذي
بنى علمه على السماع فانه علة لا يستغني عن احتياج العقل والتامل بالعقل لان السماع
لا يصح بدون النبي عم ولا يظهر النبي من المتنبي الا بالمعجزة ولا يقع الفرق بين المعجزة
والمخرقة الا بتامل عقلي ولان العقل يثبت العلم وانه آلة لحصول المعرفة وقال بعض
الفقهاء وضع هذه المسئلة خطأ من الواضع وذلك لان اول الانس آدم صلوات الله
عليه وكان رسول الله صلعم قد بلغ السماع والدعوة منه ولو لم يكن السماع بعده لكان
يكتفي ذلك لان الناس كلهم يعرفونه بحكم الخبر من الاباء والاجداد تواترا فلما بلغ اليهم
سماع الابوة تواترا فكذلك بلغ اليهم سماع النبوة تواترا ثم ان اهل الفترة كلهم كفار
من اعتقد الكفر وانكر رسالة آدم عليه السلام ومن بعده من الانبياء قبل الفترة و
كذلك الكفار الذين لم يبلغ اليهم خبر دعوة نبينا صلى الله عليه وسلم لا يكونوا معذورين
بل يكونوا كفارا لانه بلغ اليهم خبر دعوة غيره من الانبياء او من آدم صلوات الله عليهم

القول السابع

في الاطفال لا شك بان اطفال المؤمنين مؤمنون في الدنيا والآخرة
وهم من اهل الجنة فاما اطفال المشركين والكفار فما ذا حكمهم في الدنيا وماذا حكمهم
في الآخرة اما حكمهم في الدنيا فنحن نحكم بكفرهم تبعا لابويهم وان وجد لقيط في دار

الكفار او فی موضع الكفار فانه يحكم بكفره تبعا للمكان خصوصا اذا كان الواجد
كافرا فاما اذا كان الواجد مؤمنا ففيه الاختلاف وفی رواية كتاب اللقيط اعتبر المكان
وفی كتاب الدعوی اعتبر الاسلام ايما كان وفی رواية ابن سماعة عن محمد انه اعتبر
الواجد ايما كان اما حكمهم فی الآخرة فقالت المعتزلة والخوارج انهم من اهل النار وقال
اهل السنة والجماعة بانهم لا يكونوا معذبين وقال بعضهم انهم من اصحاب الاعراف
وقال بعضهم من اصحاب اليمين وقال بعضهم هم خدام اهل الجنة وسئل عن ابی حنيفة
فقال لا ادری وسئل محمد الحسن فقال انا اعلم بان الله تعالی لا يعذب احدا بغير ذنب
وروی عن رسول الله صلعم انه قال سالت ربی عن اللاهين فقيل وما اللاهين
يا رسول الله فقال اطفال المشركين وروی عنه ايضا انه قال شفعت الی الله اطفال
المؤمنين فغفرلهم لی وشفعت الی الله اطفال المشركين فجعلهم خداما لاهل الجنة
وروی عن عبد الله بن مسعود رض انه قال اطفال المؤمنين ملوك مخدومون و
اطفال المشركين خدام لاهل الجنة والاصح ان اطفال المشركين ولدوا غير كافرين
فی الحقيقة وانما يحكم بكفرهم تبعا لابويهم كما فی الدنيا لثبوت الاحكام كالولاية والارث
والتزويج وغير ذلك فاما فی الحقيقة فليسوا بكافرين ولو ان الله يعذب نفسا من غير
كفر ولا معصية فانه لا يكون عدلا منه فان قيل اليس قد روی عن خديجة الكبری رض
زوجة النبی النبی صلعم انها سئلت النبی صلی الله عليه وسلم فقالت اين اطفالی منك
يا رسول الله فقال عليه السلام فی الجنة فقالت اين اطفالی من غيرك فقال عليه الصلوة
والسلام فی النار وان شئت اسمعتك صراخهم الجواب قلنا ان خديجة رضی الله عنها
ارادت من الاطفال من غير النبی عليه السلام البالغين بدليل قال الله سبحانه وتعالی
قال ثم نخرجكم طفلا خاطب البالغين باسم الطفل وقال بعضهم هذا اذا كان الطفل غير
عاقل فانه يوجب التوقف كما قال ابو حنيفة فاما اذا كان الطفل عاقلا فانه يوجب
ان يصح كفره كالاسلام خصوصا عند ابی حنيفة ومحمد فان الصبی اذا اسلم ثم ارتد وهو
عاقل فانه يصح ارتداده عندهما فكذا ههنا والاصح انه لا يحكم بكفره قبل البلوغ فی احكام

الاخرة لان الصبي ليس بمخاطب ولا معاقب هذا الذي ذكرنا في الاطفال من الانس وكذلك الاطفال من الجن فاما الاطفال من الشياطين لم يذكر عند المتقدمين فيه رواية فاما عند المعتزلة فلا اشكال فيه فانهم يكونون من اهل النار واما من لا يرى تعذيب الاطفال فانه يقول بان الشياطين ما ولد واولد واعاقلين بالغين واختاروا الكفر في الحال وقال بعضهم لم يصح عندنا بان للشياطين اطفالا فلا يحتاج الى الجواب والله اعلم

القول الثامن في ان العقل افضل ام العلم اختلف الناس فيه قال بعضهم العلم افضل وقال بعضهم العقل افضل وروي عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه انه قال العقل افضل لان العلم يحتاج الى العقل والعقل لا يحتاج الى العلم والاصح فيه ان نقول بان العلوم متنوعة علم بالله وعلم بالدين وعلم بالشرائع فهذا افضل من العقل لان العبد ينجو مع انعدام العقل ولا ينجو مع انعدام العلم بالدين ولان كل عاقل مخاطب مامور بتعلم هذا العلم وطلبه وكل علم سوى المعرفة والدين كعلم الحرف والاكتساب في اصلاح الاشياء وعلم النجوم والطب فالعقل افضل لان هذا الضرب من العلم لمصلحة النفس والمعيشة والمصلحة في العقل اكثر فاما علم الله افضل من علم كل مخلوق وعلم الله غير مخلوق فمن قال ان العلم افضل اراد به علم الله تعالى وعلم دينه ومن قال العقل افضل كما قال علي بن ابي طالب اراد به علم الاكتساب والاحرف

القول في تفضيل اهل العقل لا خلاف بان جن افضل من الشياطين والانس افضل من الجن في الجملة والمطيع من الجن افضل من العاصي من الانس لان من الانس الرسل والانبياء صلوات الله عليهم وليس من الجن انبياء واما الاولياء فافضل من عامة المؤمنين والانبياء افضل من الاولياء والرسل افضل من الانبياء واولو العزم افضل من المرسلين واما الملئكة فقال بعض الناس الملئكة افضل من المرسلين والانبياء وهو قول المعتزلة وقال بعضهم خواص الانس افضل من خواص الملئكة ومن عوامهم والعوام من المؤمنين من الانس افضل من عوام الملئكة وهو قول ابي الحسن الاشعري وروي عن محمد بن الحسن انه ذكر مسئلة في كتاب الصلوة وهو ان المصلي اذا اراد ان

يسلم قال مرة بانه ينوى من خلفه من الملئكة والمؤمنين وقال مرة بانه ينوى
المؤمنين والملئكة ثم قال اهل التاويل بانه لما راى التفضيل للملئكة فقدمهم فى الذكر
ولما رأى التفضيل للمؤمنين قدمهم فى الذكر والحاصل من المسئلة ان الجواب على
الاطلاق لا يصح لان من الملئكة من كان رسولا مثل جبرئيل وميكائيل واسرافيل
وعزرائيل صلوات الله عليهم بدليل قوله تعالى اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا
وَمِنَ النَّاسِ ومن المحال ان يكون غير الرسل افضل من الرسل ومن الناس كذلك
والجواب الصحيح بان الخواص من المؤمنين افضل من خواص الملئكة وهم الرسل والانبياء
صلوات الله عليهم والعوام من الملئكة افضل من عوام المؤمنين واما قول من
قال ان عوام المؤمنين افضل من عوام الملئكة فغير صحيح لان فضيلة المؤمن بسبب
الايمان والايمان قد حصل من الملئكة بجميع اوصافه ثم طاعة الملك اكثر من
طاعة المؤمن والمؤمن يتصور منه الفسق والفجور ويخشى عليه الكفر ويجرى عليه
العذاب والحساب والسوال ودخول النار والملك من هذه المعاصى كلها معصوم ومامون
فمن المحال ان يكون المؤمن مع هذه الشدائد والاهوال والاعمال الردية بمجرد الايمان
افضل من الملئكة فان قيل روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان لله مقربين فى
الدنيا خير من الملئكة منهم ابو ذر الغفاري رض قلنا الحديث ورد بطريق الاحاد والفقهاء
لم يتفقوا على كونها حجة فلا يصح الاحتجاج به ولو صح الاحتجاج به فنقول بانه افضل
وقتا دون وقت ومن شخص دون شخص فيجوز ان يكون افضل بعد الايمان بسبب
الايمان وقد صار مقربا بالطاعة والايمان والزهادة فيكون افضل من هاروت وماروت
فى الدنيا لانهما معذبان معاقبان فى الدنيا وابو ذر كان مسئولا فى الآخرة وما كان
مسئولا فى الدنيا فاما فى الآخرة لا يكون افضل منهما ومن سائر الملئكة فليس بافضل
ولان اباذر كان كافرا قبل الاسلام وبعد الاسلام ما كان معصوما وما كان مامونا
بالخاتمة والذى قد حصل منه الكفر فلا يجوز حكمه على العصمة من الكفر فى العاقبة فانه
لا يكون افضل من الملئكة الذين مقدسين مطهرين معصومين من الكفر والعصيان

افضل من هاروت وماروت

ثم لاخلاف عند اهل السنة والجماعة ان جبرئيل وميكائيل واسرافيل و
عزرائيل والرسل من الملئكة افضل من ابي بكر وغيره من الصحابة غير ان بعض
المتعشقة قالوا بان ابابكر افضل من جميع الملئكة وهذا رد عليهم ثم سائر
الملئكة هل هم افضل من ابي بكر وغيره من الاولياء ام لا قال بعضهم بان ابابكر
وغيره افضل وقال بعضهم الملئكة افضل وهذا صحيح لان الملئكة كلهم
بمحل النبوة لان معنى النبوة حصل منهم بامر الله تعالى وهو الانباء والالهام
والوحي الخفي وكل شخص يجوز انزال الوحي على يده ولسانه ظاهرا وباطنا فحكمه يكون
حكم النبوة ولان لا يجوز بغض العوام من الملئكة لان كلهم خواص الله وهم انبياؤه
وسفراؤه ومن ابغض ملكا يصير كافرا ومن شتم ملكا يصير كافرا والايمان بهم
واجب والانبياء والملئكة سواء في الدرجة والرتبة ثبت انهم افضل من الاولياء
من الانس فان قيل روي بان النبي عليه السلام شهد لابي بكر ولبعض الصحابة رض
بالجنة وانه يوجب العصمة والامن من زوال الايمان قلنا ان النبي ع م لما شهد
لهم بالجنة صاروا امامونين عن زوال الايمان عند النزع لشهادة النبي ع م لا لشرفهم و
فضيلتهم اصلا الدليل عليه انه قد حصل الكفر منهم ابتداء والنبي ع م شهد لهم
الجنة فانهم يدخلون الجنة ولكن لا بد لهم من الدخول في النار بدليل قوله تعالى وان منكم
الا واردها الاية وان لم يكونوا معذبين والانبياء والملئكة فائزون معصومون
عن ذلك والله اعلم **القول التاسع** في مستحسنات العقل قالت المعتزلة الحسن
ما يستحسنه العقل والقبيح ما يستقبحه العقل وقال عامة العلماء الحسن ما يستحسنه
الشرع والقبيح ما يستقبحه الشرع والتفصيل في هذا حسن لان الحسن والقبح في الاشياء
على مراتب منها ما يكون حسنا لعينه كالايمان بالله والعبادة له وشكر النعمة
ومنها ما هو حسن لمعنى في غيره كبناء الرباطات والمساجد واماطة الاذى عن الطريق
وكذلك في القبيح منها ما هو قبيح لعينه كالاشراك بالله والزنا والسرقة واشباه ذلك
ومنها ما هو قبيح لمعنى في غيره فنقول كلما هو قبيح او حسن لمعنى في غيره فان الحسن

يکون باستحسان الشرع والقبیح یکون باستقباحه ولا مجال للعقل فی هذا وکلما هو
قبیح او حسن لعینه فنقول الحسن حسن لعینه والشرع یستحسنه والقبیح قبیح لعینه
والشرع یستقبحه هکذا روی عن ابی حنیفة انه قال فی کتاب العالم والمتعلم ان الظلم
قبیح لعینه ولا نقول انه حسن او قبیح بالعقل بل نقول نعرف هذا الحسن والقبح بدلالة
العقل کما نعرف بدلالة الشرع حتی انه لو لم یکن الشرع فالاسلام والعبادات وما شاکله
یکون حسنا لعینه والظلم والکفر یکونان قبیحین لعینهما وفائدة الکلام وهو ان
احسن الحسنات الایمان بالله تعالی جهارا وکتمان الایمان قبیح ثم لو کتمه تقیة فانه یجوز
وقد استحسنه الشرع بدلیل قوله تعالی وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ یَکْتُمُ اِیْمَانَهُ ولو
اظهره فانه یجوز ویکون حسنا حتی انه لو قتل یکون ماجورا فنقول تارة یعرف هذا
الحسن بدلالة الشرع وتارة یعرف بدلالة العقل وکلاهما مرضی بالشریعة وکذلک
لو اکره علی قتل النفس بغیر حق فذلک قبیح لعینه واحیاء النفس حسن لعینه ولو
اکره علی قتل النفس فالاولی والاحسن ان لا یقتله حتی لو قتل یکون ماجورا
ولو قتل مکرها فانه لا یجب علیه القصاص ولا الدیة لان احیاء نفسه عنده احسن
من احیاء غیره دل ان الشئ یجوز ان یکون حسنا لعینه او قبیحا لعینه وذلک یعرف
بدلالة الشرع ثم کل ما هو حسن لعینه فالشرع یستحسنه وکل ما هو قبیح لعینه
فالشرع یستقبحه لانا ما وجدنا فی الشریعة ان یکون الشئ قبیحا لعینه والشرع
یستحسنه او حسنا لعینه والشرع یستقبحه الا ان الشرع یستحسن القبح لانعدام
قبیح اقبح منه وصورة المسئلة وهو ان المحکوم علیه بالقتل اذا هرب مخافة
القتل وجلس فی مکان مطمئن فرآه انسان فجاء الذی اراد قتله وسال الذی رآه عن هذا
وهو یعلم یقینا بانه لو اخبره لقتله لا محالة جاز له ان یکذب وان کان الکذب
قبیحا لعینه لان الاتیان بهذا القبیح سبب لانعدام قبیح اقبح منه وهذه المسئلة نقض
لقول من قال بان القبیح قبیح بالعقل والحسن حسن بالعقل لان العقل یستقبح الکذب لا محالة
والشرع ههنا یستحسنه للمعنی الذی ذکرنا وکذلک الکفر من اقبح القبائح ولو اکره علی الکفر

بدلالة العقل کما یعرف بدلالة الشرع

ولا یجوزان یخبره وان کان صادقا والصدق حسن لعینه

بقتل فانه يباح له اظهار كلمة الكفر تقيةً ولا يحكم بكفره فاستحسن الشرع هذا
وان استقبحه العقل ولان الحسن ما يستحسنه الشرع والقبيح ما يستقبحه الشرع
ثم لو صبر على ذلك واختار القتل فانه يجوز ايضا ويكون ماجورًا لان الكفر قبيح
لعينه فثبت انه لا مجال للعقل في معرفة الحسن والقبيح والله اعلم

الباب الثاني في المحسوس والمعلوم وفيه سبعة اقوال

قال المهتدي ابو شكور السالمي اعلم بان المسائل المذكورة في هذا الباب مما يتقوّه
ويخترع الفلاسفة والحكماء وهو قول بلا دليل ولا حجة من المعقول ولا من
المحسوس بل هي مخايل لا يغترون به الجهلة ويسمونه حكمةً فيضلون ويضلون
ونستعيذ بالله من مقلدات الكفر والتقليد في الايمان ليس بمستحسن فكيف
في الكفر والكفر كله بالتقليد وهذا فحش ونحن اوردناها هذه المسائل لمعرفة حدود
الاشياء وبيان اهل الاهواء **القول الاول في الحس والمحسوس** لا خلاف بين الفقهاء
ان الحس عرض في بني آدم وسائر الحيوانات والحس عبارة عن العلم وقال بعضهم الحس
عبارة عن العقل والاصح ان الحس عبارة عن الدرك والاحاطة وهو وسيلة العقل
للوقوف على درك الشئ ويطلق معنى الحس على خمسة وهو السمع والبصر والشم
والذوق واللمس والاعضاء آلة لظهور فائدة الحس منه باستعماله ولكل حس
فائدة على حدة بحيث لا يكون لغيره وانما قلنا ان الحس وسيلة العقل لدرك الاشياء
لان العقل ليس بموجود في جميع الاعضاء والاجزاء من الجسد مثل اليد والرجل
والاذن والبصر بدليل انه يجوز زوال العقل مع بقاء الحس الا ان الشخص الذي يكون له
الحس ولا يكون له العقل فانه لا يعلم الاشياء العقلية مثل البرودة والحرارة والحلاوة
والمرارة كالمجنون اذا اطبق فانه يوجب زوال العقل والعلم عن المحسوس من المذاقات والآلام
ونحوها ثم آلة العلم عنده يكون الطبع كل ما يدركه بالطبع فانه يقع له العلم به والا
فلا والحس عرض لا يبقى في زمانين عند اهل السنة والجماعة بل يحدث ساعة فساعة وقال
الحكماء من الفلاسفة والطبائعية والحس واحد وهو جوهر لطيف موجود في الجسد كالروح

وقال بعضهم معنى قائم في الجسد وهو في جميع الاعضاء قائم بذاته فانه يدرك جميع المحسوسات بذلك المعنى وهذا كلام لا دليل عليه لان معنى الحواس لو كان جوهرا لكان يجوز قيامه بذاته ولكان لا يحتاج الى محل عند ثبوته ولما لم يوجد في العالم شئ غير حي او شئ غير جسم وهو يعرف الحرارة من البرودة والحلاوة من المرارة حتى يعقل بانه هو معنى الحس فلما لم يقم بذاته لا يكون جوهرا لان اقل حد الجوهر ان يقوم بذاته ويجوز وجوده وثبوته من غير محل وهذا في معنى الحس محال والثاني وهو انه يجوز زوال معنى الحس من عضو دون عضو لانه رب انسان قد شلت احدى يديه واحدى رجليه والثانية بحالها وكذا العين والاذن وغير ذلك فلما جاز زوال معنى الحس من عضو دون عضو والعضو باق دل ان معنى الحس ليس بواحد وليس بجوهر لانه لو كان واحدا او كان جوهرا فانه لا يمكن زوال البعض وبقاء البعض فان قيل بان المعنى قائم موجود في الذات الا ان المانع ظهر في العضو حيث شلت يده قلنا هذا يشكل بالمجنون اذا اطبق جنونه ويبلغ نهايته حتى يصير بحالة لا يدرك الاشياء بحواسه فالمعنى موجود والالة سليمة ومع ذلك عدمت الفائدة دل ان هذا الكلام لا يستقيم ثم في الباطن معنى حواس وهي خمسة اشياء الخطرة والفكرة والضمير والعلم والكلام وحد الخطرة ما يخطر باله شئ من الاعمال والافعال والراي والاجتهاد ثم يتلاشى في الحال ساعة وحد الفكرة ما يعود من الخطرة ثانيا وثالثا والضمير ما يتامل في الاشياء بالخير والشر مرارا ويختار الصواب والاحسن والعلم ما يقف على الشئ بباطنه بجميع اوصاف ذلك الشئ والكلام المعنى الذي يمكن ان يعبر عنه بهذه هو الحس الباطني وهذا كله عرض لا يبقى زمانين كالحس الظاهر والحس الظاهر يقتصر على الموجود والحس الباطن يتعدى الى المعدوم فالموجود يكون محسوسا والمعدوم يكون معلوما ولا يكون محسوسا والفرق بين المحسوس والمعلوم ان المحسوس ما يشار اليه ويكون في جهة والمعلوم ما لا يشار اليه ولا يكون في جهة ولهذا قلنا بان الله تعالى معلوم وليس بمحسوس

في الباطن معنى حواس

القول الثاني

في الطبع والالة اعلم بان الطبع عرض محدث مجبور لا يقوم بذاته ويحل في جميع الجواهر والالات بتكليف الله عند عامة المسلمين وقالت الطبائعية بان الطبع

جوهر لطیف متجزّۃ متصل بعضه بعضاً والعالم لا یخلوعن الطبع وکل جزء من العا
مرکب مؤلف بالطبع ثم اختلفوا فیه فقال بعضهم بانه جوهر بسیط وهو قول
الفلاسفة وقال بعضهم هیولی ومعناه هیئة اولیة ای مادة تنشعب الافعال
منه وقال بعضهم شئ اصلی وقال بعضهم علة اصلیة وقال بعضهم قوة اصلیة
وقال بعضهم الطبع قدیم واعتقد وان الروح جزء منه وکل شئ من العالم لیس یخلو
عن الروح لانه لا یخلوعن الطبع حالة الوجود الا ان الحرکة والحیوة تظهران عند
اعتدال فی مراتب کماله من تاثیر الافلاك والطبع الاصلی وکل متحرك یتحرك بقوة الطبع
مقدار ما یؤثر فیه حتی ان بعض الاشیاء متحرك بالنماء والنشأ وبعض الاشیاء یدبّ علی
وجه الارض وبعض الاشیاء یمشی قلیلا وبعضهم یمشی هرولة وبعضهم یمشی ویصیح
ویتکلم وبعضهم یعلم ویفهم فبقدر ما یؤثر الطبع فیه یحصل القوة الی ان یعلم علم
الکائنات کالحکماء وقالوا بان الانبیاء علیهم السلام کانوا حکماء وعلموا العلوم والاشیاء
بالقوة الطبیعیة المؤثرة فیهم ولم یکن لهم وحیٌ ولا تعلّمٌ من الله تعالی وهذه المسئلة کفر
لا یخفی علی احد ومن قال لنبیّ او لرسول انه کان حکیما واراد به نفی النبوة یصیر کافرا
وکذلك لو قال سلیمان ع کان ملکا واراد به نفی النبوة فانه یکفر وکذلك لو قال
لموسیٰ ع او لمحمد علیه الصلوة والسلام بانه کان راعیا او یتیما واراد به الحقارة او
نفی النبوة فانه یصیر کافرا ولو لم یرد به الحقارة ونفی النبوة فانه لا یصیر کافرا ولکن یکون
مکروها وما ذکرنا من کلامهم فذلك کلام السفهاء ولیس بکلام الحکماء فلا یعتبر
واصل الطبیعة ما یترکب فی بنی آدم وجمیع الحیوانات والجواهر من الحرارة والبرودة و
الرطوبة والیبوسة وکل واحد منها ضد لصاحبها والاضداد لا تجتمع فی محل واحد
فی ساعة واحدة الا بجبر جبار حکیم قادر علیم وهو الله تعالی سبحانه ولو زاد شئ من هذه
الطبائع بسبب الاغذیة المختلفة المهیّجة او انتقص فانه یوجب التعطیل وکل جوهر فی العالم
لا یخلوعن الانتقال والاحوال بتقدیر الله تعالی ویجوز التفاوة فی حالة الطبائع بتالیف الله تعالی
ایاه وذلك من علوم الطب والمعالجة فلا نحتاج الیه فی هذه المواضع الا من لا یعلم من علم

الطب والطبائعة اعتقدوا بان الطبع قديم وهو الفاعل للاشياء والجاعل للانما
والمعلم للعلوم النفسانية من الحرف والرمی واشباه ذلک فهذا کله کفر ومن
حق المناظرة معهم البداية بالسوال فقل بان الطبيعة ماذا فان قال هذا الشئ المركب
من الاجسام والاشياء فقل بان هذا عرض لا يقوم بذاته فلا يثبت وجوده من غير
جسم وتركيب وهو عاجز عن ذلک فان قال بان هذه الاجسام هو الطبع فانه
لا يستقيم لان هذه الاجسام مما ينعدم ويفنى والفانی لایکون قدیما فان قال
بان الطبع الذی حل فیه رکبه وصیره بهذه الصفة فقل بان الذی صیره بهذه الصفة
وهو الطبع فی زعمک جوهر او عرض فان قال بانه عرض فالعرض يزول ويفنى فلا
يكون قديما بل يتغير من حال الى حال فلا يستقيم كلامه وان قال بانه جوهر يكون
خطأ لان الطبع لا يقيم بنفسه والجوهر يقوم بنفسه فقل بان الطبع لو كان جوهرا
ثبت وجوده وقيامه من غير جوهر آخر فلا يمكن فيبطل كلامه ثم بعد المسامحة قل
بان الجوهر الذی ذکرته حیا او میتا فان قال میت فانه لا یتصور منه الفعل وان
قال بانه حی فقل بانه مرید او مجبور او عالم او جاهل مؤلف او غیر مؤلف فان قال بانه
مرید عالم مختار او جاهل مؤلف حکیم جبار فتکون هذه صفات الله تعالى فاذا ثبت
هذه الصفات فکلم بعد ذلک فی الذات بانه مقدر محدود او غیر محدود فان قال
بانه مقدر محدود فقل بانه لا يكون قديما وقل بانه متجزء ومبعض كما زعمت ام لا
فان قال بانه متجزء مبعض فقد انکر قدمه لان التجزية والتبعيض يوجب التغير
والحدث وهذا ليس من صفات القديم وان قال لا يتجزى ولا يتبعض وليس بمحدود
ولا متناه فقل بانه لا يكون جوهرا لان الجوهر لا يكون خاليا عن هذه المعاني فان قال
انه ليس بجوهر فقد اثبت الصانع واقر بالصانع الذی اثبتناه بجميع صفاته وبذاته
الا انه اخطأ فی الاسم ولا يجوز لاحد ان يسمى الله جوهرا او طبعا لان اسماء الله تعالى
انما يكون بالمعنى الجامع المتفق عليه او بالسماع سند كره ثم من سمى الله تعالى باسم لم
يسم به نفسه ولم يتفق عليه المسلمون فانه يكفر وحكی ان عشرة نفر من الزنادقة

دخلوا على هارون الرشيد فجمع الفقهاء وامرهم بالمناظرة فغلبهم الزنادقة فاغتم هارون حتى احضر مقاتل بن سليمان من البصرة من طريق الماء فسالهم عن الدود والجعل والظبي والنحل فقالوا بان هذا كله منشأ من الطبع فسالهم عن ورق الفرصاد وقال ان اكلته الدود يكون ابريسما وان اكلته النحل يصير عسلا وان اكلته الظبي يكون مسكا وان اكلته الجعل يكون سرقينا فقالوا كلهم من الطبع فقال لو كان من الطبع يجب ان يكون كله مسكا او سرقينا او عسلا او ابريسما فتحيروا واسلم اثنان وقتل الباقون باذن الله تعالى **القول الثالث في الجزء والكل**

اعلم بان مدار هذا الكلام مع الطبائعة وهم الفلاسفة وهم توهموا باوهامهم من الكلمات الفاسدة واعتقدوا ذلك بلا حجة ولا دليل كقولهم في العالم انه جزء وكل فالكل ما ذكرنا من الطبع الاصلي وهو جوهر وقال بعضهم عناصر وقال بعضهم افراد وهو جوهر فرد بسيط هيولانية والجزء ما يتصل بالاشياء الكلية الجسمانية واذا فسد ذلك الشيئ فان الجزء الذي يكون فيه ويقوم به يرجع الى اصله وكله بيانه ان الماء رطب بارد بالطبيعة فرطوبته من الهواء وبرودته من الارض ثم ان الماء اذا اريق على الارض ويختلط مع التراب ثم ييبس فقال الحكماء بان رطوبته يرجع الى الهواء وبرودته يرجع الى الارض ثم الفساد يؤثر في الجوهر والمحل ولا يؤثر في الطبع وكذلك في جميع الاشياء وكذلك الحيوانات اذا ماتت فانه لا يكون فناء وعدما لان القالب تغير وفسد وهكذا طبيعته رجعت الى اصلها ثم يعود في قالب آخر وهو في الحقيقة باق وقالوا بان الروح جزء من الطبيعة اذا زال من شخص يرجع الى الطبع القديم ثم يرجع الى شخص آخر وقالوا بان الطبع قديم والعالم والارواح وسائر الاشياء اجزاء الطبيعة واجزاء القديم يكون قديما فمن زعمهم ان العالم وجميع الاشيا قديم بحكم الطبيعة محدث بحكم الصفة والجوهر وهو المحل للطبيعة يقبل الفساد والتغير من حال الى حال ويقبل الحدث وهو الضيعة فاما اصله يكون قديما فهذه كلمات الكفرة وهم اشد كفرا من غيرهم ومن حق المناظرة معهم ان يسال عنهم بان الطبع الذي سميتموه كلا اي شيء

هو جوهر او عرض فان قالوا جوهر فهذا غير مسلم لان الجوهر لا يخلو عن اعراض تسعة المائية والكمية والكيفية والمضاف والمكان والزمان والفاعل والمفعول والتغير كما يقال بالفارسية مردی دراز نیکو در شهر خویش امروز آراسته نشسته بر کار خویش بپرداخت فهذه الاوصاف لا توجد فی الطبع فلا یکون جوهرا ثم هذه المعانی من صفات الحدوث ولا یصلح للقدیم فثبت ان الجوهر لا یکون قدیما ومنهم من قال بان الطبع فلک قلنا هذا لا یستقیم لان الفلک جوهر مطبوع ثبت ان الطبع غیر الفلک والثانی ان الفلک ماله ضد وند وشکل ومثل فیقع الشک بینه وبین شکله ومثله بان الفلک هذا او ذاک فاذا وقعت الشبهة فلا نقول به فان قال بان الفلک واحد فنقول بان الفلک جوهر غیر الطبیعة ام هو الطبیعة فان قال جوهر غیر الطبیعة یبطل کلامه لان الجوهر الذی هو غیر الطبیعة یقبل الفساد فالطبع الذی یکون فیه یرجع الی آخر فیکون هذا جزء ولا یکون کلا ولو قال بان الفلک هو الطبع فنقول بانه لیس بکل لان من زعمک انه یتجزی واجزاءه تحل فی محل آخر فالجزء الذی بان منه وزال عنه فانه یوجب النقصان فیه بذلک القدر وما ینقص لا یکون کلا لان الکل عبارة عن الکمال وهو غیر کامل فان قال بان الاجزاء لا یزول عنه بل هی متصلة به والعالم کله جوهر طبیعی لا یخلو مکان عنه فنقول بان الکلام فی الکل والجزء فاسد لانه لما کان متصلا بعضه بعضا فلا یکون جزءا ثم نقول بان الکل والطبع لا یجوز ان یکونا قدیمین والمناظرة فی هذه المسئلة والمسئلة الاولی سواء فلا یکون صحة لکلامهم

القول الرابع فی الروح والحرکة

اجمع المسلمون علی ان الروح مخلوق محدث الا انه لا فناء له فانه لما خرج من الجسد فان ارواح المتقین تکون فی دار النعیم کما قال الله تعالی کلا ان کتاب الابرار لفی علیین. وارواح المجرمین فی دار الجحیم کما قال الله تع کلا ان کتاب الفجار لفی سجین ثم یعود الروح الی الجسد ویقوم للحساب بامر الله تعالی یوم التناد فیکون فی الجنة او فی النار مع جسده واما حکم الجسد بعد الوفاة سنذکره وقالت الطبائعیة والفلاسفة

یعملون ما تعملون

والقرامطة والتناسخية والبراهمة وطائفة من النصارى وطائفة من
الروافض بان الروح قديم والعقل قديم وقال بعضهم جزء من القديم وقال
بعضهم اصلى قديم لما خلق من نور قديم وقال بعضهم الروح قديم على معنى
ان الله تعالى صير هذا الشخص حيا وصيرورته اياه فعله وصنعه
فصنعه يحل فيه لانه يبدأ من الصانع وينتهي من المصنوع وهذه الطائفة
يسمون حلوليًا وهم صنف من التناسخية ولاجل هذا يسجدون لكل شئ
من الماء والشجر والكلاء والحجر والذهب والمدر والسباع والبهائم والحي و
الميت لان هذه الاشياء انما جعلت بهذه الصنعة بجعل الله اياها وفعله
باق به ويحل فيه وهذه الكلمات كلها كفر ومن اعتقد بهذه الكلمات على
هذا النهج فهو كافر لان الروح لو كان جزء من القديم او فعل القديم يزول
عنه فالقديم هو الله تعالى ثم ببينونة الجزء منه يصير ناقصا وبزوال الفعل
يصير عاجزا ويحتاج الى فعل آخر فهذا لا يكون الٰها صانعًا ثم ان الروح لو كان
جزءًا من الصانع القديم فان القبائح حيث توجد فهو الذي يفعل و يفعل به
مثل الزنا واللواطة وغير ذلك ومن اعتقد هذا يصير كافرا وهؤلاء لم يعرفوا
الصانع حيث وصفوه بهذه الصفة وهذا من صفات المحدث المجبور فيحتاج
الى محدث جبار ولان الروح ينقل من مكان الى مكان ويتجاوز الاشخاص و
يزول عنها والمنقول المزال يحتاج الى ناقل ومزيل خصوصا اذا لم يكن للمنقول
حيوة وعقل لان الروح سبب الحيوة وعلته وليس له حيوة واذا لم يكن له حيوة
لم يكن له عقل واذا لم يكن له عقل يثبت انه لم يفعل بذاته شيئا بل هو سبب فيحتاج
الى مسبب وقال بعضهم الروح قديم الا انه مامور من جهة الله تعالى ثم ان بعض
الارواح قبل ظهور آدم خالفوا امر الله تعالى والله تعالى طردهم وخسف بهم
الارض ثم يخرجون من الارض مع النباتات والثمار والزروع واحتجوا بقوله تعالى
فَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا وبقوله تعالى كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وقالوا ان باحركة

الاشياء كلها من الروح ثم ان البهائم والطيور تاكلون النباتات والحبوب والآدمي
ياكل الكل من الحيوان والحبوب والنبات فهذه الارواح المتفرقة المتجزية ترجع الى
نفس الآدمي بعد اصابة التعب والعقوبة ولهذا المعنى يسمون الانسان النفس
القائم ولان جميع الاشياء يرجع الى الآدمي ويقوم به ويقال للآدمي نفس النفوس
لانه يرجع النفوس كلها اليه بالاكل والاخذ وهو الروح وقالوا بان الانسان عبارة
عن الاشياء كلها لانه يقوم في الصلوة والقيام على صفة الاشجار ثم يركع فيكون على
صفة البهائم ثم يسجد فيشبه الطيور ثم يقعد فيشبه النبات ثم يبيت فيشبه
السمك والحية ونحوها فله نصيب من صورة كل شئ ولهذا المعنى يسمون الآدمي
صورة الصور ومن حق المناظرة معهم ان نتكلم في صفات المحدث وصفات القديم على
ما ذكرنا ثم هذه الصفات كلها من صفات المحدث فلا يستقيم كلامهم ومنهم من جعل
الحركة على ضربين حركة مستوية وحركة مستديرة فالحركة المستوية على ضربين منها ما
يتحرك من العلو الى السفل كنزول المطر والثلج وسقوط الشئ وحركة من السفل الى العلو
كحركة النار والريح والحركة المستديرة كحركة الرحى والفلك والكرة ومنهم من جعل الحركة
على ستة اضرب حركة الكون والفساد وهو الحدث والعدم وحركة الزيادة والنقصان
وهو السمن والهزال وحركة الاستحالة وهو الكيفية وحركة الانتقال وهو السير وهذا كله
خطأ لان حركة هذه الاشياء بارادة الله تعالى وهذا كله مجبور في الحركة والاصح ان
الحركة واحدة وهو الكسب والاختيار في افعال الحي وما زاد على ذلك حركة ضرورية بارادته

القول الخامس في الآثار العلوية

اعلم ان التغير والانتقال بالزيادة والنقصان
في الجواهر من المراكز والمعادن واليواقيت والحديد والرصاص والمائعات وجميع الاشياء
الظاهرة والباطنية لا يخلو من تاثير المؤثر بالاجماع فقالت الطبائعية والمنجمة بان ذلك
من تاثير الطبع والانجم وكذلك الموت والحيوة والاحداث والايجاد والايلاد وقالوا
نجم كذا اذا بلغ برج كذا او درجة كذا او دقيقة كذا فانه يكون لاحد خير وللآخر شر
ويكون للواحد سقما وللآخر شفاء وكذلك في المواليد والحبوب والثمار والمطر وغيرها

من الاشياء يكون بتدبير الفلك والكواكب و يكون بتاثير الطبع فان الانجم والافلاك
تؤثر في الهواء والارض و الطبع ثم الهواء والطبع يؤثر في هذه الاشياء ثم هذا لا يخلو
اما ان يرى الفعل والتدبير من الله تعالى ويجعل هذه الاشياء سبب الاظهار هذه الحكم
والتدبير او يرى الفعل والحكم من غير الله تعالى و يجعل الفلك صانعا فان قال ان الصنع
والتدبير والتقدير من الله تعالى والفلك و الانجم سبب فهذا يكون مؤمنا على الحقيقة
الا انه مخطي باشتغاله بعلم النجوم لان المقدم والمؤخر والمؤثر والمقدر هو الله تعالى
والفلك والنجوم مجبوران في الحركة والسير بارادة الله تعالى لمصلحة العالم فاضافة الافعال
الى هذه الاشياء تكون على سبيل المجاز لان الافعال تضاف الى المسبب حقيقة والى السبب مجازا
كما نقول في احكام الشريعة بان الزنا سبب وجوب الحد والموجب في الحقيقة هو الله تعالى
ولكن جعل الزنا سبب وجوب الحد الا انه تجوز اضافة الحد الى السبب مجازا لان السبب
علامة لظهور الحكم فكذلك النجوم ودوران الفلك يجوز ان يكونا سببين لظهور
الاحكام بتسبيب الله اياه سببا كما ان طلوع الشمس سبب لضياء النهار وغروب
الشمس سبب لظهور الليل و كذلك في سائر الاحكام الا ان السبب يجوز ان يكون
خاليا عن الحكم ولا يخرج عن كونه سببا لان الفرق بين العلة والسبب هذا وهو
ان العلة لا يخلو عن اثبات الحكم في المعلول والسبب يجوز ان يكون خاليا عن اثبات
الحكم في بعض دون بعض و موضع المسئلة اصول الفقه وانما قلنا انه مخطئ باشتغاله
بعلم النجوم لان علم النجوم كان مشروعا حقا في زمن ادريس عليه السلام وقد نسخ بالاجماع
والاشتغال بالمنسوخ خطأ والعمل به باطل و حكي عن شمس الائمه عبد العزيز بن
احمد الحلواني البخاري انه سئل عن النجم و علم النجوم فقال علم النجوم في السماء حق و في الارض
منسوخ والعمل به باطل والمنجم مخطي ومن راى الفعل والتقدير من غير الله تعالى فهو
كافر وروي عن النبي عم انه نهى عن حلوان الكاهن و حلوان الكاهن عطاء الكاهن
وروي عنه عليه السلام انه قال من اتى عرافا او كاهنا وصدقه على ما يقول
فقد كفر بما انزل على محمد يعني القرآن والمعنى فيه والله اعلم ان الكاهن اذا قال

بان الفلک یفعل کذا والنجوم یفعل کذا اورای الفعل من هذه الاشیا فانه
یکون کافراً ومن صدقه علی ذلک یصیر کافراً ومن رای الفعل من الله وعرف هذه
الاشیا سببا بان یقول ان نجما کذا اذا بلغ برجا کذا اودقیقة کذا اودرجة کذا فانه
یکون بامر الله تعالی کذا فانه لا یصیر کافراً ولکن یکون مخطیا علی ماذکرنا وروی
عن قتادة رض انه قال ان الله تعالی خلق النجوم لثلثة معان لزینة السما حیث
قال اِنَّا زَیَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْیَا بِزِیْنَةِ نِ الْکَوَاکِبِ وللاهتداء لقوله تعـ وَبِالنَّجْمِ هُمْ یَهْتَدُوْنَ
ولرجم الشیاطین لقوله تعـ وَجَعَلْنَاهَا رُجُوْمًا لِلشَّیَاطِیْنِ فان قیل ان الله تعالی
ذکر عن ابرهیم عم انه نَظَرَ نَظْرَةً فِی النُّجُوْمِ فَقَالَ اِنِّیْ سَقِیْمٌ وقد قیل انه نظر فی
علم النجوم وان الله تعالی قال فَالْمُدَبِّرَاتِ اَمْرًا قیل ان الله تعالی اراد بالمدبرات
جبرئیل ومیکائیل و اسرافیل و عزرائیل صلوات الله علیهم فلما جاز ان تکون
الملئکة مدبرین یجوز ان یکون الفلک والنجوم مدبرا والجواب ان التدبیر من الله
تبارک وتعالی و الملئکة انما اصابوا واظهروا تدبیر الله تعـ وتقدیره بامره و
کذلک الفلک و النجوم مسخرات بامر الله تعـ والتدبیر من الله تعالی بدلیل قوله تعـ
یُدَبِّرُ الْاَمْرَ من السماء الی الارض وقوله تعالی وَمَنْ یُدَبِّرُ الْاَمْرَ فَسَیَقُوْلُوْنَ اللّٰهُ
ثم ظهور التدبیر الی الملئکة صح بکتاب الله وبسنة رسوله واما التفویض الی
الفلک والنجوم لم یصح ثم التدبیر یصح من الملئکة ویجوز لان هذا من صفات الاحیاء
فیجوز التفویض الیهم ولا یجوز الی الفلک و الانجم وکذلک لا یصح التدبیر ممن لا حیوة
له ثم سیر الانجم ودوران الفلک یکون بارادة الله تعالی سبحانه وتعالی مصلحة للعالم
فلا یجوز ولا یصح ماقلتم واما علم النجوم کان حقاً فی زمن ادریس عم ونسخ فی زمن
سلیمان علیه السلام فقال بعض الفقهاء ان معرفة علم النجوم علی معنی ان الله اخبرهم
بان نجم کذا اذا بلغ برج کذا اودرجة کذا اودقیقة کذا فلی حکم کذا بانی حکمت علی کذا
وقد انتهت ذلک ونسخت ولو کان المنجم برای الفعل من غیر الله تعالی وجعل الفلک صانعاً
فانه یکون کافراً بلا خلاف ومن حق المناظر معهم بیان حدوث العالم واثبات الصانع وصفاته

نسخ علم النجوم الخ

واثبات الوحی وروی عن النبی ع م انه قال فی المراکز والمعادن بان الله تعالی
خلقها یوم خلق السموت والارض **القول الثانی** فی الحدود والابداع اعلم
ان هذا الباب مشتمل علی معرفة حدود الاشیاء من الاجسام والاکوان لمعارضة
المبتدعة مقدار ما یحتاج الیه الفقهاء لاطلاق الالفاظ واثبات الاحکام
والمعانی فی المعتقدات والشرعیات فیما خالف القیاس فیه بخلاف الواقع بین
الناس فی الادیان لجهالة معرفة حدود الاعیان واوصافها لان الحد عبارة
عن الطرف فی الکمیة ثم الحد یذکر ویراد به الاوصاف الحد وصف الشیئ و
الوصف لایکون حدا والحد هو المنع ولهذا یسمی الابواب حدادا لانه یمنع الناس
عن الدخول فکذلک الحد یمنع المحدود عن غیره وجنسه والمقصود من الحد معرفة الشیئ
باوصافه وبارکانه او بحدوده وکمیته فنقول وبالله التوفیق اعلم بان القدیم
فی اللغة عبارة عما یتقدم علی الشیئ ولهذا المعنی نقول ان الله تعالی قدیم لتقدمه
علی الاشیاء وتقدمه علی الاشیاء لیس من جهة الکینونة والوجود بل کان قدیما
بلا کینونة وموجودا بلا وجود وقد خالفت الدهریة فی القدیم وقالوا بان الصانع
قدیم لا من حیث انه لم یزل کان ولکن تقدم بالظهور والوجود علی الاشیاء ثم انه
بقوة تقدم علی الاشیاء خلق الاشیاء ثم عاد الی اصله وهو العدم وهذا کفر ظاهر
لان للعدوم لا یتصور وجوده وتکونه من غیر موجد مکون لانه لا یتصور الفعل من
المعدوم وانما یحصل بقوة او بعلة او بموجد فیکون الصانع هو فلو کان هو بمثل هذا
فیحتاج الی صانع آخر فیؤدی الی مالا نهایة له فلا یصح فثبت ان الصانع قدیم والقدم
صفته وقال بعض الناس بان القدیم والقدم شیئان فی محل واحد وهذا لا یجوز والجواب
قلنا القدیم شیئ حی والقدم صفة الشیئ فلا نقول شیئ غیر الموصوف وسنذکره کما فی
النعت والصفة ثم النعت عند اهل اللغة ما یتحلی الشیئ به بحیث لا یمکن زواله کالعین
والانف والحاجب والید والصفة ما یعترض ویزول کاللون والکلام والشم والذوق
والحرفة واشباه ذلک وهذا بیان اللغة والاشارة فاما فی الاصطلاح علی ما یصح به الاعتقاد

فی بیان معنی القدیم

فی تعریف النعت والصفة

ويجوز اضافته الى الله تعالى اولا يجوز ومثل هذا من الصفة والنعت لا يجوز اضافته
الى الله تعالى ومعلوم ان الله تعالى موصوف بالصفات ومنعوت بالنعوت على ما
نذكره فنحن هذا قالت المتعشقة والكرامية الصفة ما لا يجوز تقديم اثبات الذات عليه
بل يثبت الصفة باثبات الذات ويوجب نفي الذات بنفي الصفة والنعت ما يجوز اثبات
الذات بدونه سنذكره وقال الفقهاء من اهل السنة والجماعة لا فرق بين النعت والصفة
وحد النعت والصفة ان يعرف الموصوف به عن غيره وحد الاسم عند اهل اللغة ما ينشأ به
الى المسمى وهو العلامة واشتقاقه من السمة وعند اهل التحقيق والاصول حد الاسم ما
يعلم المسمى به عن غيره وحد المحدث ما يقبل التكون والتغير وقال بعضهم حد الحدث
الوجود عن العدم وحد الجوهر ما ينفرد بنفسه ويقوم بذاته ويقبل الاعراض وهو مذهب
اهل السنة والجماعة وعند الفلاسفة والطبائعة والكرامية حد الجوهر هو القائم بذاته
وحد الجسم عند الكرامية المستغنى عن المحل وعند المعتزلة ما له طول وعرض وعمق و
عند اهل السنة والجماعة ما له تركيب في تاليف والدليل عليه قوله تعالى وزاده بسطة
في العلم والجسم وحد العرض ما يعترض على الغير ويحتاج الى المحل ولا يبقى زمانين عند
اهل السنة والجماعة ولهذا سميت العلة عارضة لانها تعرض على الغير وعند المعتزلة و
المتقشفة حد العرض ما يقوم بالغير وحد الصورة والهيئة والجثة والبدن ما له حد ونهاية
وتاليف وحد النفس والشئ والذات الموجود بالعلم عند اهل السنة وقالت الطبائعة
والجهمية النفس والشئ والذات ما يقبل الحد وحد الموجود الثابت بالذات وحد
العدم ضد الوجود وحد الحس ما يدرك بالطبع وحد الطبع ما يوجد الالم والتلذذ
ويحتمل الجمع والتقسيم وحد العلم الوقوف على المعلوم على ما هو به وقال بعضهم الوقوف
على الشئ على ما هو وهذا غير صحيح لان المعدوم معلوم وليس بشئ وحد الكلام المعنى المفهوم
عند اهل السنة والجماعة وقال ابو الحسن الاشعري حد الكلام معنى في الذات وقالت المعتزلة
اصوات مقطعة من حروف منظومة واما الحشوية من الكرامية والمتقشفة قالوا مرة
القدرة على التكلم وقالوا ثانيا ما يعبر عن المعنى وحد القول بيان الكلام واظهاره

تعريف الجسم والجوهر والعرض والصورة والهيئة

وحد النطق صوت منظومة من حروف مقطعة وحد الصوت قوة الجوهر عند
ظهور الحركة وحد الكتابة اثبات المكتوب وحد الانسان حي بالطبيعة ناطق بالشهادة
وحد الجنس موافقة الشيئين بالمعنى وحد النوع مايوافق الشئ من جهة ويخالفه
من جهة بيانه ان الحيوان اسم جنس يدخل فيه الانسان والبهائم والطيور و
كل ما يدب ثم البهائم نوع من الحيوان والغنم نوع من البهائم والبقر نوع والابل نوع
ونحوه فهذه الاشياء تخالف صاحبها بالصورة والصفة توافقه بالحيوة والجوهر
اسم جنس يشمل جميع المخلوقات من الجمادات والحيوانات والريح والماء وغيرها ثم الحجر
اسم نوع والمدر اسم نوع والماء نوع آخر وحد الاشارة تعيين الشئ من اجناسه
وحد الفعل الجهد فى اتيان الشئ عند اهل السنة وقال بعضهم القوة على اتيان اسم
الشئ وعند المتعشقة والاشعرية ما يظهر عن الفاعل ويؤثر فى المفعول وفى حد المكان
ما يشتغل كونه من غيره وحد المحل ما ينزل فيه نازل وحد الازل بداية الزمان
وحد الابد نهاية الزمان وحد الفناء انعدام الشئ وحد البقاء ديمومة وجود الشئ

القول السابع فى حدوث العالم اعلم بان الاستحالة فى اثبات الشئ
يدل على نفيه والاستحالة فى نفى الشئ يدل على اثباته وكذلك الاستحالة على اتيان
الشئ يدل على تركه والاستحالة على ترك الشئ يدل على اتيانه ثم العالم صنفان جوهر
وعرض فهذه عبارة المتكلمين وقال بعضهم التكوين والمكون وقال بعضهم
التغيير والمتغير فهذه عبارة الفقهاء المتقدمين والصحابة رضى الله تعالى عنهم
وقال بعضهم الحال والمحل وقال بعضهم الحدوث والمحدث وهذا كله بمعنى واحد وهو
الجوهر والعرض والجسم نوع من الجوهر اما العرض فيجوز زالته واعدامه وكذلك التغير
والتكوين والحدوث وهذه الاشياء تحتمل التبديل والبدل يحل فى هذا العين ويعرض
عليه بزوال المبدل فيكون هذا دليلا على حدوث البدل والمبدل جميعا لان البدل لم
يكن قبل هذا وما لم يكن قبل هذا ثم كان يكون محدثا والمبدل قد تزال بعد لدوما يزول
لا يكون قديما لان زواله يوجب عدمه لامحالة وما يجوز اعدامه فى نهاية فيجو ؛

في بدايته والقديم منزه عن العدم وتوهمه وهذا مما يجوز عليه العدم دل انه ليس
بقديم واذا لم يكن قديما يكون محدثا لان المحدث اي العالم هو الموجود عن العدم ثم التحويل و
الازالة من خصائص في صفة الاعراض وظهور التحويل والازالة هو الحدث وما
ظهر ما لحدث فهو محدث والثاني وهو ان العرض يحتاج الى المحل ولا يجوز وجوده و
بقاؤه بدون المحل وما لا يكون باقيا بذاته ويحتاج وجوده الى المحل يكون محدثا
ولان حلوله في هذا المحل حدث وقبل الحلول ما كان موجودا بعينه دل انه محدث واذا
ثبت حدوث العرض فانه يوجب حدوث الجوهر لان العرض حال في الجوهر والحال
اذا كان محدثا فالمحل ايضا يكون محدثا لانه لا يجوز حلول الحدث في شيء قديم او في ذات
قديم ولكن لك الجوهر لا يجوز وجوده قبل وجود العرض لانه لا يجوز ان يكون خاليا
عن العرض ولا يجوز وجود العرض من غير جوهر ثم العرض ماله بداية ونهاية على ما ذكرنا
فلذلك الجوهر ينبغي ان يكون له بداية ونهاية وكل ما كان له بداية ونهاية فانه يكون
محدثا بالضرورة على ما بينا فان قيل ان الله تعالى هل هو قادر على ان يخلق حركة
من غير نفس متحركة قلنا بان الله تعالى قادر على الكمال الا ان العرض لا يجوز ان يدخل
في حيز الوجود من غير محل وهو الجوهر والحركة عرض فوجود العرض من غير الجوهر ووجود
الجوهر من غير العرض محال والله تعالى اعلى واجل من ان يفعل المحال والله اعلم

الباب الثالث في بيان اثبات الصانع وفيه سبعة اقوال قال المصنف

ابو شكور السالمي اعلم بان العلم على ضربين علم قديم وعلم محدث فالعلم القديم
صفة الله تعالى والعلم المحدث علم المخلوقين ثم علم المخلوقين على ضربين ضروري
واستدلالي فالعلم الضروري ما يحصل بالحواس وهو انه اذا رأى شيئا او شخصا
يعلم يقينا بان ذلك الشيء ما هو وكيف هو وكم هو حي او ميت ذكرا وانثى طويل
او عريض والعلم الاستدلالي ما يحصل بالتفكر والنظر وقال بعض المتكلمين لا فرق
بين العلم الضروري والاستدلالي اذا ثبت بدليل مزيل للشبهة وهذا هو الاصح
لان ما يحصل من العلم بالاستدلال على طريق اليقين يوجب القبول والعمل ضرورة

ويوجب العلم قطعا ويقينا فصار كالعلم الضروري وبيانه ان العلم بمعرفة
الصانع يحصل بالنظر والاستدلال في الآيات الدالة على اثبات الصانع وكذلك
اثبات الرسالة والوحي يحصل بالتفكر والنظر في المعجزة وكذلك قول الرسول اذا سمع
او نقل من الله تعالى ومن الرسول من غير شبهة وكذلك اجماع الامة وهذه المعاني
بعد التفكر والنظر يوجب العلم قطعا ويقينا ويصير علما ضروريا يوجب الايمان و
القبول والعمل به من غير شك ولا شبهة ومن شك في هذا يصير كافرا وهذا كما تقول
في الشاهدات الدخان دليل على النار ويوجب العلم ضرورة حتى ان الرائي اذا رأى
الدخان يعلم يقينا انها تولدت وتنفخت من النار وان لم ير وجود النار وكذلك
المنسوج دليل على الناسج والمخيط دليل على الخياط وبعد الدليل يحصل العلم بالمدلول
عليه باليقين وكذلك المطر دليل على السحاب حتى ان الاعمى اذا اصابه المطر فانه يعلم
يقينا انه نزل من السحاب وان لم ير السحاب حسا فيوجب العلم بالسحاب ضرورة ويقينا
وكذلك البناء دليل على الباني والمصنوع على الصانع على ما تقرره وانما قلنا انه لا فرق
بين العلم الضروري وبين العلم الاستدلالي اذا ثبت بطريق اليقين لان الحس ليس
العلم بنفسه وانما هو دليل لوقوف العلم على المعلوم والآيات الدالة دليل الوقوف
العلم على المعلوم ثم العالم اذا وقف على المعلوم بنفسه يدل على ما هو بدلالة دليل يدل
عليه لا يقع الفرق بينهما اذا كان الدليل يدل على دليل آخر وذلك الدليل يدل على
المعلوم اذا لم تكن شبهة فيه وكذلك لو كان ثلثة او اكثر هذا كما تقول في الخبر المتواتر
والقرآن نقل الينا من النبي عليه الصلوة والسلام نقلا متواترا من ايدي الناس واقوامهم
بحيث لا يتوهم عليهم التواطؤ على الكذب فانه يوجب قطعا ويقينا العلم عليه كسماعه
من الناس كسماعك عن الرسول صلى الله عليه وسلم وكذلك النبي اخبر عن الله تعالى
وربما اخبر عن جبرئيل عن ميكائيل عن اسرافيل عن الله تعالى او عن اللوح فهذا الخبر بجميع
الوسائط يكون كسماعك عن الرسول وعن الله تعالى لان هذه الوسائط خالية عن
توهم الكذب فلا يورث الشبهة ومثله لو ثبت الخبر على طريق الآحاد فان الشبهة في الرواة

ممكن من السهو والغلط والعدالة ودرك المعاني والادب ايضا فهذا الخبر من حيث
انه خبر النبي لا شك فيه ولكن من حيث توهم السهو والغلط والشبهة في الرواة لا
يوجب العلم قطعا ويقينا فكذلك فيما نحن فيه فالماء والشجر والمطر والسماء والشمس
والقمر كل ذلك دليل على ان لها صانعا قادرا خالقا قديما ثم هذه الآيات دلائل على
اثبات الصانع على القطع والثبات لحصول دليل المعرفة ووقوف العلم بهذه الدلالة
كالعلم الضروري اذا ثبت حسا لزوال الشبهة عنه وتحقيق هذا وهو ان العالم
اجزاء مؤلفة واجرام مركبة يحتمل القسمة والتقدير ويشتمل التحديد والتصوير
والتقدير ثم لا يجوز وجود الفعل من جزء جنس العالم ولا من اجزاء العالم كما انه لا
يجوز وجود الفعل من الاصل لان الاصل قبل حدوثه وحياته ما كان شيئا وبعدما
حدوثه وكينونته ليس هو حيا والاحداث والحدوث لا يتصور ان من غير الحي ومن دون
الشيء والمعدوم لا يدخل في حيز الوجود عادة وعلما فيحتاج الى مُوجِدٍ فثبت ان الموجودات
المحدثات موجِدًا محدِثًا ولهذه المقدورات المكنونات مقدّرًا مكوّنًا وكل مركب مؤلف
لا بد له من مركِّب مؤلِّف وكلما هو مجسّم مصوَّر لا بد له من مجسِّم مصوِّر فصح ان
للعالم صانعا مبدعا موجدا محدثا فان قيل قد راينا في الشاهد بناءً بناه بانٍ
علمنا من طريق الصورة ان كل بناء مثله يحتاج الى بانٍ فاما في العالم وبنائه ما
رأيناه في الشاهد بناء مثل العالم بناه بانٍ حتى نستدل بالشاهد على الغائب قلنا
ان بناء العالم وغير العالم على نمط واحد لان حد البناء ترتيب الاجزاء وتركيب الاشياء
بعضها ببعض والشيء اذا كان مرتبا مركبا لا يقع الفرق بين ما اذا كان صغيرا او كبيرا
ولان البناء في الشاهد من جنس العالم وجزءه ومع ذلك لا يكون من غير بانٍ فاصل
العالم اولى ان لا يكون من غير بانٍ فان قيل ان النطفة قديمة قابلة للطبع والجسد قديم
وهو اصل النبت والطبع قديم وهو اصل العالم قلنا ان النطفة لا يجوز ان تكون
قديمة لان النطفة يخرج من الجسد والجسد يكون من النطفة والنطفة تكون من
الجسد فاول الجسد من اي نطفة كان فيؤدي الى ما لا نهاية له ثم الدليل على ان النطفة

غير

غير قديمة لان للنطفة تغير ومتغير وتكوين ومتكون وقد بينا ان التكوين و
والمتكون والتغير والمتغير حدث ومحدث وهذا المعنى موجود فى الجسد واما
قوله بان الطبع قديم فمن حق المناظرة معه كالمناظرة فى باب الطبائع والفلك وقد
ذكرنا ثم نقول بان الطبع لا يجوز ان يكون قديما لانه منقلب ومحول والانقلاب
والتحويل لا يخلو عن الحركة والحركة عرض والعرض محدث فكذلك المحل المتحرك
ان يكون بحاله على ما بينا **القول الثانى فى القدم** جمعنا على ان صانع العالم
قديم لانه لو لم يكن قديما لكان محدثا ولو كان محدثا لاحتاج الى المحدث فالصانع
يكون ذلك المحدث ثم المحدث الاول المسئلة بحالها فيودى الى ما لا نهاية له فثبت
انه قديم بلا حدوث **فان قيل** لو قلنا ان الصانع قديم فالقدم يكون صفة فا
والذات والقدم والقديم يكون شيئان فى محل واحد وهذا ... هذا الذى ذكرت
من صفة ... تكون الصفة عرضا يحتاج الى المحل والذات ... يحتاج الى المكان
و ما صفات الله تعالى فليست بعرض وذاته ليس بجوهر حتى يحتاج الى المكان
فنقول بانه موجود وموصوف من غير التمكن والحلول وهذا السوال غير صحيح ثم وجود
الشيئين فى محل واحد فى المحدثات غير محال لان العرض والجوهر شيئان وهما موجودان
فى محل واحد ثم وجود الجوهرين فى مكان واحد يجوز كالماء يحل فى التراب والتراب جوهر
قد اشتغل مكانه بذاته والماء يحل فيه ويسكن فى مكانه باتصاله ومجاورته ... الروح
فى البدن **فان قيل** ان الصانع قديم لاستحالة حدوث الاشياء بنفسه وانها تحتاج
الى المحدث وتقدم القديم على المحدث يكفى ساعة واحدة ... ثبت
اثباته وقد ... قلنا اذا ثبت انه تقدم على المحدثات بالقدم والوجود ... ان ...
لم يزل كان لانه لا يجوز عليه التحويل والحدوث فيكون قديما بلا ابتداء ... انتهاء ...
ان الله تعالى تقدم على المحدثات بمدة ... فان ... مدة تقدمه على حدوثه ... يكون قديما
بل يكون هو اول المحدثات فيحتاج الى محدث فهذا غير صحيح ولان الفرق بين القديم ... من
اوجه اولها لا نقول بان الله تعالى ... وآخر بل نقول به الاول بلا ابتداء والآخر بلا انتهاء ...

لهم اول وآخر والثانى لا يقال انه جنس ونوع وللمخلوقين جنس ونوع والثالث ان الله تعالى
لا يتغير عليه الحال ولا يوصف بالحال وعلى المخلوقين يتغير الحال ويوصفون بالحال والرابع
لا يقال لله تعالى مكان ولا زمان وللمخلوقين زمان ومكان فصح كلامنا ان قدمه بلا ابتداء
لم يزل كان قديما بلا ابتداء ولا يزال يكون باقيا بلا انتهاء ولانا لو قلنا ان لقدمه ابتداء
او لوجوده اول فانه يؤدى القول بحدوثه لان قبل الوجود يقتضى ان لا يكون موجودا
او لم يكن ثم كان فيكون محدثا فيحتاج الى محدث وهذا غير صحيح فثبت انه موجود بلا اول ولا ابتداء
ويكون باقيا بلا آخر ولا انتهاء وصح القول بقدمه والله اعلم

القول الثالث فى الوحدانية

اعلم ان الصانع واحد بذاته قديم بصفاته والدليل عليه انا اثبتنا الصانع لضرورة
وجود الصنع وحدوث العالم وتلك الضرورة ارتفعت باثبات صانع واحد فلا يحتاج
الى الثانى والثالث ولا دليل على اثبات الثانى ولا الثالث فان قيل هذا عدم العلة والدليل
عدم العلة والدليل على اثبات الشئ لا يكون دليلا على نفيه والثانى الشئ اذا كان يصلح
ان يكون دليلا على اثبات صانع واحد فيصلح ان يكون دليلا على اثبات الثانى والثالث
كما ان الطريق دليل الطارق والماشى فيجوز ان يمشى عليه واحد واثنان واكثر وكذلك
المخيط دليل على الخياط فيجوز ان يخيط واحد واثنان واكثر والجواب قلنا عدم العلة والدليل
على اثبات الشئ لا يكون دليلا على نفيه الا ان الشئ اذا لم يكن محسوسا ولا معلوما بالدليل
فيكون فى حكم العدم وكل ما هو فى حكم العدم لا يسمى شيئا موجودا الا بالدليل ولا دليل
ههنا فلا يوجب القول به واما قوله ان الشئ الواحد لما يصلح ان يكون دليلا على اثبات
صانع واحد يصلح ان يكون دليلا على اثبات
الثانى والثالث كالطريق والمخيط قلنا انما كان كذلك اذا لم يكن الاستحالة فى اثبات الثانى
والثالث فاما اذا ظهرت الاستحالة فى اثبات الثانى والثالث فانه يوجب نفيه ولا يجوز
اثباته لانا بينا ان الاستحالة فى اثبات الشئ تدل على نفيه والاستحالة فى نفى الشئ تدل
على اثباته وقد بينت الاستحالة ههنا فى اثبات الثانى والثالث فلا يلزم ووجه الاستحالة
هو ان الصانع لو كان اثنين لا يخلوا اما ان يكون كلاهما متصلا بعضا ببعض او منفصلا عنه فان

كانا متصلين يكون واحدا لانه لا يقع الفصل بين هذا وذلك لا يعرف حد كلواحد منهما ولا يمكن الاشارة الى كلواحد منهما فالقول بالثاني والثالث كان محالا ولو كانا منفصلين فالبينونة والانفصال يوجب التحديد وكل محدود ومقدر له جنس ونوع فيورث الشبهة فيحتاج الى مقدر وكلواحد منهما لا يجوز ان يكون الها فثبت ان الصانع واحد فان قيل يجوز ان يكون اثنين وكلواحد منهما لا يكون منفصلا عن صاحبه ولا متصلا به هذا كما تقول ان الصانع موجود والعالم موجود وصانع العالم ليس بمتصل بالعالم ولا هو منقطع عن العالم فكذلك ههنا والجواب قلنا نعم ان الصانع موجود والعالم موجود ولكن العالم ليس من جنس الصانع والصانع ليس من جنس العالم والوصل والقطع انما يكون بين الجنسين او بين النوعين او بين نوع وجنس ولم يوجد ههنا فاذا لم يكن ههنا جنسية ولا نوعية فلا يمكن الوصل والفصل بينهما بخلاف مسئلتنا ههنا لان الصانع لو كان اثنين فانه يكون كلواحد منهما جنسا لصاحبه ويجوز الاتصال بين الجنسين ولو اتصل كلواحد منهما بصاحبه يكون واحدا وان لم يتصل فلا بد من الانفصال والانفصال يوجب التحديد على ما بينا والذى يدل على وحدانية الصانع بالاستحالة فى اثبات الثانى والثالث هو انه لا يخلو اما ان يكونا صانعين على سبيل الاشتراك او على سبيل الافتراق فان كانا صانعين على سبيل الاشتراك فان كلواحد منهما لا يكون مالكا على الكمال لان كل جزء من العالم يكون بينهما نصفين وكل مملوك لشريكين لا ينفذ تصرف كلواحد منهما فى المملوك على سبيل الكمال فكلواحد منهما يكون ممنوعا عن التصرف من جهة الحكم والجواز والممنوع مقهور والمقهور لا يجوز ان يكون الها ولو كان تصرفه نافذا على سبيل الكمال فالاستحالة ههنا اكثر لان احدهما لو اراد ان يميت شخصا والآخر ان يحييه وتصرفهما نافذ فالشخص الواحد يكون حيا وميتا فى ساعة واحدة وهذا محال والله تعالى يقول لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فان قيل يجوز ان يكون اثنين ولا يقع الخلاف بينهما لان الحكمة الكاملة لا توجب الخلاف فيكون كلاهما عالمين حكيمين صانعين كاملين على سبيل الكمال وكل ما يجوز ويقتضى من حكمة هذا

يجوز وينقض من حكمة آخر فلا يجوز الخلاف بينهما الجواب قلنا اذا كان كلاهما قادرين
عالمين صانعين حكيمين كاملين فكون احدهما بهذه الصفة يكفي فلا فائدة في الثاني
واذا لم يظهر الفائدة فالخلق يكون مستغنيا عنه ومن لم يكن للناس اليه حاجة وظهر
الاستغناء عنه فلا يكون الها الا ان لا اله الا الصانع الخالق الرازق للاشياء كلها من الجماد
والحيوان والجواهر والاعراض يكون محتاجا اليه تقوم باقامته اياها الا ان الحي يكون حيا
باحيائه والميت يكون ميتا باماتته والباقي يكون باقيا بابقائه والموجود يكون موجودا
بايجاده والمعدوم يكون معدوما باهماله والاشياء كلها باسرها تكون غير مستغنى عنه
في لحظة واحدة واذا حصلت الكفاية والرعاية من الواحد فقد ظهر الاستغناء عن الثاني
فوجب انعدامه فصح ما قلنا هذا اذا اشتركا في الصنع فاما اذا افترقا بان خلق واحد منهما
خلقا على حدة او صنع شيأ على حدة فالاستحالة ههنا اكثر واقبح لان العبد اذا لم
يعرف صانعه ومصوره ولا من الذي خلقه ورزقه واعزه ورباه فلا يصح الا بالله
لو وقوع الشك في المعرفة بين خالقه ورازقه وبين صاحبه [illegible]
صحة هذا قوله سبحانه وتعالى قل لو كان معه آلهة اذا لذهب كل اله بما خلق و
لعلا بعضهم على بعض فعلم من طريق الضرورة ان الصانع واحد لا شريك له ولا مثل له

الفول الرابع في الضد والند

اعلم بان الصانع منزه عن الاضداد والانداد وانما
قلنا انه منزه عن الاضداد لان حد الضد ما ينافي ضده ولو كان له ضد لما لم يجز
بقاؤه مع وجود ضده ومن يكون له ضد لا يجوز ان يكون صانعا ثم حكم الضد يثبت
في العرض ويوجد فيه فاما في الجواهر والذات والانفس فلا فالله تعالى ليس بعرض حتى
يجوز ان يكون له ضد وانما قلنا ان وجود الاضداد في الاعراض لا غير لانه لا يتصور
بقاء الضد مع ضده في ساعة واحدة في محل واحد كالليل مع النهار والسقم مع الصحة
والسواد مع البياض وكل ما كان بحاله ثم يجوز بقاء العين مع وجود عين آخر ويجوز
بقاء الجوهر مع وجود جوهر آخر وكذلك النفس والذات لان الاعيان لا يحتاج الى المحل
فيكون كل واحد في شكله ودائرته والاعراض مما يحتاج الى المحل ولا يبقى ولا يوجد بدون

المحل واذا اشتغل المحل بعرض شاغل فانه لا يحتمل ثانيا ولو طرئ عليه عرض آخر فانه
يوجب زوال هذا كما ان البياض في الثوب عرض لا يجوز وجود السواد مع البياض في هذا
العين في ساعة واحدة لانه لو طرئ عليه احدهما ليزول الثاني دل ان الاضداد يثبت
ويتصور في الاعراض والله تعالى ليس بعرض فلا يجوز ان يكون له ضد وانما قلنا الله تع
منزه عن الانداد لان الند عبارة عن الشكل والمثل والجنس والشبه وهذا كله لله تع محال
لانه لو كان له مثل ونظير لا يخلو اما ان يكون قديما او محدثا فان كان قديما لا يخلو
اما ان يكون متصلا ملازقا به او كان مباينا منفصلا عنه والاتصال يوجب الوحدة
فيكون واحدا ولا يكون له نظيرا والانفصال يوجب التحديد والتحديد يوجب نفي صفة
الالوهية فثبت ان لا يجوز اثبات القديمين وان كان محدثا فالمحدث لا يكون مثلا
ونظيرا للقديم والله تع يقول لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ اي ليس كهو شيء
ولان النظير انما يكون من جهة الجنس او من جهة الصورة ولا جائز ان يكون له جنس
لان الجنس انما يكون بين شيئين متفقين بالصورة والمعنى والله تع ليس له صورة
حتى يوافق احدا اما المعنى فلان الله تع منفرد بصفاته لا يشاركه ولا يوافقه احد لان
صفاته قديمة وصفات الغير محدثة والمحدث لا يوافق القديم ولهذا المعنى قلنا ان الله
تعالى واحد لا من اصل العدد ولا من جنس العدد لانه لا جنس له حتى يضم اليه واحد بعدد معه
ويعد منه وليس من اصل العدد لانه لا ثاني له فثبت انه واحد منفرد من غير جنس ولا نوع
فان قيل اليس ان الله تع شيء والعالم شيء فوجب الجنسية بالشيئية قلنا مقتضى العقل
انه لا نقول له نفس او شيء ولكن هذا ثبت سماعا ومن الدين ان من الصفات المتشابهة
اذا ثبت بالسماع نقر به ونؤمن به ولا نفسره فان كان الخصم يقول بالسماع فهذا هو
الاعتقاد وان انكر النص والسماع فليس له ان يورد علينا ما لم نؤمن به فلا يوجب
المناظرة معه باثبات الوحي والشرع لم يغيره فثبت انه ليس للصانع جنس واذا لم يكن له
جنس فلا يجوز ان يكون له نظير ومثل من جهة الجنسية ولا جائز ان يكون له نظير ومثل
من جهة الصورة لان الصورة عبارة عن التركيب والتاليف والتقطيع بدليل قوله تعالى

فصرهن اليك اى قطعهن اليك والمقطع والمركب والمؤلف يحتاج الى مركب ومؤلف
ومقـــطع ولا يجوز ان يكون قديما فصح ما قلنا فان قيل روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله تعالى خلق آدم على صورته وفى رواية على صورة الرحمن قيل له ان اليهود
قالت هكذا ولها اجوبة فنقول ان الانسان كلهم خلقوا من نطفة آدم وآدم خلق
على صورته من غير نطفة والثانى ان النبي عليه السلام مر برجل وهو يضرب وجه غلامه
ويقول له قبح الله وجهك ووجه من اشبه بوجهك فقال النبي عليه السلام اذا احدكم
اذا ضرب غلامه فليتق الوجه فان الله تعالى خلق آدم على صورته وانما استحق الوعيد
لانه شتم الانبياء حيث قال ووجه من اشبه بوجهك وجواب آخر ان الله تعالى خلق
آدم على صورته بعد الذلة كما كان قبل الذلة يعنى ما قبح وجهه ولا غير صورته بل خلق على
صورته هذا قبل الذلة وبعدها كذلك بخلاف ابليس وحية وطاوس فان الله تعالى
غير اصواتهم وصورهم فاما قوله ان الله تع خلق آدم على صورة الرحمن اى على الصورة
التى اختصها الرحمن فان قيل روى عن النبي صلعم قال رايت ربى فى احسن صورة
الجواب معناه كنت فى احسن صورة لان العرب تقول رايت فلانا راكبا يقع على الرائى
والمرئى ايضا وقال بعضهم اراد به ربّى بكسر الراء وكان ربى غلام عثمان رضى الله عنه وقال بعضهم
ربى برفع الراء اراد به تابعة من توابع الجن يسمى ربى فاراد ان يصرعنى فحفظنى الله تعالى
وجواب آخر رايت ربى يعنى سيدى جبرئيل عليه السلام فى احسن صورة الدليل عليه قوله تعالى
اخبرا عن يوسف عم اذكرنى عند ربك اى عند سيدك وروى عن ابى هريرة انه قال رايت
ربى [illegible] بالمدينة وعليه حلة حمراء وفى رجليه نعلان حمراوتان قيل لابى هريرة اكفرت
بعد الايمان فان الرب لا يمشى فتبسم فقال رايت سيدى الحسن بن على رض فثبت ان الرب هو
السيد فالنبى عم اراد بالرب السيد وهو جبرئيل عم فان قيل روى عن النبي عم انه قال ان
الله تعالى يتجلى لاهل الموقف فى القيمة على صورة لا يعرفونه ثم يتحول الى الصورة التى يعرفونها قلنا
الصورة تذكر وتراد بها الصفة الا ترى انه يقال ما صورة هذا الامر وما صورة هذه الحادثة
اى ما صفته فكذلك ههنا ذكر النبي عليه السلام الصورة واراد به الصفة لان العباد يعرفون الله تعالى

في الدنيا بصفة التجاوز والكرم ويرجون العفو واذا كان يوم القيمة فان الله تعالى يظهر السياسة والعدل كانشقاق القمر وسقوط النجم فيقول العباد لا نعرفك بمثل هذا يعني ما كنا عرفناك بهذه الصفة فيتحول الله تعالى الى الصورة التي يعرفونها اي الصفة التي يعرفونه بها وهو ان يظهر بعد ذلك الكرم والاحسان والمغفرة فلا يصح ما قلتم والدليل على ان الله تعالى ليس بصورة قوله عز وجل هُوَ اللّٰهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ سمى الله نفسه مصوِّرا ومن قرء بفتح الواو متعمدا فانه يكفر لان المصور يحتاج الى المصوِّر فلا يكون قديما فصح ما قلنا ان الله تع ليس بصورة وليس له مثل ولا شبه ولا نظير ولا ضد ولا ند ليس كمثله شئ وهو السميع البصير

القول الخامس في الانية

الناس تكلموا فيه قال بعضهم ان الله تعالى موجود في كل مكان وهم صنف من الجهمية واحتجوا بقوله تعالى وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلٰهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلٰهٌ وقوله تعالى وَهُوَ اللّٰهُ فِي السَّمٰوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ وقوله تعالى إِنَّ اللّٰهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ وقوله تع مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ الجواب قلنا معنى قوله وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله اى اله اهل السموات واله اهل الارض وقوله تعالى وهو الله فى السموات وفى الارض اى تدبيره فى السموات والارض وقوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون اى مع النصرة والتوفيق والتائيد وقوله تع ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم اى سميع بمقالتهم بصير بافعالهم ونحن كذا نقول ثم نقول بان الله تع لو كان فى كل مكان يؤدى الى ان يكون فى افواه الدواب وفى الكلاب وفروج النساء والاماء وهذا كفر قبيح وصنف من الجهمية والمعتزلة قالوا بان الله تع فوق العرش وبينه وبين العرش هواء وقالوا ان الله تعالى جسد ولم يبينوا معنى الجسد وهذا كفر لان الله تعالى لو كان فوق العرش لكان يوجب التحديد والتحديد يوجب التصوير وقد بينا هذا وقال المتقشفة من الكرامية ان الله تع استقر على العرش واحتجوا بما روى الكلبي عن ابن عباس رضى الله عنه قال فى تفسير قوله تع الرحمن على

العرش استوى اى استقر وفى رواية امتلأ العرش منه الجواب قلنا معناه استقر
العرش من خشيته وسئل على ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه اين كان ربنا قبل ان
يخلق العرش فقال على ع اين سوال عن المكان كان الله تعالى ولا مكان وهو الآن كما
كان وسال رجل عن مالك بن انس رض عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فقال الامام مالك
كيف استوى فقال الاستواء غير مجهول والكيفية غير معقول والايمان به واجب والسوال عنه
بدعة وما اراك الا ضالا فاخرجوه فامر به فاخرج من عنده وصفى فاذا هو جهم بن صفوان
ويروى عن جعفر بن محمد الصادق رض انه قال التوحيد ثلثة اضرب ان نعرف بان الله
تع ليس فى شئ ولا من شئ ولا على شئ قال ابو مطيع البلخى سالت ابا حنيفة فيمن قال
لا ادرى اين الله تع فقال ابو حنيفة انه يكفر لانه وصف الله تعالى بكل مكان فقال ابو
مطيع لم يكفر قال لانه خالف النص والله تعالى يقول الرحمن على العرش استوى قال ابو مطيع
كيف استوى قال آمنوا بها كما جاء والجواب كان الله ولا مكان قال المهتدى ابو شكور
السالمى فى فقه الله تعالى يجوز ان ابا حنيفة حكم بكفره لانه جهل عن معرفة الله تع حيث قال
لا ادرى ومن جهل عن معرفة الله فهو كافر ويجوز ان يكون له معنى آخر وهو انه اعتقد ان
الله اينية وهو لا يدرى ومن اعتقد بان الله تعالى اينية فانه يكفر قال المهتدى ابو شكور
السالمى ناظرت متقشفة فى هذه المسئلة فسالنى بان الله تعالى هل هو موجود قلت نعم
موجود لا كالموجودات ثم قال لما خلق الخلق والعالم انما خلق فوقه او امامه او تحته او يمينه
او شماله ولا يجوز ان يقال ان العالم فوق الصانع او مقابله لان ذلك يوجب الفهم فنقول
ان الله تعالى فوق العالم والله تعالى يقول وهو القاهر فوق عباده قلت ان الله تعالى
كان موجودا قبل العالم فكيف نقول بان الله تعالى محدود او غير محدود فان قلت انه محدود
فانت ما عرفت الصانع لان المحدود مقدور والمقدور مصنوع والمصنوع لا يكون صانعا
ولان الحد انما يكون للجسم والجوهر والله تعالى منزه عن ذلك فاذا ثبت ان الله تعالى غير
محدود فقد بطل سوالك لانه اذا لم يكن له حد ونهاية فلا يوصف بالفوق والتحت و
الاصح ان نقول ان الله تعالى صانع العالم وهو جل ذكره ليس فى العالم ولا خارج العالم لانا لو

لو قلنا انه فی العالم فانه یکون اصغر فی العالم ویکون فی المکان والظرف وهذا کفر ولو
قلنا انه خارج العالم لایخلو اما ان یکون متصلا بالعالم او مباینا عن العالم فان کان
متصلا بالعالم فانه یکون من جنس العالم ویکون هو العالم والعالم مع اجناسه مصنوع
ولیس بصانع ولو قلنا انه مباین عن العالم فان البینونة عبارة عن القطع والفصل
وانه یوجب التحدید والحد والمقدار ولایکون صانعا فنقول انه صانع العالم بلا اینیة
ولا کیفیة القول السادس فی الماهیة اذا اردت ان تعرف شیئا اولا تحتاج الی
ماهیة ذلک الشیٔ ثم الی هیئته ثم الی کمیته ثم الی بنیته فاما معرفة الصانع جل جلاله لا
یحصل بدون هذه المعانی وهو مستغن عن هل وما وکیف واین ولم وانما قلنا انه مستغن
عن سوال هل لان کل محدث مصنوع لیس بمستغن عن المحدث وعن الصانع وانما یحتاج
الی سوال هلیة الشیٔ اذا لم یکن دلیلا علی اثباته اولا یکون معلوما عند وجود آیاته
والله تعالی معلوم بعلومنا انه صانع العالم بآیاته ودلائله علی الصنعة فلا یحتاج
الی سوال هل فلا نقول هل هو ولا نقول ما هو لان الماهیة عبارة عن الجسم والجوهر والعراض
وهذه الاشیاء محدث والصانع جل جلاله غیر محدث فلا نقول ما هو ولا یجوز ان نقول کم
هو لان الکمیة یوجب الاعداد والعدد یوجب الاجناس وذلک من صفات المحدثات و
الصانع لا جنس له فلا نقول کم هو ولا جائز ان نقول کیف هو لان الکیفیة انما یکون
بالماهیة والکمیة واللون والله تعالی منزه عن ذلک ولا جائز ان نقول لم هو لان اللمیة
طلب العلة لاثباته والعلة للاختصاص والتخصیص یوجب الجنسیة حتی یخص احد
الجنسین بالعلة واحد الجنسین یصیر مخصوصا بتلک العلة لان من الجائز ان یکون
جنسه بمثله فی الخاص والعام والصانع لا جنس له حتی یحتاج الی العلة بتخصیصه
عن اجناسه لان العلة انما یکون فی الجائزات واثبات الصانع واجب بالعلة فاما
الادیان کلها تنشعب من مسئلة الماهیة قالت الفلاسفة ان الصانع علة القدیم
لان علة وجود المصنوعات صنعه وهذا کفر لان العلة فی اللغة اسم حال یحل فی المحل
یوجب تغیر ذلک المحل بحلول تلک الحال ولا یجوز حلول الباری جل جلاله فی شیٔ ما فهذا غیر صحیح

فی الادیان کلها تنشعب من مسئلة الماهیة

ولا جائز ان يقال ان علة كل شئ صنعه لان صنعه صفة لا تنفك عنه ولا يحل في
محل فلا يجوز ان تكون علة وقال بعض المشبهة ان البارئ نور يتلألأ واحتجوا بقوله تعالى
اللّٰهُ نُورُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وقال النبي عليه السلام يا نور النور وقوله تعالى إِنِّي
آنَسْتُ نَارًا قال ابن عباس ذلك نور رب العزة قلنا النور بمعنى المنور في الآية والخبر
ويقال النور بمعنى الهادي واما قول ابن عباس ذلك نور رب العزة نسبته كناقة الله
وبيت الله وقالت المتقشفة ان الصانع جوهر لانه موجود يقوم بذاته ومن ضرورة
الموجود القائم بالذات ان يكون جوهرا وهذا غير صحيح والاعتقاد به كفر لان صفة
الجوهر ما له شكل ودائرة يزاحمه وداخل دائرته وشكله كله عن غيره فيوصف
بالغلظ والتعميق وهذا هو حد الجوهر وصفته والله تعالى منزه عن ذلك وقال
عمرو بن صفوان بالبصرة ان لله كيفية تظهر عند الرؤية في الجنة وهذا كفر
ومن حق المناظرة معهم ان تسال بان الجوهر اذا كان حيا لا يخلو اما ان يكون
مذكرا او مؤنثا والتانيث من صفات النقص فوجب ان يكون مذكرا ولو كان مذكرا
وجب ان يكون كاملا في صفاته فيما يكون فيه جمال الذكران كاللحية والشارب
والذكر والخصية وغيرها من الاشياء كما ان بعض الكرامية اثبتوا جميع ما ذكرناه ومن
وصف الله تعالى بهذه الصفة فهو غير عارف بالله تعالى كافر في مقالته وقال بعض الحشوية
والمتقشفة ان الصانع جسم كالاجسام وحد الجسم عندهم المستغني عن المحل والمتفرد
بالوجود قلنا ما ذكرتم من حد الجسم لم يثبت سماعا ولا اجماعا ولم يتفق اهل الاجتهاد عليه
من المبرزين من الامة والائمة وفساد ذلك ظهر بالنص بدليل ان الله تعالى اطلق اسم
الجنس واشار الى ما له تركيب وتاليف وتجزية وتبعيض فلا يجوز ان يسمى الصانع جسما
فان قيل يجوز ان يكون الشئ جسما ولم يكن له تركيب ولا تاليف فان الشئ المتجزي اذا
تجزى وتبعض حسا حتى يصير بحال لا يحتمل التجزية والتبعيض فانه يكون جسما ولا
يكون مركبا مؤلفا ولا متجزيا فهذا جزء لا يتجزى الجواب قلنا ذلك الجزء وان لم يحتمل التجزي
انما لم يحتمل لصغره ولكن هو من جنس ما يتجزى وان لم يمكن التنصيف لكن يحتمل التنصيف

وكل ماله جنس فلا بد له من القطع والفصل فيكون محدودا فلا يصلح ان يكون الها
ثم جزء ما لا يتجزى لا يكون اقل من نقطة واحدة وله جنس مثله والنقطتان اذا اجتمعا
فيصير مادة كالالف ويحتمل مثل ذلك في الجانب الثاني والثالث والرابع فيصير شكلا او
دائرة فالنقطة الاولى وان كانت لا يتجزى فهو اصل الاشكال والتركيب فلا يجوز
ان يكون الصانع جزء ما لا يتجزى او جسم كالاجسام وقالت الطبائعية ان الصانع
هو الطبع والهواء وقد سبق ذكره وقالت المنجمة وهم اثنا عشر صنفا ان الصانع هو
الفلك وبعضهم قالوا ان الفلك واحد وبعضهم قالوا اثنين الى خمسة وعشرين
وكل صنف سموا الفلك الذي اعتقدوا به وان الخير والشر والسعد والنحس منه
اسما مخصوصا وبعضهم سموا الفلك الاثير لان التاثير منه وبعضهم سموا المدبر
لان التدبير منه وبعضهم سموا المحيط لانه محيط بكل شئ وبعضهم سموا الاعظم
وبعضهم سموا الاعلى وقد سبق ذكرهم وقالت التناسخية ان الصانع هو الروح
وهو ثلثة اقسام كلي وجزئي ومواصلي فالجزئي ما يتصل بالحيوانات ويتولد منه الحيوة
والسمع والبصر والعقل والقوة والمواصلي هو النفس وهو من الروح متصل من الجزء
الى الكل وتبقى الحيوة بسببه لانه يؤثر الحيوة من الكل الى الجزء فاذا مات الشخص يرجع
الجزء الى الكل وهذا كفر سبق جوابهم لان الصانع لا يجوز ان يتجزى ويحل في شئ وقال
بعضهم ان الله تعالى ليس بقديم بل القديم من كان قبله واسمه الاول والدليل عليه قوله
تعالى هو الاول لما ذكر الاول ذكر بالصوتية وهو اشارة عن عين الى عين يثبت ان قبله
كان اولا ثم ان الاول خلق الله والله خلق الاشياء وفعل وصنع وتكلم وهذا كفر قبيح
وهو قول الاولائية والجواب عنه ان الله تعالى قال هو الاول واراد به الذكر على سبيل
المغائبة وذكر المغائبة للتعظيم والاحتشام وهذا كما نقول في قوله تعالى انا انزلنا الذكر
ذكر على سبيل الجمع ومعلوم انه جل جلاله ليس بجمع ولا تفرقة فكذلك ههنا وقالت
المجوسية ان خالق الخير والنور هو الله تعالى واسمه يزدان وخالق الشر والقبيح والظلمة
ابليس واسمه اهرمن وهذا كفر لان ابليس لو كان خالق الشر فان الله لا يصح ان يكون

٥ يعني ان القديم من كان اسمه الاول ١٢ م

الا انه لو كان لا يريد الشر ولا يكون هو خالق الشر لكان يقدر ان يمنع ابليس عن
تخليق الشر ولكان يجب عليه من طريق الحكمة ان يصون ملكه عما لا يريد ويمنع
عن نفسه مقالات القبيح والكفر واذا كان يقدر على ذلك ولا يمنع ما يكره ولا يريد
ذلك فانه يكون سفيها واذا كان لا يقدر يكون عاجزا وكذلك الجواب عن القدرية
فانهم قالوا ان العباد خلقوا افعالهم ولو كان العبد يقدر ان يخلق شيئا من افعاله لم
لا يقدر ان يخلق احدا مثله ويخلق ما لا لنفسه فلما عجز عن هذا فكذلك عن سائر
الاشياء عجز وكذلك الثنوية قالوا ان الله خالق الخير وهو النور وخالق الشر غيره وهو الظلام
وقد سبق الجواب فاما اليهود قالوا ان عزير ابن الله واما النصارى قالوا ان المسيح
ابن الله وهذا كفر سنذكره وقالت الاباحية والمهانية ان العبد اذا بلغ غاية المحبة
وعبد الله بالحقيقة فان الله تعالى يحل فيه فيسمى ربانيا فيعلم علم الكائنات والغيب
كما قال الله تعالى كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ
وهذا كفر لا يخفى على احد وقالت الحلولية من المانوية والحقانيات من بلاد الترك
ان الله تعالى يحل في كل شاهد وصنف من الروافض وهم الغالية قالوا ان الله تعالى
حل في شخص علي رض ثم رجع الى السماء وهذا كفر القول السابع في المتربي
المدعي بالربوبية من المخلوقين اذا اظهر من نفسه ما هو ناقض للعادة من غير سحر
والخلق يعجزون عن اتيان مثله هل يجوز ام لا ويكون كذلك في حكم الله تعالى قال
بعض اهل العلم انه لا يجوز من الله تعالى ان يمهل احدا وهو يتربى ويظهر من نفسه
ما هو ناقض للعادة من غير سحر بحال يعجزون الناس عن اتيان مثله لانه يورث الشبهة
للرائي لان الرائي اذا راى ذلك يعلم يقينا انه من غير سحر يشتبه عليه الحق من
الباطل ولو امن به واقر ينبغي ان يكون معذورا وهذا لا يجوز وقال عامة الفقهاء
انه يجوز من الحكمة ان يمهل الله تعالى نفسا ليتربى ويظهر على يده ما هو ناقض
للعادة من غير سحر حتى ان الناس يعجزون عن اتيان مثله والدليل عليه قصة فرعون
انه ادعى الربوبية واشار الى الماء وجرى الماء في المفازة على كل صعب وسهل وجبل وركن

اي على منع الابليس من تخليق الشر ١٢

باشارته وكذلك ورد في الاخبار ان الدجال يخرج في آخر الزمان وهو يدعي
الالوهية والربوبية وكل ما يرى له من الماء والشجر والمدر والحجر والكلأ والثمر
يقرون به او بنحوه وهذا لا يورث الشبهة للعقلاء ولا يخفى على العاقل انه ليس باله
لان كل من يرى شخصه وتصويره وتكلمه مع الحروف والصوت محتاجا الى الاكل والشرب
وغيره فانه يعلم يقينا انه جسم مصور مركب مؤلف وليس هو اولى من الآخر من
اجناسه واشكاله بالربوبية ولا بد له من مجسم ومصور ومركب مؤلف فذلك
هو الله تعالى فارتفع الفرق بين المدعيين لان الله تعالى هو رب صادق ويخلق
ويرزق وهذا المترب يدعي محالات كاذبا وهو لا يخلق ولا يرزق فلا يقع الشك
بين هذا وذلك فان قيل ما الحكمة في هذا قلنا هو الابتلاء والامتحان لان كل صنف
من العقلاء يعتقدون بانهم على الصواب وانهم لا يخلصون الدين الا لله عز وجل
والدار دار الابتلاء فابتلاهم الله تعالى بذلك وامثاله ليظهر الصادق من الكاذب
وليعلم الصادق صدقه ويرجو الثواب من الله تعالى استحقاقا بوعده اياه ويعرف
الكاذب كذبه ويعاقب بعد اظهار الحجة لان الله تعالى لا يعاقب احدا ما لم يلزم
الحجة عليه عدلا منه وصلى الله على محمد وآله اجمعين

الباب الرابع في اثبات الصفات

قال المهتدي ابو شكور السالمي وفقه الله تعالى اعلم بان الله تعالى موجود قديم
موصوف بصفاته ولا يجوز ان يقال قديم مع صفاته لان كلمة مع للمقارنة بين الشيئين
والصفة ليس هو اشياء غير الموصوف حتى نقول ان الصفة والموصوف شيئان فان قال
احد ان الصفة ماذا شيء او غير شيء فان قلنا ان الصفة ليس بشيء فالموصوف كيف يكون
موصوفا بلا شيء ولو قلنا ان الصفة شيء وهذا الشيء يكون غير الموصوف فلا يجوز ان يكون
قديما الجواب ان هذا صفة الشيء ولا نقول شيء او غير شيء فان قيل ان الصفة قديم
او غير قديم نقول ان هذا صفة القديم لان الذات موصوف قديم بصفاته ولا يجوز ان
يقال ان الصفات تقوم بذاته ولكن نقول ذاته موصوف بصفاته ولا جايز ان يقال ان
صفاته تقوم بذاته موصوف بالوصف بل نقول انه موصوف بالصفة لان الوصف صفة الواصف

عه اي مجسم مصور مركب مؤلف

سه الباء لبيان اعتقاد العقلاء

وهو كان موصوفا قبل ان يصفه احد ولا جائز ان يقال انه قديم بجميع صفاته لان الجمع
والفرق لا يجوز في صفاته فنقول قديم بصفاته وبعض الناس انكروا الصفات والنعوت
اصلا وقالوا ان الصفة والنعت ليس هو ذات الباري فلابد من ان يكون غيره واذا كان
غيره لا يخلوا اما ان يكون قديما او حادثا محدثا ولا جائز ان يكون حادثا محدثا لانه
يوجب القول بحلول المحدث في القديم وهذا كفر ولا جائز ان يقال بانه قديم لان الصفات
لو كانت قديمة لوجب القول باثبات القديمين وثلثة او اكثر وهذا محال وهذا قول
المعتزلة وقالوا ان الله حي قادر عليم سميع بصير مريد بذاته اما لا يجوز ان تكون له حيوة
او قدرة او علم او سمع او بصر لان هذه الاشياء تصير علة لصيرورته موصوفا بهذه
الصفة ولا جائز ان يكون له علة او لصفته علة ثم لا يخلوا اما ان يكون هو الموصوف
او غير الموصوف وكلاهما محال واما اهل السنة والجماعة قالوا ان الله تعالى لم يزل كان
موصوفا منعوتا ازليا لا يزال يكون موصوفا ابديا ثم نقول ان صفات الله لا هي ذاته
ولا هي غيره انه بل ذلك صفاته وبيانه ان الصفة اذا كانت غير الموصوف فانه يوجب ان
يقوم بذاته اذ الشئ اذا قام بالشئ فانه يقوم به بالتمكن والحلول كالعرض في الجوهر وكل ما
جاز عليه التمكن والحلول جاز عليه النقل والنزول وهذا من صفات المحدث دل ان الصفة
ليست هي غير الموصوف وانما قلنا ان الصفة ليست هي غير الموصوف لان الصفة لو كانت هي
الموصوف يؤدي الى اثبات الالهين وثلثة واكثر لان الموصوف صانع وهو موصوف بصفة العلم
وبصفة القدرة وبصفة الحيوة وغيره فاذا كانت الصفة والموصوف واحدا فالصفة يكون
صانعا فيكون العلم صانعا والحيوة صانعا والقدرة صانعا وكل صفة على حدة يكون
صانعا وهذا محال فصح ان الصفات ليست هي الموصوف ولا هي غير الموصوف فلهذا المعنى قلنا ان
الصفة لا هي هو ولا هي غير الموصوف واما قول المعتزلة ان الله تعالى ليست له صفة قلنا نفي
الصفة توجب نفي الموصوف لان الصانع لو لم يكن عالما لكان لا يعلم الاشياء والاحوال
ومن احدث شيأ وهو لا يدري من الذي صنع وفعل فيوصف بالجهل فلا يكون صانعا
وهذا محال فلزم ان يكون عالما حتى يصح ويجوز ان يكون الها وربا صانعا واذا ثبت انه

انه عالم يقتضي ان يعلم الاشياء كلها والاحوال باسرها في جميع اوقاتها واماكنها واذا علم الاشياء صارت الاشياء معلومة له وبدون العلم لا يجوز ان يكون الشيء معلوما للعالم لان المعلوم يقتضي العالم لا محالة فثبت ان بالعلم صار معلوما له فنفي العلم يوجب نفي العالم واثبات العلم يوجب اثبات العالم على الله تعالى فصح ما قلنا يؤيده وهو ان العالم لو توقف العلم على المعلوم يصير المعلوم معلوما له واذا لم يكن له علم فباي شيء يقف العلم المعلوم واذا لم يقف على المعلوم فانه لا يعلم الاشياء وهذا محال **فان قيل** الباري جل جلاله يعلم الاشياء بالذات والمعلومات كلها يكون له معلوما بذاته فنقول بانه ذات عالم فنفي الصفات لا يوجب نفي الذات قلنا العالم لو علم الاشياء بالذات والمعلوم معلوم له بذاته فذاته يكون علما فيكون العلم هو الذات والذات هو العلم لان المعلوم لا يكون معلوما بدون الوقوف عليه وبدون العلم فكل ما يقف به على المعلوم يكون عالما **فان قيل** لو قلنا بانه موصوف بالصفة يوجب القول باثبات القديمين وثلثة واكثر لان الصفة لا يجوز ان يكون حادثا محدثا ولو قلنا بانه قديم يكون في هذا اثبات القديمين واكثر **قلنا** هذا لا يلزم لان الصفة ليست هي غير الموصوف اذا كان عرضا فاما اذا لم يكن عرضا فلا يوجب القول بغيريته عن الموصوف واذا لم يكن غير الموصوف فلا يكون فيه اثبات القديمين وقد يجوز ان يكون الصفة صفة فلا يكون عرضا كما انه يجوز ان يكون الذات موجودا وليس جوهر فاذا كان الذات لا يكون جوهرا فكذلك الصفة لا يكون عرضا فلا يلزم فصح بهذا الدليل ان الصفة لا هي هو ولا هي غيره واذا ثبت هذا المعنى في العلم ثبت في جميع الصفات كالقدرة والحيوة والسمع والبصر وغير ذلك

القول الثاني في صفات الذات وصفات الفعل

قال ابو الحسن الاشعري ان صفات الذات قديمة وهو ثمانية الحيوة والقدرة والعلم والكلام والسمع والبصر والارادة والقدم وما وراء ذلك من الصفات من مقتضيات القدرة والعلم ما يدخل تحت القدرة

فهو من صفات الفعل كلها محدثة وقالت المتعشقة من الكرامية ان صفات
الذات قديمة وهي خمسة الحيوة والقدرة والعلم والسمع والبصر وما وراء ذلك
نعوت وليس بصفات كلها محدثة وقال بعضهم حادثة وهذا كله كفر محال
لان الله تعالى قبل حدوث هذه الصفات على زعمهم يكون ناقصا وبعد حدوث هذه
الصفات يكون كاملا ويزيد صفة ومن اعتقد بمثل هذا فانه يصير كافرا ولان الحدوث
والاحداث يوجب التغيير من صفة الى صفة ومن حال الى حال ولا يجوز التغيير على
الله تعالى جل جلاله قال المهتدي ابو شكور السالمي رحمه الله تعالى ناظرت حشويا من
الكرامية فقلت له ماذا تقول في الصانع وصفاته من صفات الفعل قال بانها حادثة
محدثة قلت ان الصانع قبل حدوث هذه الصفة يكون ناقص الصفة وهذا محال
قلت ماذا تقول في الانبياء عليهم السلام قبل الوحي قال ان النبي قبل الوحي ما كان نبيا
وما كان معصوما عما يوجب سقوط العدالة قلت اذا فعل شيأ يوجب سقوط العدالة
يصير فاسقا فلو ان الله تعالى اوحى اليه في تلك الساعة يكون وحيا الى شخص فاسق
فيكون الرسول فاسقا قلت ماذا تقولون فيمن قال لا اله الا الله واعتقد غير ذلك
نعوذ بالله قال انه مؤمن قلت فما دينكم الا ان الرب ناقص والرسول فاسق والمؤمن
منافق والله ورسوله منزهان عما قلتم فتحير وانقطع عن كلامه لان الباطل لا
يقابل الحق والحق يعلو ولا يعلى

القول الثالث في ان الله لم يزل كان خالقا

قال اهل السنة والجماعة ان الله تعالى لم يزل كان خالقا موصوفا بهذه الصفة وسائر
الصفات من صفات الذات وصفات الفعل وقالت الاشعرية والكرامية ما لم يخلق الخلق
لم يكن خالقا وهذا كفر لانا نقول البارئ جلت قدرته خالق لم يزل كان موصوفا بهذه
الصفة وسائر الصفات من صفة الخالقية وغيرها قبل ان يخلق الخلق لان الفاعل والصانع
يجب ان يكون موصوفا قادرا بالصفة وهو عالم به مريد له غير عاجز عنه ومن يعلم
الصنعة ويقدر ان يصنع وان لم يشتغل بتلك الصفة فانه يوصف ويسمى بتلك الصنعة
اذا كان مخصوصا بذلك ولان صفات الله تعالى لا يوجب التكرار حتى نقول انه اشتغل

يفعل كذا وفرغ من فعل واخذ فعل كذا حتى يوصف عند الشغل بتلك الصفة ويوصف عند تركه بانعدام تلك الصفة والله تعالى منزه عن ذلك لا يوصف بالشغل والفراغ ولا يوصف بالتكرار والاعادة فنقول بان الله تعالى فاعل بفعل واحد وجميع المفعولات مفعول بفعل واحد ولا يزول عنه فعل حتى يحلث فيه فعل آخر وسائر الصفات هكذا والله جل جلاله لا يشغله شان عن شان حتى انه لو خلق واحدا وغفر واحدا واحيى واحدا وامات واحدا او رزق واحدا في ساعة واحدة ولحظة واحدة يؤثر جميع صفاته الى مراداته من غير شغل ولا فراغ فانه يوصف بجميع الصفات في تلك الساعة فاذا لم يكن له فراغ عن ذلك فلا يوجب زوال الصفة عنه لانه لم يتغير من حال الى حال وتحقيقه وهو ان الله تعالى قبل الخلق كان والآن كما كان لا يزيد ولا ينقص فبكل صفة استحق بعد الخلق فقبل الخلق كان مستحقا لتلك الصفة بتحقيقه وهوانا لو قلنا ان الله تعالى قبل وجود الخلائق ما كان خالقا يقتضي ان يكون قبل وجود العباد ما كان معبودا وقبل وجود العباد ما كان الٰها وقبل وجود المرئيات ما كان بصيرا وقبل وجود المعلومات ما كان عالما فيوجب نفي الالوهية عنه وهذا كفر **فان قيل** اذا لم يتحقق الفعل فلا يوصف بتلك الصفة كالحائك والخياط ونحوهما ما لم يتعلم الخياطة ولم يعمل به لا يوصف بتلك الصفة قلنا اذا تعلم ذلك وعلم به ثم تركه فانه يوصف ويسمى بذلك الاسم والصفة لعلمه وقدرته على ذلك وكذا الصانع جل جلاله كان عالما قادرا قبل الخلق وكذلك لو ضرب احد سيفا للقطع فانه قبل ان يقطع ويضرب يسمى ضاربا قاطعا لانه يصلح لذلك فكذلك ههنا فان قيل ان الله تعالى لو كان خالقا لم يزل يقتضي ان يكون المخلوق لم يزل كان مخلوقا لان صفة الخالقية بالتخليق والتخليق يقتضي المخلوق لا محالة فيلزم القول بقدم الدهر والعالم وهذا محال الجواب قلنا ليس كما ذكرت فان الله تعالى موصوف بصفة الخالقية الا ان تاثير الصفة لم يظهر ما لم يخلق ومثل هذا في صفات الصانع يجوز

الدليل عليه قوله تعالى وَاللّٰهُ سَرِيْعُ الْحِسَابِ وصف نفسه بسرعة الحساب
وبالحساب قبل ان يحاسب احدا لان الحساب يكون فى القيامة وقد جاز اثبات
الاسم والصفة قبل الحساب فكذلك ههنا قال المهتدى ابو شكور السالمى ناظرت
اشعريا فقال لى ان الوضوء والصلوة عندكم ان يجلس احدكم تحت الميزاب
حتى يبتل وجهه وذراعاه وراسه وقدماه ثم يبسط خرء الحمام ويقوم عليه
ويقول بالفارسية اے خداے بزرگ يعنى الله اكبر ويقرء بالفارسية مقدار
اية ويقول دو برگ سبز يعنى مُدْهَآمَّتَانِ ثم يركع ويسجد ساكتا ويقعد
مقدار التشهد وقت القعود ثم يضرط وهذه عبادتكم وقال هذا طعنا
لابى حنيفة واصحابه فاجبته وقلت انكم تعتقدون بان الله تعالى ما كان
خالقا ولا رازقا ولا معبودا قبل ان يخلق الخلق والآن ليس بغافر ولا مثيب
ولا معاقب والرسول اليوم ليس برسول وقبل الوحى ما كان رسولا والمؤمنون
بالمعصية ينقص ايمانهم ولكن المعبود الذى اعتقدته بانه ما كان ربا
معبودا ثم صار ربا معبودا وان هذا الرسول ما كان رسولا ثم صار رسولا
ثم عزل ومن المؤمن الذى ينقص ايمانه بالضحك ونحوه يكتفى هذا القدر من
العبادة **القول الرابع فى علم الله تعالى** قالت الجهمية وهى صنف من
المعتزلة ان الله تعالى لم يعلم الاشياء ما لم يخلقها وهو لا يعلم المعدوم وهذا
كفر لانه لو لم يعلم الاشياء قبل ان يخلقها فلو اراد ان يخلقها كيف يدرى ان
يخلقها وكم يخلقها ومتى يخلقها وكيف يخلقها فيكون فى هذا تعطيل الالوهية
وهذا كفر والصحيح ان الله تعالى عالم على الكمال يعلم الاشياء على ما هو بعد ان يخلق
وقبل ان يخلق ويعلم المعدوم والموجود اما قولنا انه يعلم الموجود لا خلاف فيه
وقولنا يعلم المعدوم من حيث العدم يعلم انه معدوم والله تعالى يعلم انه لو يكون
من المعدوم شيئا كيف يكون هو الدليل عليه ان الله تعالى اخبر عن المعدوم انه لو كان
المعدوم لا يكون معلوما كيف يكون خبره عنه وهو قوله تعالى اِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ

يعنى گوز زند

شَیْءٌ عَظِیْمٌ وقوله تعالیٰ وَتَرَی النَّاسَ سُکَارٰی وَمَا هُمْ بِسُکَارٰی وَلٰکِنَّ عَذَابَ اللّٰهِ
شَدِیْدٌ والله تعالیٰ اخبر عن رسول الله صلی الله علیه وسلم حیث قال لَتَدْخُلُنَّ
الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ اِنْ شَاءَ اللّٰهُ آمِنِیْنَ فکان کما اخبر دل علی انه یعلم الاشیاء قبل
وجودها ومثل هذا یجوز فی المخلوقات ان الرجل اذا تذکر ان یبنی قصرا طوله
کذا وعرضه کذا وساحته وجدرانه وابوابه کذا کل ذلک یعلم انه کیف یکون
ومعلوم ان القصر معدوم قبل البناء ومع ذلک یجوز ان یکون معلوما لنا ففی
حق الله تعالی اولی والله تعالی یقول قل لَا یَعْلَمُ مَنْ فِی السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ الْغَیْبَ اِلَّا اللّٰهُ
وروی عن ابی حنیفة انه سئل عن هذه المسئلة فقال ان الله تعالی لم یزل کان عالما
ولا یزال یکون عالما وهو یعلم الغیب والله تعالی یقول وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوْا لِمَا نُهُوْا عَنْهُ
وقال جل جلاله لنوح علیه السلام وَلَا یَلِدُوْا اِلَّا فَاجِرًا کَفَّارًا ولهذا نظائر ثم لا یجوز
السهو والغلط والنسیان فی علم الله تعالی لانه لو جاز السهو والغلط لیؤدی الی تعطیل
الایات والاحکام والاعمال کلها لان من الجائز ان یکون الرسالة لعلی ع فامر لمحمد ع
او اذنب احد فیعاقب غیره وهذا امر محال ومن اعتقد هذا یصیر کافرا قال المهتدی
ابو شکور السالمی فقه الله تعالی قد سألنی مجوسی بمرو وقال ان الکافر اذا مات
کافرا فان الله تعالی هل یعلم انه یموت کافرا قلت نعم قال اذا کان یعلم انه یموت کافرا
فهذا الکافر هل یقدر ان یؤمن فی هذه الحالة ام لا فان کنت تقول انه یقدر فعلم
الله یکون خطأ وهذا لا یجوز وان کنت تقول انه لا یقدر فیکون جبرا قلت ان الله
تعالی یعلم انه یموت کافرا وعلم الله تعالی لا یوجب سلب القدرة عنه والقدرة موجودة
صالحة للایمان کما انها صالحة للکفر ولکن مع وجود القدرة فهو لا یؤمن والله تع
یعلم انه لا یؤمن وانه تعالی یعلم الاشیاء کما هی وبمثل ما یکون فان سئل رجل ان الله تع
هل یعلم لنفسه مثلا فان کنت تقول انه تعالی لا یعلم فقد وصفت له بالجهل ولو کنت
تقول انه تعالی یعلم فقد وصفت لله تع بالمثل فنقول ان الله یعلم انه لیس له مثل
ولا شکل ولا ضد ولا ند وسئل جهم بن صفوان عن مثل هذه المسئلة قیل ان الله هل علم

نهاية عدد انفاس اهل الجنة والنار فقال ان تقول بانه تعالى لا يعلم فيكون في هذا اضافة الجهل الى الله تعالى وان تقول يعلم فيكون في هذا افناء الجنة والنار فاختار هذا وقال يعلم ولهذا المعنى قال ان الجنة والنار تفنيان والصحيح ان الله تعالى عالم انه ليس لعدد انفاس اهل الجنة والنار نهاية **القول الخامس في السمع والبصر** اعلم بان المعتزلة والجهمية انكروا الصفات كلها مثل السمع والبصر وقالوا ان الله تعالى سميع بصير وليس له سمع ولا بصر وقال بعض المعتزلة ان الله تعالى ليس بسميع ولا بصير ولا رائي ولا مرئي بل يعلم هذا كله وهم كفروا بالله تعالى لانهم انكروا النص وروى عن ابي موسى الاشعري انه قال مر رسول الله صلعم بقوم يدعون الله تع ورفعوا اصواتهم فقال ع م لا ترفعوا اصواتكم فان الذي تدعونه ليس بغائب ولا اصم ثم نفي السمع والبصر يوجب الذم والدليل عليه قصة ابراهيم ع م قال لوالده لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيأ والله تعالى يقول قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله اخبر انه سمع في الماضي ويسمع في المستقبل وهو يسمع الآن ومن انكر ذلك يصير كافرا **القول السادس في الارادة والمشية** اختلف الناس في هذه المسئلة قالت القدرية والمعتزلة والجهمية ان الله تعالى لم يرد الشر والقبائح ولا يقضي بها وقال بعضهم الكل بمشية الله تع من الحسن والقبيح والخير والشر والكفر والايمان والطاعة والمعصية ثم الخير والحسن بمشيته وارادته والقبائح تكون بمشية الله تعالى لا تكون بارادة الله تع لان الارادة لا تخلو عن المحبة والرضاء وقال بعضهم الكل بارادة الله تع وبمشيته وبقضائه ولكن القبائح لا تكون بحكمه لان الحكم يوجب الجبر والتسليط وقال بعضهم الكل بمشية الله وارادته ولكن مشيته وارادته مخلوقة كالقرآن وهو ان مشية العبد وارادته مضاف الى الله تعالى على سبيل التمليك وقال اهل السنة والجماعة ان الخير والشر يكون بقضاء الله وبقدره وبمشيته وبارادته وبعلمه وبحكمه ثم الخير والطاعة يكون بامر الله وبرضائه والشر والمعصية ليس بامر الله ولا برضاه والدليل عليه ما روى

عبد الله بن عمرو بن العاص قال کنا جلوسا عند رسول الله صلی الله علیہ وسلم فسمعنا صوتا فدخل ابو بکرؓ و عمر رضی الله عنهما یرفعان صوتهما ومعهما ناس کثیر فقال النبی صلعم بم رفعتما اصواتکما فقال ابو بکر اختلفنا فی مسئلة انا قلت ان الخیر والشر کله من الله تعالی وقال عمرؓ انا قلت ان الخیر من الله تعالی وان الشر من العباد فقال الحکم بیننا فقال علیه السلام اقضی بینکما بما قضی اسرافیل بین جبرائیل و میکائیل صلوات الله علیهم فقال جبرئیل مثل قولک یا عمر وقال میکائیل مثل قولك یا ابا بکر فقال جبرئیل اختلفنا فی هذه المسئلة ویختلف فیها اهل الارض حتی تحاکما الی اسرافیل فقضی بینهما بقضاء الله تعـ فی اللوح المحفوظ فقضی مثل قولك یا ابا بکر ولم یقض مثل قولک یا عمر فقال عمرؓ تبت الی الله وروی عن ابی ایوب الانصاریؓ انه سال رسول الله صلی الله علیہ وسلم ان الله هل یقضی بالشر ثم یعذبهم فقال عم لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ وروی ان رجلا دخل علی علی بن ابی طالب رضی الله عنه وقال اخبرنی عن القدر فقال له طریق مظلم فلا تسأله فسکت ساعة ثم قال اخبرنی عن القدر فقال بحر عمیق فلا تلجه فسکت ساعة ثم قال اخبرنی عن القدر فقال سر الله فی الارض فلا تفتشه فسکت ساعة ثم قال اخبرنی عن القدر فبدء علیؓ بالسوال فقال اخبرنی اَمشیتك مع مشیة الله او دون مشیة الله فتحیر الرجل فقال لعلیؓ قل انت فقال له ان قلت ان مشیتی مع مشیة الله تعـ فقد دعیت المشارکة مع الله وان قلت ان مشیتی فوق مشیة الله تعـ فقد ادعیت الالوهیة فعلمت ان مشیتک تحت مشیة الله تعالی فقال الرجل تبت الی الله تعالی وقام فقال علیؓ لاصحابه قوموا انصاحوه فانه الان اسلم ففی هذا دلیل علی من انکر القدر یصیر کافرا ولان النبی صلی الله علیہ وسلم قال القدریة مجوس هذه الامة ان مرضوا فلا تعیدوهم وان ماتوا فلا تشیعوا جنائزهم اولئك شیعة الدجال وحق علی الله ان یلحقهم بالدجال ولانهم انکروا النص لان الله تعالی قال وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فان قیل لو کان کل الله

ينبغي ان يكون العبد اذا شاء ان يصير الحشيش ذهبا فوجب ان يصير ذهبا لانكم تقولون ان العبد لا يشاء الا ان يشاء الله قلنا ان الله شاء ان يشاء العبد هكذا فيشاء هكذا ولو شاء الله ان يصير الحشيش ذهبا سيصير ذهبا وروى ان غيلان القدري قدم من البصرة الى الكوفة فجمع الفقهاء وناظرهم فغلبهم وكان ابو حنيفة شابا يختلف الى حماد فقال حماد لابي حنيفة اذهب يا فتى الى هذا الرجل وناظره فجاء ابو حنيفة الى باب السلطان فدخل عليه وناظره وغلبه فقال غيلان لابي حنيفة اخبرني ما شاء ابليس من فرعون فقال شاء منه الكفر فقال ما شاء موسى من فرعون فقال شاء منه الايمان فقال ما شاء الله تعالى من فرعون فقال شاء الله تعالى منه الكفر فقال كيف وافقت مشية الله تعالى بمشية ابليس ثم لم يوافق مشيته تعالى بمشية موسى وكان ينبغي ان يوافق مشيته تعالى بمشية موسى فقال ابو حنيفة شاء الله تعالى ان يشاء ابليس من فرعون الكفر وشاء الله تعالى ان يشاء موسى من فرعون الايمان وشاء الله تعالى ان يشاء فرعون لنفسه الكفر فكان ذلك بمشية الله تعالى وهذه المسئلة راجعة الى حرف واحد وهو ان الشر والكفر مخلوق الله تعالى ومخلوق غيره فان قال بان الله تعالى لم يخلق الشر والكفر وذلك مخلوق غير الله تعالى فقد اثبت صانعا وخالقا غير الله تعالى فيكون مشركا بالله تعالى ويكون كافرا ولو قال ان الشر والكفر مخلوق الله تعالى بدون ارادته ومشيته فقد اعتقد بان الله تعالى مجبور ومكره في تخليقه وهذا كفر فثبت ان الكل بمشية الله تعالى وارادته وقضائه وقدرته ومن انكر القدر فهو كافر بالله العظيم **القول السابع في الفضل والعدل** اعلم بان الله تعالى موصوف بصفة الفضل والعدل من غير اختلاف ولا شبهة ففضله من غير ميل وعدله من غير جور ثم اختلفوا في تاثير الفضل والعدل قال اهل السنة والجماعة صفة الفضل وتاثيره زيادة لطف من الله تعالى للمومنين ما لم يكن لغيرهم وهو الهداية الى الايمان وانشراح الصدور والهام الصواب لقبول على ذلك التوفيق على الطاعة والاحسان والاختصاص بالكرامة والولاية ما لم يكن لغيره وقال المعتزلة هذا ليس بفضل بل يكون ميلا

لان الناس كلهم عبيدٌ وإماءٌ له تعالى وهو اذا اعطى لاحد شيأً من غير سبب
ويمنع عن الآخر من غير جرم فيكون بخسا في حق هذا وميلا في حق الاول وهذا
ليس بمقتضى الحكمة وصفة الفضل عندهم ان الله تعالى خلق الخلق عاقلا مريدا
مختارا فاعلا وبيّن لهم الطريق بالدلائل والاحكام وهذا هو معنى الهداية والفضل
عندهم فمن امن واطاع يكون مثابا ومن انكر وعصى يكون معاقبا وليس من الله
شئ فيهم غير هذا وما ذكرنا صحيح لان الله تعالى اختص الانبياء صلوات الله عليهم
من كافة الخلق وخصهم باربعة اشياء وهو ان اجسادهم عُجِنت بطينةٍ طيبةٍ
وارواحهم خلقت من روح القدس واكرمهم بالتائيد والعصمة واطعمهم من
الحلال من غير شبهة فضلا عن الوحي والرسالة فلما جاز زيادة اللطف والتائيد
والعصمة والنبوة والرسالة في حق الانبياء صلوات الله عليهم من غير سببٍ وعلةٍ جاز
لغيرهم من بعدهم بقدره واما قوله انه لو منع عن الاخر يكون بخسا (اي نقصا) قلنا ليس كذلك
لانه لم يجب للعباد على الله شئ ولو اعطى احدا خيرا وما لا فانه يكون متفضلا من
غير الوجوب ويجوز لاحد ان يفضل عنده بما اراد ثم لو لم يعط لاحد شيأ او منع ما اعطاه
فانه لايكون ذلك منع الواجب حتى يكون بخسا بل يكون عدلا منه لانه لم يجب عليه شئ
واجمعنا على ان الهداية من الله تعالى جائز اما العناية فقال بعضهم انه يجوز وقال
بعضهم انه لا يجوز لان العناية لا يخلو عن الميل والصحيح ان نقول بان للعباد من الله تعم
معونة ولا نقول عناية لان هذا اللفظ لم يرد سماعا ولم يتفق اهل العلم على هذا وليس من
موجبات الضرورة فلا نقول به اما صفة العدل فبيانه في ستة اشياء عند
اهل السنة والجماعة احدها ان يعلم ان الله لا يظلم احدا من عباده مثقال ذرة
والثاني ان الله لا يبخس من حسنات احد مثقال ذرة والثالث لا يعذب احدا من
غير ذنب والرابع ان الله تعالى لا يؤلم احدا من عباده من غير غرض صحيح ولا عوض جزيل
والخامس ان الله تعالى لا يجبر احدا على شئ من المعاصي والسادس لا يكلف الله تعالى احدا
فوق طاقته فان قيل هل يجوز من الله تعالى ان يخلق خلقا في النار ويعذبه من غير معصية

والجواب قلنا بان الله تعالى اعلى واجل من ان يعذب شخصا من غير جرم ولا ذنب
وله خلق خلقا فى النار فان النار لاتكون عذابا له ولو عذب به من غير ذنب لاجرم
لايكون عدلا والله تعالى لايفعل الا بالفضل والعدل والدليل عليه قوله تعالى
كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ وقوله تعالى جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ وقالت المعتزلة
العدل من الله تعالى ان لايخلق الكفر والشر والضرر ولايقضي به ومصالح العباد
فى احتياجهم واجب على الله ولو منع لايكون عدلا منه كما ذكره قالوا هذا هو صفة
العدل حتى انه تعالى لو خلق الشر والكفر ثم عذبهم على ذلك يكون ظلما وجورا
وهذا الاعتقاد منهم كفر لان العبد اذا اراد لنفسه الكفر والله تعالى يريد التوحيد
منه فيكون ما اراد العبد ولايكون ما اراد الله تعالى فارادة العبد يكون فوق
ارادة الله تعالى وهذا محال واجمعنا على ان الكفر يعلم الله تعالى وهو يعلم ويقدر
ان يمنعه جبرا ولو لم يمنع لايكون عدلا عند المعتزلة لان الاصلح والاصوب فى حق
العباد واجب على الله تعالى ولا فلاح فى الكفر ولا صواب وكذلك الاصوب فى حق
الله تعالى اولى ان يكون واجبا عليه تعالى فى زعمهم والعبد اذا ترك ما هو الاصلح و
الاصوب فى حق العباد وهو يعلم ويقدر ان يمنع جبرا ولايمنع يكون مسيئا فى حق
نفسه ولايكون عدلا من هذا العبد والعيب يرجع اليه فكذلك فى حق الله تعالى
اذا علم ان العبد يكفر ويشرك به وقد ترك ما هو الاصوب عند الله تعالى والله تعالى
يعلم ويقدر ان يمنعه جبرا ولايمنع فان العيب يرجع الى الله تعالى ولايكون عدلا منه
وهذا لايجوز ثم اجمعنا ان الله تعالى لم يمنع العباد عن الكفر والقبائح جبرا بدون النهى
مع قدرته عليه وعلمه به وصفة القبح ترجع الى العبد وكذلك لو اراد خلق الكفر
والشرك والقبح فالعيب يرجع الى العبد كما فى العلم فان قيل كيف يجوز من الحكمة ان
يريد الكفر والشرك فى حق نفسه ويريد الشر والقبائح لنفسه قلنا كما انه يجوز من
الحكمة ان يخلق نفسا ويعلم انه يكفر ويشرك به ويسيئه ومع ذلك يريد تخليقه
مع علمه به فكذلك ههنا اذ الشرك يجوز ان يكون بارادة الله والعيب يرجع الى العبد كما

فی العلم القول الثامن فی التکوین والمکوّن قال ابو الحسن الاشعری والکرامیة
ان التکوین والمکون واحد وقال اهل السنة والجماعة التکوین فعل المکوّن والمکوّن
تاثیر التکوین والتکوین غیر المکوّن وصورة المسئلة وهو ان المکون اذا کوّن شیئا
فالفعل یزول عنه فیحل فی المکوّن والمفعول عندهم وعند اهل السنة والجماعة
الفعل لا یزول عن الفاعل فی المفعول والتکوین لا یبین عن المکوّن وهذه المسئلة
فرع لمسئلة اخری وهو ان صفات الله تعالی حادثة ومحدثة عندهم وعند اهل
السنة والجماعة لا یجوز ان یکون حادثة ومحدثة وقد ذکرناها فلما جوزوا حدوث
الفعل والصفة فی الباری تعالی قالوا ان الفعل والصنع والتخلیق والتکوین یبدئ منه ثم یزول
عنه عند تفعیله وتکوینه ویحل فی المکون والمفعول وهذا کفر لان هذا لا یخلو
اما ان یکون الفعل محدثا او غیر محدث فان قال محدث فقد اعتقد بان الله تعالی محل
للحوادث ویجوز علیه التغییر والتکوین والتحویل وهذا کفر وان قال ان الفعل غیر
محدث بل هو صفة القدیم فقد اعتقد حلول صفة القدیم فی المحدث فیؤدی الی
قدم الدهر او بقاء الدهر لان الدهر یصیر محلا للقدیم عندهم ومحل القدیم یوجب ان
یکون قدیما وهذا کفر وقال بعض المتصوفة علة کل شیٔ صنعه ولا یصح هذا لان الصنع
لو کان علة فانه یحل فی المعلول فهذه والمسئلة الاولی سواء فان قیل ان الله تعالی
هل هو قادر علی ان یغیر صفته قلنا ان الله تعالی قادر علی الکمال ولکن لا یجوز التغییر
فی صفات الله تعالی فوجود هذا محال والله تعالی منزه عن المحال والسوال عنه کفر
لانه جوز التغیر فی صفات الله تعالی القول التاسع فی عدد الصفات قال اهل
السنة والجماعة صفات الله تعالی لا تکرر ولا تعدد بیانه وهو انه جل جلاله فاعل فعل
واحد ویفعل جمیع المفعولات بفعل واحد وهو حی بحیوة واحدة وسمیع بسمع واحد
ویسمع جمیع المسموعات بسمع واحد وهو متکلم بکلام واحد وسائر الصفات ایضا کذلک
والمعنی فیه وهو ان صفاته قدیمة والعدد والتکرار من صفات المحدثات ولو قلنا ان صفاته
تدخل فی حد التکرار یؤدی الی زوال الصفة الاولی وحدوث الثانی حتی یکرر وهذا کفر علی

ماذكرنا وهذا المعنى يؤثر فى سائر الصفات فان قيل صفات الله تعالى كلها صفة واحدة
او كل صفة صفة على حدة غير الصفة الاولى قلنا فمن اصحابنا من يقول بان الله تع
موصوف بصفة الحيوة والقدرة والعلم وسائر الصفات وكل صفة صفة
على حدة ومن اصحابنا من يقول ان الصفات كلها صفة واحدة والاصل ان نقول
ان صفات الله تعالى واحدة فى الحقيقة لا تدخل تحت العدد فاما تاثيره واسمائه
معدودة لان من انكر صفة من صفات الله تعالى يصير كافرا ولو زاد صفة يصير
كافرا فهى معدودة بالاسم والتاثير والايمان بالكل واجب فى صفاته واحدة فى
الحقيقة حتى انه لو قال ان قدرة الله وحيوته شيآن او عددان او اثنان
يصير كافرا فنقول ان الحيوة صفة الله تعالى والقدرة صفة الله تعالى فالقدرة
ليست هى الحيوة ولا هى غير الحيوة فنقول لا هى هى ولا هى غيرها فكذلك العلم مع
الارادة والسمع مع البصر وكل صفة مع صفة نقول لا هى هى ولا هى غيرها كما فى
صفات الذات لان صفاته ليست من المعدودات فنقول ان الله تعالى واحد بصفاته
وهذا هو المذهب عند اهل السنة والجماعة واذا اثبتنا ان صفات الله تعالى
ليست بمعدودة ولا بمكررة فكذلك وجب ان لا تكون متضادة ولا تكون متناقضة
كما نقول فى السخط والرضاء بان رضاء الله تع ليس بسخط ولا بضد سخطه وسخطه
ليس برضاه ولا بضد رضاه فنقول لا هى هى ولا هى غيرها وهو موصوف بالرضاء
والسخط وانما قلنا ان الرضاء ليس بضد السخط لان الرضاء لا يزيل سخطه ولا يشغله
عن السخط وسخطه لا يزيل رضاه ولا يشغله عن الرضا ولا يزول عنه صفته بحال
من الاحوال والتضاد والتناقض انما يظهر اذا كان احدهما يشغله عن غيره او
يزول عنه ضده ولا يجوز اثبات الشغل فى صفات الله تع ولا يزول عنه صفة ولا
ينافى فى صفته النفى والاثبات فثبت انه لا يجوز فى صفاته التضاد والتناقض
فان قيل ان المكر والمخادعة هل يجوز فى صفات الله تعالى قلنا هذا من المعانى الردية
والصفات القبيحة فلا يجوز ان يكون صفات الله بمعنى الردية والقبائح ولكن يجوز
ان يجازي ويكافى اعدائه بمكرهم ومخادعتهم واستهزائهم بمثل افعالهم وهذا

معنى قوله تعالى اَللّٰهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وقوله جل جلاله وَمَكَرْنَا مَكْرًا وقوله تعالى
يخادعون الله وهو خادعهم فيكون هذا جزاء ما كانوا يعملون **القول
العاشر في الايمان بالمتشابه** قال اهل السنة والجماعة الايمان بالمتشابه
واجب ولا يجوز التفسير ولا يجب التاويل ولا يجوز ان يقال بان الله تعالى موصوف
بهذه الصفة بل نقول ان هذا كلام الله تعالى ونحن نؤمن بما انزل الله على ما اراد
الله بهذا كما روى عن النبي ع م انه قال ان لله يدين كلتاهما يمينان والله تع يقول
بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ وقوله تعالى اَلرَّحْمٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوٰى وكل ذلك من الاخبار
والآيات المتشابهات فالايمان بها واجب بان هذا كلام الله وكلام رسوله
ولا يجب التاويل وقالت المعتزلة والجهمية ان التاويل به واجب وقالوا المراد
من اليد القوة والنعمة وهذا لا يستقيم لان الله تعالى قال بل يداه مبسوطتان
ولا جائز بان نقول بان لله قوتين ولان الله تعالى قال لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ اَسْتَكْبَرْتَ
فلو كان اليد قوة لكان ابليس يقول انا مخلوق بقوتك و بنعمتك فثبت ان المراد
من اليد ليس بقوة ولان التاويل لو كان واجبا لكان يجب ولا على النبي ع م لانه بعث
مبينا واذا لم يبين ولم يتاول كان غير واجب ولان التاويل اقوى او اوضح من التفسير
لان التاويل ما يؤول اليه المراد ولو كان التاويل واجبا مشروعا لكان ينقل الينا كما
نقل القرآن والتفسير والقراءة فلما لم يصح من الصحابة والتابعين ولم يؤولوا فيها ولان
التاويل غير واجب وقال ابو الحسن الاشعري والمتقدمين من مشائخ بخاري بان
المتشابهات صفات الله تعالى من غير تفصيل ولا تشريح ولا كيفية وقالوا بان
الله موصوف بصفة اليد وموصوف بصفة الوجه وموصوف بصفة النزول
والقدم وغير ذلك مما ورد في الاخبار والآيات فان الله تعالى موصوف بتلك الصفة
بلا كيف وهذا ايضا لا يستقيم لان الله تعالى قال وَاُخَرُ مُتَشٰبِهٰتٌ والمتشابه اراد
به اشتباه المعنى اي اشتبهت عليهم معناه ولو قلنا بان هذه صفات الله تعالى
خرجت من حد الاشتباه فيكون معنى ما روى عن محمد بن الحسن انه سئل عن مثل

علم القرآن على اربعة اوجه

هذه الآيات والاخبار فقال آمنوا بها كما جاءت على ما اراد الله تعـ وعن سفيان
الثوري عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال علم القرآن على اربعة اوجه علم لا يسع
الجهل فيه وهو علم الحلال والحرام وعلم يعلم العرب وهو علم الاسماء وعلم
التفسير وهو علم القصص والنزول والشان وعلم لا يعلمه الا الله وذلك قوله
تعالى وما يعلم تاويله الا الله وقال مشائخ سمرقند المتشابه ما اشتبه علينا
معناه فنؤمن ونقر بان هذا كلام الله تعالى وخبر رسوله وقد امنا بكلام الله
تعالى وبكلام رسوله عم على ما اراد الله ورسوله فان قيل هل يجوز في الحكمة
ان يرسل رسولا وينزل عليه كتابا واحكاما ثم يستر عليه بعض ما انزل اليه
قلنا من مقتضى الحكمة هذا كيلا يقف احد على علم الله تعالى على سبيل التمام
والدليل عليه ما روي في الاحاديث ان الله تعالى امر القلم ان يكتب في اللوح
فلان سعيد ان شئت انما اراد بذلك ان لا يعلم اللوح والقلم والملئكة الذين
ينظرون في اللوح جميع علم الله تعـ فيكون ذلك سر الله تعـ فلما جاز هذا في اللوح
فانه يجوز في سائر الكتب بعد ان لا يستر على احد من علمه بما يحتاج الخلق اليه
فاما لا تكون اليه حاجة فانه يجوز ان تكون سر الله تعـ فاما التاويل عند المعتزلة
واجب وعند اهل السنة والجماعة غير واجب ولكن يجوز ان يأول المتشابه لان المشبهة
اخذوا بظاهر الآيات وقالوا ان لله تعالى صورة ويدا واصبعا كسائر المخلوقات
واعتقدوا ذلك وذلك كفر فيجوز التاويل عند تشبههم لنفي الخطأ وزوال الشبهة
ولكن لا نقول بان المراد منه ما ذكرنا من التاويل فنقول انه يجوز ان يكون كذلك
ولكن لا يعلم تاويله على الحقيقة الا الله عز وجل والله اعلم بالصواب والحق

الباب الخامس في الاسماء الحسنى وفيه ستة اقوال القول الاول

في الاسماء الحسنى قال المهتدي ابو شكور السالمي اجمعنا جميعا على ان الله تعالى مدعو
باسمائه بدليل قوله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقوله تعالى قل ادعوا
الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى واجمعنا انه مذكور بذكر

اسمه بدليل قوله تعالى فاذكروني اذكركم وقوله تعالى ولذكر الله اكبر واختلفوا
فی انه هل هو مسمی باسمائه قالت المعتزلة انه لا یجوز ان یکون مسمی باسمائه
لان الاسم للاشارة والاشارة للتمیز بین اجناسه والله تعالی منزه عن اسم الجنس
فلا یحتاج الی الاسم والاشارة فالاسم لا یکون اسما له واذا لم یکن له اسم فلا یکون
مسمی بالاسم وقال اهل السنة والجماعة بان الله تعالی مسمی باسمائه والاسماء
اسماء الله تعالی بدلیل ما روی عن النبی ع م انه قال ان لله تسعة وتسعین اسما
مائة غیر واحدة من احصاها وقرءها دخل الجنة دل ان الاسماء اسماء الله تعالی
ثم الاسم تارة للاشارة وهو اسماء المحدثات وتارة یکون للافادة دون الاشارة
وهو اسم الله تعالی وانما قلنا ان اسماء الله تعالی للافادة دون الاشارة لان اسماء
الله تعالی کلها علی معنی واحد لان المعانی التی تذکر فی الاسماء کلها تذکر باسم واحد
بیانه اذا قلت الله فان معنی الرحمن والرحیم والعلیم والحکیم والحلیم ومعانی سائر
الاسماء تکون موجودة مذکورة بذکر اسم الله وکذلک سائر الاسامی هکذا والله
تعالی مسمی بالاسم لا بالتسمیة وهو کما سمی نفسه ولیس سماه غیره والدلیل علی انه مسمی
بالاسم لان الله تعالی امرنا بالایمان بوحدانیة ذاته فالایمان بالذات واجب
نحن نذکر فی الایمان اسمه فلو لم یکن الذات مسمی بالاسم لکان لا یصح ایمان احد
فی العالم وتقریر الکلام وهو ان الله تعالی عرفنا نفسه بصفاته واسمائه واراد به
معرفة ذاته فلو لم یکن موصوفا بصفاته ولم یکن مسمی باسمائه لکان لا یصح تعریف ذاته
منه ببیان الاسم والصفة فاذا عرفناه بتعریفه ایانا بذکر الاسم والصفة دل انه
مسمی بالاسم وموصوف بالصفة **القول الثانی** فی ان الاسم هو المسمی او غیره
قالت الاشعریة والحشویة بان الاسماء علی ثلث مراتب اسماء الذات واسماء الصفات
واسماء الافعال فاسماء الذات کالحی والشیء والقدیم والنفس والذات وما یلیق به
واسماء الصفات کالقادر والحکیم والمرید والسمیع والبصیر والمتکلم واسماء الافعال
کالخالق والرازق والغافر ونحو ذلک واختلفوا فی اسم الله قال بعضهم بان الله اسم

الاسم مسمی بالاسم لا بالتسمیة الخ

اسم الذات وهو اسم موضوع وقال بعضهم ان الله اسم الصفات وهو اسم مشتق ثم من مذهبهم ان اسماء الذات قديمة والاسم والذات واحد واسماء الصفات قديمة لا هو ولا غيره واسماء الافعال محدثة والاسم غير المسمى وقالت المعتزلة ان اسماء الله كلها غيره وكلها مخلوقة وقال اهل السنة والجماعة ان اسماء الله تعالى كلها اسماء قديمة لا هو ولا غيره ولا يجوز التفضيل والتعريف فی الاسماء كلها كما فی الصفة ولا يجوز ان يكون اسمه محدثا او صفاته محدثة بل هو جل ذكره قديم بصفاته واسمائه ثم نقول ان اسمائه كلها حسنى وليس فيها غير حسنى وانما قلنا انه قديم باسمائه لانه هو الذی يسمی نفسه فی كلامه ولا يجوز الحدث فيه ولا فی كلامه وانما قلنا ان اسماءه لا هو ولا غيره لان الاسم لو كان هو المسمى ليقتضی القول باثبات المسميات عشرة وعشرين واكثر لان الاسماء معدودة حكما وان لم يكن من اهل العدد ولا من جنس العدد ولكن هو معدود فی الحكم عندنا ولو كان المسمى هو الاسم والاسم هو المسمى فيكون المسمى معدودا كالاسم فيكون فی هذه اثبات الآلهة لان هذه الاسماء اسماء الله تعالى وهذا يكون محالا والثانی وهو ان الاسم لو كان هو المسمى فان الله تعالى يكون فی افواهنا ويقتضی ان يكون الذات وهو المسمى فی افواهنا وهذا محال ولو قلنا ان الاسم غير المسمى لكان لا يصح ايمان مؤمن فی العالم ولا يصح رسالة رسول قط لانا آمنا بالله جل جلاله والله اسم خالقنا فلو كان الاسم غير المسمى وكان الله غير الخالق فايماننا لا يكون لخالقنا وهذا محال وكذلك محمد اسم الرسول ونحن آمنا بمحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان الاسم غير المسمى فمحمد يكون غير الرسول فلا يصح الايمان به وهذا لا يستقيم فثبت ان الاسم ليس هو ولا هو غير المسمى فنقول لا هو ولا المسمى غيره كالصفة **القول الثالث فی عدد الاسماء** اجتمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة ان اسماء الله تعالى غير محدودة ولا معدودة ولا متناهية ولكن اذكارنا والفاظنا وعبارتنا عن الاسم محدودة ومعدودة فالاسم معدود بالذكر والايمان واحد فی الحقيقة والعبارة وهذا كما نقول فی القرآن بان القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ولا مختلق ولا حادث ولا حديث ولا محدث وليس له حد ونهاية وليس له

قطع وفصل وليس له ابتداء وانتهاء ولكن قرائتنا وتلاوتنا يكون محدودا ومعدودا
مع القطع والفصل والبداية والنهاية فكذلك الاسماء كلها في المعنى اسم واحد
غير مخالف ولا مختلف ولا معدود ولا محدود ولكن في الحكم والعبارة كل اسم
اسم عليحدة حتى انه لو اقر بالله وانكر بالرحمن والرحيم فانه يكون كافرا فكل اسم
يكون اسما عليحدة معدودة في الذكر والايمان فيجب الايمان بجميع الاسماء
وانما قلنا ان الاسماء في العبارة والحقيقة واحدة بدليل انه لو امن بالمسمى و
ذكر اسما واحدا فانه يصح ايمانه ويكون كانه ذكر جميع الاسماء لان جميع الاسماء
مجموع في اسم واحد وكذلك لو قال بان الله في العبارة غير الرحمن او غير الرحيم يصير
كافرا فصح ما قلنا والثاني وهو ان اسم الله ليس هو غير الرحمن او الرحمن ليس هو
غير الرحيم وغير الله فنقول لا هو ولا غيره وكذلك السميع ليس هو غير البصير والبصير
ليس هو غير السميع فنقول لا هو ولا غيره كما نقول في الاسم والمسمى انه لا هو ولا
هو غيره وكذلك الصفة مع الصفة على ما ذكرنا اما اسماء كتب الله تعالى من الصحف
والتورية والانجيل والزبور والفرقان كلها كلام الله وكلام الله واحد ثم الانزال
على سبيل التكرار لا يوجب التكرار في القول والاختلاف في الاسم لا يوجب الاختلاف
في المسمى ثم القرآن كلام الله تعالى والتورية والانجيل والزبور والصحف كلام الله تع
والقرآن ليس هو غير التورية ولا هو التورية فيكون لا هو هو ولا هو غيره وكذلك
الانجيل ليس هو غير التورية ولا هو التورية فيكون لا هو هو ولا هو غيره وسائر
الصحف والكتب كذلك كله كلام الله تعالى وكلام الله تعالى واحد ليس بمعدود
وكذلك الاسماء ليس بمعدود حتى انه لا يوجب العدد في الكلام وليس بواحد
حتى انه يوجب الايمان بكل كتاب عليحدة فلو انكر واحدا يصير كافرا كما في الاسم والصفة

القول الرابع في الاسم بغير السماع اجمعنا جميعا على ان من سمى الله باسم
لم يسم به نفسه ولم يوافق معنى الربوبية ولم يرد به الخبر يكفر ولو سمى الله باسم
لم يسم به نفسه ولم يرد به الخبر ولكن يوافق معنى الربوبية قال بعضهم انه يجوز

في العيان

وقال بعضهم انه لا يجوز والاصح ان نقول انه اذا سمي الله تعالى بالمعنى وكان ذلك
المعنى مشوبًا بمعنى العبودية لا يجوز وان كان ذلك من خصائص معنى الربوبية
والالوهية فانه يجوز بيانه ان الاسم بالمعنى الذى يشوب به معنى العبودية
كالصاحب والسيد والحاكم والعالم والرحيم ومثل ذلك هذه الاسماء اسماء مشترك
على معنى انه يجوز ان يسمى العبد بهذه الاسامى ولكن ليس في الاسم اشتراك على
الحقيقة فلو لم يكن السماع لما جاز لنا ان نسمى الله تعالى بهذه الاسامى واما
الاسماء الخالصة لله تعالى مثل الله والرحمن والخالق والقديم فهذه من اسماء
الربوبية وما يكون بمثله جاز لنا ان نسمى الله بهذه الاسماء وبمثله وان لم
يكن السماع الا ان هذا لا يتصور لان كل اسم معنوى من خصائص معنى الربوبية
فان الله تعالى سمى بذلك نفسه حيث قال ولله الاسماء الحسنى ولكن الخلاف
وقع فى اللفظ فان ذلك اللفظ فى الاسماء لم يكن مسموعا فنقول بانه يجوز لان
الخلاف فى اللفظ لا يوجب الخلاف فى المعنى اذا لم يوهم غلطا وخطأ كما نقول فيمن امن
بالله بالفارسية او بالتركية او بالهندية او بلغة اخرى فانه يجوز ويصح ايمانه
وقد ذكر الله بلفظ لم يسمع نصا ومع ذلك يجوز لانه لا يوهم خطأ ولا يغير المعنى
فكذلك فيما نحن فيه اذا سمى الله بالمعنى الصحيح فانه يجوز **القول الخامس فى
اسماء الرسل والملئكة** اجمعنا ان اسماء الملئكة تثبت لمعنيين احدهما معنى
الافادة والثانى معنى الاشارة وانما قلنا انها للافادة لان اسماء الملئكة تثبت
بامر الله تعالى بخبره اياهم فيكون وحيا فالايمان بعينه واجب ولا يجوز التغير فيه
وانما قلنا انها للاشارة لتخصيصه وتعيينه من اجناسه واما اسماء الانبياء
صلوات الله وسلامه عليهم فكل ما ثبت عندنا بالنص فالايمان بعينه واجب
ولا يجوز فيه التغير وكل ما لم يثبت بالنص فانه يجب الايمان بالمسمى واما الاسم
فهل يجوز تغيره ام لا قال بعضهم انه يجوز وقال بعضهم انه لا يجوز والاصح ان نقول

بانه لایجوز تغیر اسمائهم بعد وفاتهم وقبل وفات لو غیر اسمه ویصیر معروفا بالاسم المغیر المحدث ولم یرد به العیب والحقارة فانه یجوز ان یسمی به ولو اراد بالتغییر التحقیر فانه لایجوز ویصیر کافرا **القول السادس فی اسماء الاشیاء لغة ومعنی** اجمعنا علی ان الاسماء الموضوعة باللغة معتبرة مقبولة والاحکام مبنیة علی الاسامی کما انها مبنیة علی الحقائق وموضع المسئلة اصول الفقه فاما اثبات الاسم بالمعنی بخلاف اللغة ماذا حکمه فانه ینظر ان کان الاسم ثبت بالنص او بالخبر او بالاجماع فانه یعتبر هذا الاسم ویصیر الاسم اسما له ولا یعتبر اللغة ولو ثبت بغیر النص والاجماع فانه لایعتبر بیانه ان الصلوة فی اللغة عبارة عن الدعاء وفی الشریعة عبارة عن عبادة مخصوصة بارکان موصوفة ثم لو انکر فرضیة الصلوة ویقول اردت به الدعاء فانه لایعتبر قوله ویصیر کافرا وکذا لو حلف ان لایصلی ویقول اردت به الدعاء فانه لایعتبر قوله حتی انه لو صلی رکعة کاملة فانه یحنث فی یمینه وکذلک الزکوة عبارة عن النماء والزیادة وفی الشریعة عبارة عن اخراج مال مقدر من نصاب کامل بعد حولان الحول ثم لو انکر فرضیة الزکوة ویقول اردت به النماء فانه لایصدق ویصیر کافرا والمعنی فیه وهو ان الاسماء للاشیاء علامة ودلیل ونصب الدلیل بالشریعة اولی من نصبه باللغة فاذا ورد الشرع بخلاف اللغة فاعتبار الشرع اولی من اعتبار اللغة **الباب السادس فی اثبات الوحی علی الرسل** وفیه عشرون قولا **القول الاول** فی ان الوحی وارسال الرسل من الله تعالی واجب فی الحکمة قال المهتدی ابو شکور السالمی اعلم ان الوحی وارسال الرسل واجب فی الحکمة ثابت فی الشریعة وترکه قبیح ثم الرسالة ثابتة قائمة صحیحة عند کافة المسلمین ووافق علی ذلک الیهود والنصاری وکذلک المجوس تابعوا استقبیا وهو زردشت ثم مع انکارهم الاسلام اتفقوا علی ان الوحی جائز ثابت لمتنابعتهم المتنبی فی سند کره وبعض الناس انکروا ذلک وهم الوهمیة والفکریة وقالوا بان الوحی غیر جائز والناس مستغنون عن الوحی والرسالة لان الناس یعرفون الله بالعقل

ثم لما كان العقل آلة لحصول المعرفة بالمنعم فشكر المنعم وهي العبادة ايضا يعرف بالعقل لان المعرفة اصل والعبادة فرع والاصل الذي هو اقوى لما كان يحصل بالعقل فكذلك الفرع يحصل بالطريق الاولى ودليل الادراك عندهم الوهم والفكر فكل ما يتوهم بوهمه ويخطر بباله وتفكره من اختيار المستحسن وامتناع المستقبح يجب اتباع ذلك عندهم وهذا كفر ومنهم الالهامية وقالوا بان الله تعالى الهمنا معرفة ذاته بالاثبات والوحدانية فكذلك الهمنا شكر نعمه قلنا التفكر والالهام لا يخلوا اما ان يكون من الله تعالى بلا واسطة او يكون بواسطة ملك او يكون من تلقاء نفسه فان قال بان الالهام من الله تعالى بلا واسطة قلنا بانه اثبت الوحي والخطاب لنفسه لان الالهام هو الوحي الخفي ومعنى الالهام والوحي واحد وهو الدلالة على الشئ بالقول وبالفعل وان قال بان الالهام بواسطة ملك فقد اثبت لكل شخص رسولا على حدة لان للملك رسول ومبلغ الوحي وكلامه ينفي الوحي فلا يستقيم ولو قال بان الالهام من تلقاء نفسه فقد ادعى الربوبية فاثبت الامر والنهي لنفسه فيكون كافرا ومنهم الافاقية والتناسخية والبراهمة والاباحية قالوا بان العبادة شكر المنعم وهو بالتفكر والحرمة والتعظيم ليس له اركان واحكام فلا يحتاج الى مبين ومعلم ويدرك بلطافة الروح وصفوته وقالوا بان لكل شئ من الافاق فيه خطاب من طريق الاشارة لان النار محرقة طبعا ومن طريق الاشارة كانه خاطب الناس ان لا تقربوا الي كيلا تحرقوا وفي كل شئ من المحظور والمباح معنى يوجب تفهيم ذلك من طريق العقل وهذا خطأ والاعتقاد به كفر وقالت الفلاسفة والطبائعية والنجمية بانه لا يجب على العباد شئ سوى معرفة الصانع وذلك مما يعرف بالعقل فلا يحتاج الى الوحي والرسالة وهذا كفر فاما قولنا بان اثبات الوحي والرسالة حق لانه لا يجوز من الله تعالى من طريق الحكمة ان يعطل عبيده من الاوامر والنواهي مع احتياجهم الى ذلك لانه يوجد من العبد الضرب والشتم والقتل والظلم

عادة وطبعا وذلك فى الحكمة غير جائز فيحتاج الى الانزجار والمكافاة فى الدنيا
حكمة فيوجب المجازاة والعقوبة فى الآخرة عدلا منه ولو لم يكن الامر والنهى
فلا يكون لله تعالى عليهم حجة فلا يجب المكافاة فى الدنيا والعقوبة فى الآخرة
ثم لما وجب الامر والنهى من طريق الحكمة فانه لا يكون بدون الخطاب والخطاب
لا يكون بدون السفراء وهم الرسل والانبياء عليهم السلام ثم الدليل على اثبات
الوحى من ثمانية اوجه منها بيان حد الظلم والعدوان ومنها المنع والانزجار
عن العدوان ومنها ايجاب المكافاة والزجر فى العاجل ومنها حد المكافاة و
الزواجر والتعزير ومنها بيان النعم فى الدنيا والمباحات وبيان ايجاب الشكر للمنعم
ومنها بيان حد الشكر والعبودية ومنها بيان الحقوق والمصالح ومنها بيان
اظهار الحسن والقبح وانما قلنا ان بيان حد الظلم والعدوان دليل على اثبات
الوحى الرسالة لان اول درجة من الظلم الشتم وهو اقله وذلك على نوعين
منها ما يقع فى نفسه ومنها ما يقع فى اهله واقاربه ولا يجوز الاغماض فى كلا الوجهين
لانهما يوجب العار والثار فيحتاج الى الزجر والمكافاة حكمة وعقلا فوجب ان يكون
الزجر والمكافاة ابلغ عيبا من جرمه لانه لو كان ادون او مثل ذلك فربما لا ينزجر
عن خساسة طبعه وقلة عقله ثم لو شتم الانسان فى نفسه يوجب التعزير
الصفح ولو شتم لاهله يوجب الحد ومقدار كل واحد منهما لا يدرك قياسا
وعقلا ومن الظلم والعدوان الضرب هو على وجهين خطأ او عمدا وكل وجه على
وجهين منها ما يوجب الآلام ومنها ما يؤثر فى الهلاك والتلف فيوجب الزجر
والمكافاة بقدر العمل فى كل موضع فاذا كان خطأ وهلك يجب الدية والكفارة
ولو كان عمدا يوجب القصاص وحد الظلم وضع الشئ فى غير موضعه وحد العدوان
تعدية الفعل منه الى غيره من غير حق ثم تارة يتعدى فى حقوق العباد وتارة يتعدى
فى حقوق الله تعالى فالعدوان فى حق العباد الضرب والشتم والقتل واخذ المال
غير حق والسرقة وقطع الطريق والغصب وغيره والعدوان فى حق الله تعالى

عه جمع سفير بمعنى رسول للكاتب

اتيان محارمه كالزنا واللواطة والشرك وشرب الخمر والكذب ونحوه ففي كل
موضع يحتاج الى الزجر والمكافاة بقدره يوجب بيان حد المكافاة بقدره وهذا
كما تقول في باب السرقة ان ذلك عدوان في حق الناس ويؤثر ذلك في فساد
العالم لان القوي ياخذ مال الضعيف قوة ويدا والضعيف ياخذ مال القوي
خفية وسرا فيحتاج الى زاجر ومانع في كلا الموضعين والقوي ابلغ من الضعيف
لان فساده اكثر ثم يحتاج الى معرفة حد المال المسروق وقدره ويحتاج الى معرفة
حد الزجر والمكافاة فنقول ان من اخذ جهرا فانه يقطع يده ورجله من خلاف
ومن سرق سرا فانه يقطع يده ويحتاج الى معرفة موضع القطع لان اليد
اسم لعضو مخصوص من اطراف الاصابع الى المنكب فنقول بانه يقطع يده من
مفصل الكف لان الفعل حصل منه وقدر المال المسروق عند ابي حنيفة دينار
واحد وعند الشافعي ربع دينار ثم المال على نوعين احدهما ما يوجب بسببه بقاء
العالم وثانيهما ما لا يوجب بسببه بقاء العالم فاذا اخذ ما لا خطيرا بحيث يوجب
منه بقاء العالم فانه يوجب الزجر والقطع ولو اخذ ما لا يوجب منه
بقاء العالم او يكون تبعا للغير ولا يكون باصله مالا فانه لا يوجب القطع فيه ونقض
بالضمان مثل الطعام والحطب والحشيش والفواكه ونحو هذا والعدوان في حق
الله تعالى كشرب الخمر والحنث في اليمين بالله تعالى والظهار واللعان والزنا فهذا يوجب
الزجر وهو الحد والكفارة ومقدار هذه الاشياء لا يعرف قياسا وعقلا ثم الزنا
اكثر قبحا وفاحشة من هذه المعاني شرعا وعقلا وهو نفي الانساب وفقد القرابة وعدم
الارحام لان الزنا لو لم يكن محظورا او النكاح لا يكون مشروعا فانه لا يعرف احد ولده
ولا يوجب ثبوت النسب في احد ولا يكون ولاية على الولاء وربما ياتي الرجل باخته
وابنته اذ لم يعرف نسبهما منه او من غيره وكذلك يوجب تعطيل الارث فان الرجل
اذا مات فانه لا يكون لماله مستحقا لعدم النسب والقرابة فيؤدي الى فساد العالم
فيحتاج الى الزجر والمنع والزجر والمنع ههنا اكثر وابلغ حتى انه اذا زنى وهو غير محصن

فانه يوجب الحد مائة سوط ولو كان محصنا يجب الرجم وهذه المقادير مما لا
يعرف قياسا وعقلا وكذلك نعمة الله ووجوب شكره وحدوده واركانه و
كيفيته وكميته لا يعرف قياسا لان النعم متنوعة نعمة مالية ونعمة بدنية فيوجب
الشكر متفاوتا لتفاوت النعم ثم اصل وجوب الشكر والزجر مما يدرك بالعقل فيجب
لوقوع الحاجة اليه او لحسن الحالة فيه واما كيفيته وكميته وحدوده لا يقع العلم
به بالعقل و القياس وكل واحد لا يهتدى الى صواب ذلك لان الخلق متفاوة فى
العقل بدليل تفاوت الاعمال من الآراء من كل شخص ولو كان الامر مفوضا الى رايهم
فكل واحد يفعل ما يشاء ومهما شاء ومتى شاء وكيف شاء ما يقتضى من عقله
وليس لاحد ان يمنعه عن ذلك ولا يجوز لاحد ان يقتدى الى غيره لان عقله يكفيه
اذا كان مفوضا براى عقله وذلك اولى من التقليد الى غيره فيقع الخلاف والتفاوت
فى العالم لتفاوة الراى والاجتهاد فيكون لكل قوم طريقا ما لا يكون لغيرهم كمثل الاديان
المختلفة فانه يقع الفساد والخلاف فى الاعمال بسبب الخلاف فى الاديان فيورث
فساد العالم فلو لم يكن مُبيّنا معلّما لبيان هذه الاحكام والمعانى ليكون فيه
تعطيل الخلق وتضييعها وهذا من الحكيم غير جائز ونحن لا نهتدى فى الاحكام والاحوال
والمصالح لانفسنا واهالينا فكيف الهداية فى شكر نعم الله عز وجل واحكامه وهذا
كما نقول فى الصوم والصلوة والزكوة والحج فان لكل عبادة اركانا وشرائط وسننا
وادابا كالقيام والركوع والسجود والتشهد وفيهن مفسدات ومحظورات وكذلك
فى سائر العبادات فهذه المقادير والاركان لا تعرف قياسا وعقلا ثم مصالح العباد
ما يحتاج اليه الناس من النكاح والطلاق والبيع والشراء والاجارة والمزارعة
والايداع والاستيداع والاعارة والاستعارة والحوالة والكفالة والوكالة و
الخصومات والدعاوى والشهود والصلح والانكار والاكراه وكل ذلك مما يوجب الخلف
والخيانة فيما بين الناس عادة ويقع المنازعة والدعاوى فيوجب الاحكام فى كل موضع
مثل ما يكون بالشريعة بخلاف ما يكون فى موضع آخر والخلاف الواقعة والحادثة

فكل ذلك لا يعرف قياسا باستدلال العقل لدقة معانيها وكثرة الامارات على ايجاب الاحكام المختلفة والجمع بين الحكمين غير جائز في مسئلة واحدة ثم الوطى في الحيض تضييع ماء المنى لعدم الاستيلاد والعلوق والغرض الصحيح في الوطى ثبوت النسب وحصول الولد والنسل لابقاء العالم الى حين فاذا لم يحصل المقصود في حالة الحيض والنفاس فلابد من الامتناع ولابد من معرفة احكامهما وعدد ايامهما ليقع الفرق بين الحيض والاستحاضة وكذلك الوصية والفرائض واختلاف حسابها الاختلاف احاليها فيوجب لهذه المعاني الضرورية حكمة وعقلا ان يكون مبينا معلما للاحكام واسبابها ومعرفا لحدودها واركانها مقدرا مبينا لتقديرها واسهامها امرا بالاحسان والتعبد زاجرا ناهيا عن القبائح والتردد ثم هذا الامر المبين لهذه المعاني والمقادير في الاحكام لا يجوز ان يقول ويفعل من تلقاء نفسه لانه لا يكون اولى من الآخر بالقول والفعل اذ كل عاقل يكون اعلم بحاله من غيره فوجب ان يعلم بتعليم الله اياه من طريق الضرورة ثبت ان الوحى صحيح ثابت من الله تعالى واما ما قالت الملاحدة والمنجمة بان التعبد والشكر يعرف بالعقل فقد ظهر خطاؤهم بيقين لانه لم يوجد في الدنيا احد نصب شريعة وبين حكما في الدين او في المعاملات من تلقاء نفسه وعقله مثل ما بين الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم من غير فساد ولا اعتراض وما بينوا شيئا من تلقاء انفسهم انما بينوا ذلك وحيا من الله تعالى او بتاثير الوحى اليه بدليل لا نه على آياته واثباته ولو كان يبين من العقل ما يوجب القبول والتمكن لانتشر كما انتشر سائر مقالاتهم من الخطأ والكفر ولو انتشر شئ من هذا يكون متعرضا لما يوجب القبول بدليل ما بيّنّا

القول الثاني في عصمة الانبياء

اعلم ان الناس تكلموا فيه قالت الاشعرية بان الانبياء والرسل قبل الوحى والانباء ما كانوا رسلا ولا انبياء ولا معصومين من المعاصي غير الكفر وكذلك بعد الوفات لا يكونوا انبياء وهذا خطأ عظيم وقالت المتقشفة من الكرامية بان النبى قبل الوحى لا يكونوا انبيا ولكن يكون معصوما لانه يكون ولياً ثم كل ذنب يوجب الحد

والتعزير ويوجب العار والثالث انه يكون معصوما منه وكل ذنب يوجب
سقوط العدالة فانه لايكون معصوما منه قبل الوحي وبعد الوحي يكون
معصوما ومنهم من قال انه لايكون معصوما قبل الوحي وبعد الوحي يكون
معصوما وقال بعضهم انه لايكون معصوما قبل الوحي وبعد الوحي وقال
بعضهم ان الرسول يكون معصوما بعد الوحي والنبي لايكون معصوما
واما المعتزلة فقال بعضهم ان النبي قبل الوحي يكون نبيا ويكون معصوما
وقال بعضهم لايكون نبيا ولايكون معصوما وقال اهل السنة والجماعة
ان الانبياء صلوات الله عليهم قبل الوحي كانوا انبياء معصومين واجب
العصمة والرسول قبل الوحي كان رسولا نبيا مامونا وكذلك بعد الوفاة
والدليل عليه قوله سبحانه وتعالى خبرا عن عيسى بن مريم صلوات الله عليه
تصديقا له حيث كان في المهد صبيا قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ
وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ومعلوم ان الوحي لايكون للصبيان والاطفال والكتاب
لايكون الا لنبي مرسل وهذا نص من غير تاويل ولاتعريض ومن انكر ذلك
فانه يصير كافرا وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل
متى كنتَ نبيا قال كنتُ نبيا وآدم بين الماء والطين والمعنى فيه وهو
ان العصمة للانبياء قبل الوحي من موجبات الضرورة وبعد الوحي
اولى لانه لو لم يكن معصوما عن الكذب والمعاصي فانه يورث الشبهة
وتقع الشبهة في دعواه لانه اذا اعرف بالكذب او يجوز منه الكذب
فصدقه يحمل على الكذب عادةً وطبعًا على ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تُعرف بالكذب فصدقه يكون كذبا ولايجوز انزال الوحي على شخص كاذب
مع ظهور الشبهة في دعواه ولانه لو ادعى النبوة قبل الوحي كذبا ثم ادعى بعد
الوحي صدقا فانه لايقبل منه كالاول ولانه لو لم يكن معصوما عما يوجب سقوط
العدالة فانه يصير فاسقا والفاسق ليس من اهل الشهادة لتمكن الشبهة فيه

لانه اذا لم يكن من الديانة مقدار ما يمنعه عن الفسق فربما لا يحترز عن الكذب
فلهذا قلنا انه لا يجوز في الحكمة انزال الوحي على شخص كاذب فاسق فوجب ان
يكون معصوما قبل الوحي من طريق الوجوب لا من طريق الجواز لان كل ما كان في حيز
الجواز يستوي فيه المرسل والامة وغيرهم يجوز ان يكون معصوما ويجوز ان لا يكون معصوما
فعصمة الانبياء انما يثبت من طريق الوجوب لا من طريق الجواز فاذا كان واجب العصمة
قبل الوحي دل انه نبي لان غير النبي لا يجب ان يكون معصوما فاذا ثبت ان العصمة
واجبة في حق الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وجب ان يكونوا معصومين
عن الصغائر والكبائر لانا لو جوزنا منهم الكبيرة فيجوز منهم الكفر ولو جوزنا منهم الصغيرة
فيجوز منهم الكبيرة لان الصغيرة مع القصد والنية تكون كبيرة وهذا لا يجوز فوجب ان يكونوا
معصومين عن الصغيرة والكبيرة ومعصومين عن النية بالصغيرة فان قيل ان الله تعالى
خبر عن ابراهيم عليه السلام حين دعا ربه فقال وَاجْنُبْنِيَ وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ
وكذلك لَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي وكذلك في الشمس والكواكب ويوسف عليه السلام
دعا ربه وقال تَوَفَّنِي مُسْلِمًا واخوة يوسف صلوات الله عليهم باعوه بثمن بخس و
معلوم ان بيع الحر حرام فلو كانت العصمة واجبة في حق الانبياء قبل الوجود كان نبيا
قبل الوحي لما جاز منهم مثل هذا قلنا معنى قوله هذا ربي اهذا ربي وقال بعضهم انما قال
ذلك على وجه الاستهزاء على الكفرة وقال بعضهم ان ابرهيم عليه السلام لما راى القمر بازغا
عرف ان له خالقا فقال هذا ربي اى خالق هذا ربي لما روي عن علي بن ابي طالب انه
قال ما نظرت في شئ الا ورايت الله فيه اى عرفت الله في تخليقه فثبت انه اراد
به خالقه واما قوله واجنبني وبني ان نعبد الاصنام وتوفني مسلما هذا دعاء
والدعوات من الانبياء جائزة لان معرفة الانبياء اقوى واكد لانهم عاينوا من الآيات
ما عاينوا فكان معرفة عظمة الله وسلطانه وهيبته وجلاله غالبا عليهم والانبياء
صلوات الله عليهم مامونون عن خوف الخاتمة اما خوف العبودية لا يزول عنهم من
خوفهم من الله وهيبته وجلاله دعوا بمثل هذه الدعوات الا ترى ان النبي عليه السلام

استعاذ من عذاب القبر ومعلوم ان عذاب القبر لا يكون للانبياء على ما نذكره فكذلك
ههنا والثانى معنى قوله واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام اراد به الذرية والاولاد
واضافهم الى نفسه لان الذرية يكون منه وقوله توفنى مسلما اى سالما عن الاماره
واشباه ذلك واما اخوة يوسف صلوات الله وسلامه عليهم باعوه وكانت منهم
ذلة من غير قصد ولان بيع الحر كان مباحا فى الامم الماضية بسبب السرقة والدين
والاقرار ونحو ذلك وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه حكم فى ابتداء الاسلام ببيع
امراة بالدين عليها ونحوه ثم نسخت وكذلك اخوة يوسف تاولوا فى ذلك بسبب
الاقرار والسكوت واخطاوا فى التاويل وهو ذلة منهم فلا يلزم وقال بعض الفقهاء
بان الانبياء كانوا معصومين من غير شرط الكسب بيانه لو وجد منهم من المباشرة
والاكتساب من غير قصد منهم مثل ما يوجد منا لكان منا المعصية ومنهم الذلة و
هو يكون بمثل الصغيرة ولا يكون ذلك منهم قصدا والله تعالى غفر لهم عند اكتسابهم
وعفى عنهم رحمة وفضلا والمعنى فيه وهو انه لو حصل منه المعصية لجاز منه
الصغيرة ولو جاز منه الصغيرة لجاز منه الكبيرة ولو جاز منه الكبيرة لجاز منه الكفر ولو
كفر يؤدى الى بطلان الدين والشرائع لان الكفر يوجب بطلان العمل فيؤدى الى
تكفير الامة بكفره وهذا محال ولان الانبياء عم حجة الله تعالى على الخلق والحجة لا تنتقض
ولا تبطل فصح ما قلنا ولان الرسول يدعى الحق لا محالة ويظهر المعجزة على صحة دعواه
ثم لو جاز منه الكفر لجاز فى كل حين واوان ووقت وزمان ثم الكفار لو طلبوا منه
المعجزة وهو يكفر بالله فى تلك الساعة لكان لا يقع الفرق بين المدعى والمنكر ولكان
لا يصح الدعوى على النبوة من غير الثبوت لشبهة جواز الكفر منه ولا يجوز من الحكمة
ان يرسل رسولا غير آمن من الكفر فيكون فى العاقبة هو ومن انكر فيه على السواء وهذا
غير جائز والذلة من الانبياء جائزة عند عامة الفقهاء وقال بعض المعتزلة غير جائزة
وصورة المسئلة هو ان يكون الصغيرة من غير قصد

القول الثالث فى المعجزة

اعلم بان ثبوت النبوة وصحتها يتحقق باظهار المعجزة وحد المعجزة ان يظهر عقيب السوال

والدعوى ناقضا للعادة من غير استحالة بجميع الوجوه وبعجز الناس عن اتيان مثله
بعد التجهد والاحتيال اذا كان لهم حذاقة ورزانة في مثل ذلك الصنيعة وكل ما يلتمس الامة
من المعجزة يظهر في الحال بتحقيقه ومعناه اذا لم يكن محالا من جميع الوجوه ويبرهن ذلك
في الملتمس فيه وغيره ويتعدى ذلك الحكم من العين الى ضده ويثبت في الحال ويبقى بعد الحال
ويحكم قطعا ويقينا انها معجزة وبرهان لصحة ما ادعى وبيان معنى قولنا انه يجب ان
يظهر عقيب السوال والدعوى لان الامة اذا طلبت منه الحجة لو تأخر فيه بماية التأخير
فانه يتوهم منه الزرق والافتعال والغدر والاحتيال فيورث شبهة وهذا لا يجوز
وقولنا ناقضا للعادة لانه لو كان معتادا فالشبهة تكون اكثر لان كل واحد منهم يأتي
بمثل ذلك فلا يوجب العلم قطعا ويقينا على صحة دعواه وقولنا من غير استحالة بجميع
الوجوه لانهم لو طلبوا منه المحال فلا يجب عليه اظهار ذلك مثل المعصية والعبد
لغير الله تعالى فطلب ما لا يجوز وجوده وتخليقه كانهم طلبوا العرض من غير الجوهر
او طلبوا شخصا حيا وميتا في ساعة واحدة او طلبوا منه مثل الله عز وجل فان وجود
هذه الاشياء محال من جميع الوجوه وقولنا بعجز الناس عن اتيان مثله بعد التجهد والاحتيال
لانهم لو لم يعجزوا مع الاحتيال فيتوهم منه الاحتيال ايضا وهذا محال وقولنا اذا كانت
لهم لذاقة ورزانة في مثل تلك الصنيعة كما كان لقوم موسى عم انهم كانوا مبدعين
في السحر بلغوا مبلغا حيث لا يتوهم وراء ذلك في مثل تلك الصنيعة من افعال المخلوقين
بالزرق والافتعال والسحر والاحتيال وكان من معجزاته من تحويل العصى حية حقيقة
ومعنى ثم ترجيعه الى اصله من غير احتيال وهم صنعوا مثل معجزته عصيا وحبالا يخيل
اليه من سحرهم انها حية تسعى فلما رأوا عصاه وتقلبه حية من غير احتيال ثم تلقفه
ما يأفكون وصار عصا كما كان بحاله من غير نقصان ولا زيادة فيه علموا وتيقنوا
ان ذلك لا يكون سحرا ولا احتيالا فلا يكون من صنيعة المخلوقين بل كان خلاف عادتهم
ووسعهم فقد تأكدت وتحققت الحجة وهم آمنوا بالله رب العلمين وكذلك قوم عيسى
كانوا حذاقة ورزانة في الطب حتى بلغوا نهاية بحيث لا يكون ابلغ منهم في المعالجة

والادویة من الآدمیین مع الاحتیال فالله تعالی جعل معجزته ابراء الاکمه و
الابرص واحیاء الموتی من غیر علاج ولا دواء فعلموا ان ذلک لایکون من
عمل المخلوقین مع الاحتیال بل یکون بامر الله عزوجل ولایکون الا لمن کان حقا
وکذلک العرب کانت لهم فصاحة وبلاغة فی العربیة من النظم والنثر والمعنی
واللغة والنحو وبلغوا نهایة ذلک الامر بحال لایکون ابلغ وافصح منهم من المخلوقین
فی ذلک الزمان فالله تعالی جعل معجزة نبینا علیه الصلوة والسلام کلاما ابلغ
وافصح بنظمه ونثره ومعناه بحال عجزوا عن اتیان مثله وسمعوا ذلک ممن لم
یکن اهل الفصاحة والبلاغة عادة بمثل هذا الکلام الذی لم یکن من جنس کلام المخلوقین
لان الفصاحة فی الکلام والمعنی انما یکون بسبب التعلیم وهو علیه السلام کان امیا
والامی لایکون اهل الفصاحة والبلاغة عادة الا ان یکون معلما فتیقنوا ان ذلک
من الله تعالی ولیس من کلام المخلوقین ولامن جنس کلام المخلوقین فصح ماقلنا و
قولنا کل ما یلتمس الامة منه من المعجزة وجب اظهاره فی الحال بتحقیقه ومعناه
اذا لم یکن محالا لان المعجزة لوکانت من جنس واحد وفی شیء یورث شبهة وتهمة
لجواز ان یکون له حیلة فی هذا الشیء ولایکون فی شیء آخر اویکون له حذاقة فی
مثل هذا الجنس ولایکون فی جنس آخر هذا کما تقول ان لموسی علیه السلام کانت من
الاعجاز المختلفة المتنوعة سوی عصا کالید البیضاء وانفلاق البحر وانفجار اثنی عشرة
عینا من حجر صغیر وسیلان الماء الکثیر من حجر یابس وکذلک الالواح والتوریة ثم
العصا لما کانت من عجب الاعجاز حیث انه تارة یصیر حیة وتارة یصیر بدنة وتارة
یصیر فیلا وتارة یصیر شجرة وثمرا ونحو ذلک وهذا معنی قوله تعالی وَلِیَ فِیْهَا مَآرِبُ
اُخْرٰی وکان لعیسی علیه السلام من الاعجاز کذلک کالاصباغ المختلفة من دن واحد وغیر ذلک
وکان لنبینا علیه الصلوة والسلام من الآیات الباهرة والحجج الظاهرة القاهرة
منها انشقاق القمر وحنین الجذع وتسبیح الحصی فی یده وتکثیر الطعام القلیل ببرکة
دعائه وتکلم المشوی وانقلاع الشجر من مکانه وعوده الی مکانه وکذلک القرآن معجزة

قاطعة على ما سندکره القول الرابع فی اعجاز القرآن و رسالة محمد علیه السلام

اعلم بان القرآن معجزة باثنی عشر معانی اولاً بالنظم واللفظ لان نظمه لیس بمقطع کنظم الشعراء ولیس بمنثور کلام الناس بل له نظم خارج عن الطبع ونثر مفارق عن العادة والثانی من طریق اللغة وهو اجتماع لغات مختلفة من العربیة وغیره من الالفاظ المعروفة کالفارسیة والرومیة والحبشیة والبربریة ولغات العربیة من غیر قریش بحیث لا یوجب النقص والنقض فی العربیة والمعانی والثالث فی الایجاز والاختصار فی اللفظ واجتماع معانی کثیرة تحت الفاظ قلیلة والرابع کثرة استعمال الالفاظ المستعارة والاضمار من غیر خلل فی المعنی والخامس التقدیم والتاخیر والتقطیع وتفصیل الالفاظ والترتیب فی المعانی والسادس تغیر الالفاظ بالقراءات السبعة والتوافق فی الحکم والمعنی والسابع استعمال الالفاظ علی سبیل المجاز مع ظهور تحقق المعنی علی ما اراد من غیر عیب ونقص والثامن الموافقة والجمع بین الالفاظ والتفریق فی الاحکام والمعانی والتاسع تقریبه الی الافهام وتبعیده عن الدرک والبیان والعاشر اذکار الالفاظ المعروفة السهلة وسلب العلم عن اوهام الخلق وهو المتشابه والحادی عشر علم الوسع والقدرة علی التغیر والتحویل والزیادة والنقصان والنقیض والثانی عشر بیان علم الغیب والکائنات کما قال الله تعالی لتدخلن المسجد الحرام وکان کما قال وکما قال الله تعالی فتمنوا الموت ان کنتم صدقین وکانوا یتمنونه ابدا لانهم وجدوا فی التوریة انهم لو تمنوا الموت لماتوا من ساعتهم وکذلک المباهلة مع الیهود والنصاری فی قوله تعالی قل تعالوا ندع ابنائنا وابناءکم الی اخره ولانهم وجدوا فی کتبهم انهم لو فعلوا ذلک لعنوا وکذلک اخبر فی القرآن من القصص الماضیة وهو صلی الله علیه وسلم ما تلمذ من احد وما قرأ کتبا فکل ما قال واخبر کان من الله تعالی والدلیل علی ان القرآن معجز والخلق عجزوا عن اتیان مثله ان الله تحدی العرب علی اتیان مثله فقال جل جلاله فاتوا بکتاب من عند الله فعجزوا فنزل قوله تعالی قل فاتوا بعشر سور مثله مفتریات یعنی مختلفات ان کان مختلفا یعنی بعشر سور من سورة البقرة الی سورة هود

معجزوا عن ذلك فقال قل فاتوا بسورة من مثله يعني بسورة طويلة مثل سورة البقرة
او بسورة قصيرة مثل سورة الكوثر فعجزوا عن ذلك فنزل قوله تعالى قل لئن اجتمعت
الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القرآن لا ياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض
ظهيرا وهذا دليل على ان القرآن غير مخلوق لانه لو كان مخلوقا لما عجزوا عن اتيان
مثله فبهذه الادلة الصحيحة ثبت ان القرآن معجز من جميع الوجوه **القول الخامس**
في ان الاعجاز بنظم القرآن او بالمعنى قال بعض الناس الاعجاز بنظم القرآن
وقال بعضهم الاعجاز بالمعنى والاصح ان نقول ان الاعجاز بالنظم والمعنى جميعا لانا
لو قلنا ان الاعجاز بالمعنى لوجب القول باعجاز كتب الماضية وهذا غير صحيح ولو قلنا ان
الاعجاز بالنظم خاصة فالنظم واللفظ اذا كان خاليا عن المعنى يكون لغوا وهذا
محال فثبت ان الاعجاز بالنظم والمعنى جميعا ثم اختلفوا ان الاعجاز مخصوص مقصور
بهذا النظم واللفظ المتلو سبعا ام غيره يكون معجزا ايضا قال محمد بن الحسن الشيباني
والشافعي بان الاعجاز مقصود بهذا اللفظ والنظم المنزل المتلو سبعا ولهذا لم
يجوزوا قراءة القرآن في الصلوة بالفارسية او على غير ما انزل وقال ابو حنيفة وابو
يوسف الاعجاز موجود في اي لفظ ولغة تكون من العربية او الفارسية منزلا
او غير منزل اذا امكن فيه صفة الاعجاز ولهذا المعنى جوزوا قراءة القرآن في
الصلوة على غير ما انزل من اللغات ثم صفة الاعجاز عند ابي حنيفة وابي يوسف في
ايجاز اللفظ اذا كان تحته معان كثيرة وعندهما اللفظ والنظم والترتيب شرط
في صفة الاعجاز **القول السادس في الكتب الماضية هل كانت معجزة ام لا**
قال بعض الناس ان الكتب الماضية كانت معجزة على انه كلام الله تعالى وكذلك القرآن
كلام الله تعالى وكله واحد ثم القرآن لما كان معجزا على معنى انه كلام الله تعالى فكذلك
سائر الكتب والصحف ايضا وجب ان يكون معجزا اذ لا فرق بين هذا وذلك والاصح ان
نقول ان سائر الكتب من الصحف وغيرها وان كان من الله تعالى ما كان معجزا لان الله
تعالى قال يحرفون الكلم عن مواضعه ولو كان معجزا لا يمكن التحريف والصحف والكتب كلها

كلام الله تعالى لانه يجوز ان تكون الشيء الواحد موصوفا بصفة الاعجاز في زمان
دون زمان ومع شخص دون شخص كعصا موسى صلى الله وسلم عليه كان معجزا
في يده ولم يكن معجزا في يد غيره وكان معجزا في زمانه ولم يكن معجزا في زمان غيره
فكذلك ههنا والله تعالى اعلم

القول في معرفة الرسول

اختلف الناس فيه قال بعضهم بانا نعرف الله تعالى بالرسول وهو قول الاشعري وقال اهل السنة
والجماعة انا نعرف الرسول بالله تعالى بسبب الاعجاز وهذه المسئلة فرع المسئلة الاولى
وهي ان العقل آلة لحصول معرفة الصانع بالنظر والاستدلال عند اهل السنة والجماعة
فيعرفون الله تعالى بدليل العقل ثم يعرفون الرسول من الله تعالى بسبب الاعجاز وقالت
الاشعرية بان العقل ليس بآلة لحصول المعرفة فاذا لم يعرفوا الله تعالى بالعقل فان الرسول
يخبرهم عن الله تعالى فيعرفون الله بخبر الرسول وهذا قول ضعيف روي عن حماد بن ابي
حنيفة انه سال اباه فقال انحن عرفنا الله تعالى بمحمد ام عرفنا محمدا بالله تعالى فقال له
ابوه وما تقول انت فقال الذي يقع في قلبي انا عرفنا الله بمحمد لانه دلنا على ذلك قال
ابو حنيفة هذا خطأ فانا عرفنا محمدا بالله تعالى لانه نبي ذلك لان الله تعالى اعلمه
انه واحد وان محمدا رسول الله والمعنى في المسئلة وهو ان الكفار لم يعرفوا الرسول
حيث انكروا به ولكن يعرفون ان لهم آلهة صانعا بدليل ان بعضهم اتخذ الاصنام
آلهة وبعضهم اتخذوا الشمس والقمر والكواكب آلهة وبعضهم قالوا هؤلاء شفعائنا
عند الله تعالى فثبت انهم يعرفون الله تعالى ولم يعرفوا النبي الا بالمعجزة والاعجاز من الله تعالى
في الحقيقة فعرفوا الرسول بالله بسبب الاعجاز والله تعالى اعلم

القول الثامن في النبي والمتنبي

اجتمعت الامة على انه لا يجوز ان يظهر على يد المتنبي مثال المعجزة
ناقضا للعادة خارجا للطبيعة مثل ان يعجز الناس عن اتيان مثله بوجه من الوجوه
فانه يصح عند الناس انه نبي ولكن متنبي فنزول الشبهة بوجود شرائط المعجزة باجمعها
فيجب على الناس ان يؤمنوا به لانه ظهرت عندهم الحجة القاطعة الموجبة للعلم قطعا
ويقينا من طريق العقل ولو امنوا به لكانوا معذورين لانه لم يبق لله تعالى عليهم حجة

لانهم اتوا ما فى وسعهم وامكانهم وظهر عندهم انه نبى لوجود شرائط المعجزة فيوجب هذا وقوع الشك بين النبى والمتنبى فيؤدى الى بطال الحجة وهذا محال من جميع الوجوه والثانى وهو انه لايكون للمتنبى معجزة وانما يكون مخرقة والمخرقة لايكون لها نفاذ الا فيما له حيلة فى ذاتها وذلك مقتصر فى ذاتها او صفاتها ولايجوز من الله تعالى ان يظهر المعجزة على يد المتنبى بحال من الاحوال فثبت انه لايجوز للمتنبى معجزة وبرهان

القول التاسع فى النبى والولى

اعلم ان النبى هو الذى ادعى الانباء باظهار المعجزة او باخبار الرسول او بالوحى او الالهام او الرؤيا الصالحة او تفهيم الاحكام واشباه ذلك وهو يحكم قطعا ويقينا بانه نبى فكل كرامة يظهر على يده فانه يكون معجزة على صحة دعواه ما هو ناقض للعادة وغير ذلك فاما الولى فقد تكلموا فيه قالت المعجزة بانه لايجوز ان يكون للولى كرامة خارجة للطبيعة ناقضة للعادة لانه يكون ذلك مثالا للمعجزة والرائى اذا راى الكرامة من الولى والمعجزة من النبى فانه يقع الشك له بين النبى والولى قبل دعويهما فيكون ذلك شبهة فى النبوة والله تعالى اعلى واجل من ان يشوب حجة فى ثبوت النبوة بشبهة لايعرف النبى من الولى ثم يعذب عباده بترك الايمان مع بقاء الشبهة فيه وقال عامة الفقهاء من اهل السنة والجماعة انه يجوز ان يكون للولى كرامة خرقا للطبيعة ناقضا للعادة وكرامة الاولياء لايورث الشبهة فى معجزة الانبياء بل يكون دليلا على صحة المعجزة لان كرامة الولى معجزة لنبى من انه تحقيقا لرسول اليامر والذى يدل على صحة هذا وهو ان الكرامة لو لايجوز اثباتها للاولياء فلايجوز اثباتها للانبياء لان النبى قبل الوحى وقبل ظهور النبوة يكون وليا عند الناس وان كان نبيا عند الله تعالى ويجوز اثبات الكرامة له قبل ظهور النبوة كما كان لنبينا محمد عليه الصلوة والسلام وكان لابراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من الانبياء عليهم الصلوة والسلام قبل ظهور الوحى والنبوة يسمى عند الناس وليا ولو لايجوز اثبات الكرامة للولى فلا يجوز اثباته للنبى قبل الوحى فيكون فيه نفى الكرامة عن النبى وهذا محال فان قيل النبوة قبل الوحى ثابتة فى علم الله تعالى ونحن على ذلك فيكون فى هذا اظهار الكرامة

للنبي في الكرامة قبل الوحي من مقدمات الوحي والنبوة فيكون في هذا نبوة وليس
بولاية قلنا الاستحالة في هذا اكثر لان الكرامة لوكانت من خصائص مقدمات
النبوة يكون في هذا ايجاب الايمان بالنبي قبل الوحي والدعوى لان النبي لولم يكن له
كرامة بدون النبوة فظهور الكرامة قبل الوحي والدعوى يعلم يقينا بانه نبي فيجب
الايمان على الناس به وأجمعنا جميعا على انه لايجوز الايمان قبل الوحي والدعوي
ولا يسمى نبيا فيكون وليا عند الناس ونبيا عند الله تعالى ثم ظهور الكرامة له
يكون ظهور الكرامة للولي على ما بينا واما قوله كرامة الولي تورث الشبهة في النبوة
قبل الدعوى قلنا هذا لايلزم لان قبل الدعوى لايجب الفرق بين الولي والنبي عند
الناس لانه لايجب الايمان به قبل الدعوى فاذا ادعى فلا تبقى شبهة فلا يلزم ثم
الفرق بين النبي والولي من وجوه احدها ان النبي يعلم بانه نبي ويدعي نبوته والولي
لايعلم ولا يدعي والنبي يحكم على معجزته قطعا ويقينا والولي لايحكم على كرامته اثبات
ولانه يجوز ان يكون استدراجا ومعجزة النبي يكون لنفسه خاصة وكرامة الولي يكون
معجزة لنبيه ثم النبي يجب عليه الايمان والايمان بالرؤيا والالهام ونحوه والولي لا
يجب عليه بالرويا ولا الالهام **القول العاشر في ان النبي افضل ام الولي** قال
اهل السنة والجماعة ان النبي افضل وان كانت درجته ادون من درجات النبوة وقالت
المتقشفة من الكرامية انه يجوز ان يكون الولي افضل من النبي وهذا كفر لان الانبياء
عليهم الصلوة والسلام خلقوا معصومين مامونين عن خوف الخاتمة ومن قال
الولي افضل فقد اعتقد انه امن من مكر الله وقال الله تعالى فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ
الا القوم الخاسرون وقال النبي عليه السلام من قال انا في الجنة فقد امن ومن
امن فقد كفر **القول الحادي عشر في تفضيل الانبيا بعضهم بعضا**
اتفق المسلمون من اهل السنة والجماعة على ان الرسول افضل من الانبياء عليهم السلام
والرسل بعضهم افضل من بعض واولوا الكتاب افضل من غيرهم ثم اولوا العزم افضل
وافضلهم محمد صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم لايجوز تفضيل محمد على آدم لان النبي

قال انا سيد ولد آدم ذكر تفضيله على اولاده ولم يذكر على آدم فنقول ان محمدا عليه السلام افضل من بني آدم والاصح ان نقول ان محمدا صلوات الله عليه افضل الخلق جميعا ولا يجوز تفضيل احد عليه من الملئكة والناس اجمعين

القول الحادي عشر في نوع النبوة والولاية قال اهل السنة والجماعة ان النبوة لا تزول بالذنب ولا يجوز العزل عن النبوة وقالت المتقشفة ان النبي يصير معزولا بالذنب وكذلك بالموت وهذا كفر وقالت الاشعرية ان النبوة لا تزول بالموت وتزول بالذنب وهذا خطأ عظيم لانه لو جاز زوال النبوة بالذنب في لذلة لا يقع الفرق بين الايمان والكفر لان من امن بغير النبي يصير كافرا وهذا الشخص الواحد اذا كان نبيا يجب الايمان به واذا عزل عن النبوة يجب الانكار به وليس شخص واحد في يوم واحد يجب الانكار به والاقرار مرارا فيكون في كلا الحالين معذورا وهذا محال وكذلك لو زالت النبوة بالموت انما يزول على معنى انه ليس مبلغ الرسالة في هذه الحالة بنفسه وليس مبين الاحكام على التحقيق ولو لم يكن نبيا او رسولا الا في حالة التبليغ والبيان يؤدي الى ان يكون هذا الشخص في يوم واحد يعزل عن النبوة عشر مرات واكثر ويثبت نبوته في الحال الا اذا اوحى اليه ربه وهو مبلغ قومه فيكون رسولا واذا فرغ وسكت يصير معزولا بترك التبليغ والفراغ وهذا مما لا يقتضيه العقل والحكمة ولان النبوة امر ثابت قبل الوحي من غير الانبياء على ما بينا فبعد الوفات لا يزول عنه ولان النوم يقوم مقام الموت كما قال عم النوم اخ الموت ثم اجمعنا على انه لا يصير معزولا بالنوم فكذلك بالموت ولان الانبياء قد وجدوا بعد الوفات لان العلماء خلفاء الانبياء والعلماء كالانبياء بعد النبي عم ولان الايمان بالانبياء واجب بعد الوفات كما انه واجب قبل الوفات ثم لو كانت النبوة مما تزول بالموت لكان لا يصح الايمان بقول محمد رسول الله وينبغي ان يقول كان محمد رسول الله وجمعنا على انه يصح ايمانه فيصح ما قلنا وكذلك في الاذان ان نقول اشهد ان محمدا رسول الله ولان حكم النبوة ثابت كحكم الايمان بل اقوى واولى فبالموت لا يزول الايمان عنه ولا يخرج عن

عن كونه مؤمنا فلذلك النبوة والله تعالى يقول كُلٌّ آمَنَ بِاللّٰهِ وَمَلٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ
وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ اَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ فالله تعالى سمّاهم رسلا بعد الموت ولا
يقع الفرق بين الحي والميت في الرسالة فهو ما قلنا ثم الولاية اختلفوا فيها قال بعضهم
ان الذنب يوجب زوال الولاية وقال بعضهم لا يوجب وقال بعضهم تزول بالكبيرة
ولا تزول بالصغيرة والاصح ان نقول كل ذنب يوجب سقوط العدالة يوجب زوال الولاية
لان الفاسق لا يجوز ان يكون وليا لانه لو لم يكن اهلا لسرائر الناس وهي الشهادة
فلا يكون اهلا لسرائر الله تعالى وهي الولاية ثم الولاية على ضربين ولاية الايمان
وهي لا تزول بالكبيرة وولاية الاحسان والامتنان وذلك لا يبقى مع الكبيرة والنبي
لا يجوز منه المعصية لا صغيرة ولا كبيرة على ما بينا **القول الثالث عشر**
في ان المعجزة اذا ثبت في حق الخاص ثبت في حق العام ام لا اجتمعت الامة على ان المعجزة
اذا ثبت في حق البعض ثبت في حق الكل لان المطالبة بالنقض واتيان الامثال
للمعجزة انما يكون من جهة المنذرين الحاذقين من العلماء والحكماء والرواسخ
في مثل ذلك الصفة اذا عجزوا عن اتيان مثله ولم يوجدوا نقضا ولا فسخا ولا اخلالا
في المعجزة مع حذاقتهم ورزانتهم وحكمتهم في ذلك فالذي لا يكون اهل التامل والنظر
والنقض واتيان المثل فالمعجزة في حقه اولى ولانا لو قلنا بانه لا يوجب الاعجاز في حقه
ولا يكون حجة عليه فانه يحتاج الى المعجزة لكل شخص على حدة فهذا يؤدي الى ما لا نهاية
له لانه لا يمكن حضور الناس كلهم عند النبي فلو كان في حال حيوته فبعد وفاته لا يمكن
ولكان لا يجب الايمان به على احد اذا لم ير معجزته وهذا محال وانكر ذلك اليهود والنصارى
وسنذكره وكذلك المجتهدون في الدين اذا كانوا من اهل الاجتهاد من العلماء
والفقهاء والرواسخ اذا اجتهدوا في شيء ورأوا الصواب فانه يوجب على الباقين
اتباعهم ولو كان المجتهد مبتدعا مخطئا في بعض المسائل بحال لا يوجب الفسق والكفر
فان اجماعه واجتهاده فيما لم يكن تهمة في ذلك معتبر واذا رأى الصواب فانه كما رأى

ويجب

اجماع الامة حجة

ويجب على الناس اتباعه ولو كان خطأ المبتدع يوجب التكفير والفسق فانه لا يكون من اهل الاجتهاد ولا يعتبر اجتهاده وكذلك اجماع الامة حجة عند اهل السنة والجماعة وانكره الروافض فان الله تعالى يقول وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا ثم شهادة النبي وقوله حجة على الخلق وكذلك قول الامة اذا اجتمعت من غير تهمة ولا شبهة فوجب ان يكون حجة لان الله تعالى وصفهم بالشهادة على الناس كما ان النبي عم شاهد عليهم فكذا الامة شاهدة بعضهم على بعض والثاني هو ان اجماع الامة حجة في اثبات المعجزة ونقلها فيكون حجة في سائر الاحكام وانما قلنا ان الاجماع حجة في اثبات المعجزة ونقلها فيكون حجة في سائر الاحكام وانما قلنا ان الاجماع حجة في اثبات المعجزة ونقلها لان الجاهل اذا لم تكن له هداية في الفرق بين المعجزة والمخرقة فانه يجب عليه الاقتداء او التقليد بجماعة الحذاقين والمتبرزين فاجماعهم على اثبات النبوة يوجب زوال الشبهة عنه فيكون حجة له فكذلك ههنا فالاجماع والاجتهاد انما يعتبر من اهل العلم والرواسخ في الدين ويجب على الاخرين اتباعهم ومن انكر ذلك فانه يكون كافرا كما قال النبي عم من فارق الجماعة قدر شبر فاقتلوه وقال النبي عم لا يجتمع امتي على الضلالة ثم قول الامة لما كان حجة على الكافة فقول النبي والرسول اولى واحرى بكونه حجة **القول الرابع عشر في نصب الشريعتين** المختلفين في زمان واحد اجمع المسلمون على انه لا يجوز نصب شريعتين مختلفتين في زمن واحد وانكره اليهود والنصارى وانما قلنا ذلك لانه لو جاز نصب شريعتين مختلفتين في زمان واحد يكون فيه تعطيل الاحكام وتضييع الخلق عن الايمان و الاعراض عن الدين ولان نصب الشريعة الاولى يكون حجة للامة بالاعراض عن الثاني بان نقول انا امنا بالاول واتبعناه فلا نتبع الثاني ولا يمكن الجمع بينهما اذا كان يخالف كل واحد منهما صاحبه ثم الامة تارة تفتك بهذا وتؤمن في احكام يكون اسهل في

تارة يقتدى بغيره فيما يريد ويسهل عليه فيكون كفرا فى حق الاول وايمانا فى حق
الآخر لانه لو امن باحدهما يكون فيه اعراضا عن الآخر والاعراض عن الحق يكون
كفرا فيؤدى الى ان يكون الشخص الواحد فى ساعة واحدة كافرا ومؤمنا وهذا محال
واما نصب الامامين فى زمن واحد هل يجوز ام لا قال بعض الفقهاء انه لا يجوز لانه
يقع الخلاف بين الامة على ماذكرنا وقال بعضهم انه يجوز اذا كانت بينهما مسافة بعيدة
بحيث لا يمكن الخلاف بين الامة وكذلك الامة لو عجزوا بالاخبار والاستخبار عن الاول
لبعد المسافة فانه لا يمكن الاقتداء به بجميع الاحوال فيقتدى بالثانى والدليل على صحة
ماذكرنا ان عليا رض صالح مع معاوية فى الامامة ولو لم يكن جائزا لما صح معه ولما رضى
باظهار الخطأ فى الدين الا ترى انه لم يرض قبل الصلح فصح ما قلنا والصحيح ان الامام
ثابت من صاحب الشرع لاقامة الاحكام فلا يجوز الا اذا كان واحدا ولان الناس لو
عجزوا عن الاخبار والاستخبار عن الامام لما عجزوا عن نائبه فلا يستقيم كلامه وقال
النبى عليه الصلوة والسلام اذا بويع الخليفتين فاقتلوا الآخر منهما فثبت انه لا يجوز
الا ان يكون اماما واحدا فاما نصب المذهبين المختلفين فى الاحكام والشرائع
بالفتوى مثل اختلاف الفقهاء كابى حنيفة ومالك وابى يوسف ومحمد وزفر والشافعى
وغيرهم من الباقين هل يجوز ام لا قال بعضهم انه لا يجوز اتباعهم وهو قول المعتزلة
والروافض وقال اهل السنة والجماعة كل من افتى واجتهد قبله فان كان ظهر خطاءه
بيقين فانه لا يوجب الاتباع بل يوجب الامتناع عن ذلك واذا لم يظهر خطاءه
بيقين فانه يجوز المتابعة الا ان الاخذ بالاحوط اولى واحق ومطالبة الترجيح
واجب وانما قلنا ذلك لما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اصحابى كالنجوم
بايهم اقتديتم اهتديتم ومعلوم ان الصحابة رض خالفوا فى المسائل بعضهم بعضا
وانما كان ذلك لان كل واحد منهم صاحب النبى عليه السلام وتعلم منه الدين و
الاحكام وبعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اقتداءهم برسول الله بسبب السماع
عن الرسول عم او عن ثقة عن النبى صلى الله عليه وسلم وكل ما كان فى باب القياس

فكل واحد منهم كان مجتهدا وكان من اهل القياس فكان اجتهاده اولى بالتقليد الى
غيره فلهذا وقع الخلاف بين الصحابة وكذلك الخلاف فی الفقه بين الائمة
من الفقهاء ثم لا يوجب التعيين لواحد من الصحابة او من الائمة بالمذهب و
الاقتداء فيكون فيه الاعراض عن الآخرين والانكار لهم وهذا لا يجوز ولانا
لو قلنا ان المذهب لا يجوز الا ان يكون واحدا فيؤدي الى القول ببطلان الوحي
والرسالة لان المذهب اذا كان واحدا فانه يجب ان يكون صاحب المذهب
واحدا ويجب ان يفتي بجميع الحادثات والمسائل لانه لا يجوز الرجوع الى غيره
ولكان يجب ان يكون معصوما عن الخطأ والنسيان والسهو لانه لو اخطأ
او سهى فانه يضيق الامر على الناس و يكون فيه كتمان الحق اذ لا يجوز الرجوع
الى غيره وهذا اذا اخطأ او سهى فانه لا يظهر الحق فتكون درجته اعلى درجة
من النبوة لان الانبياء صلوات الله عليهم ما كانوا معصومين من الذلة
والسهو وهذا مما لا يجوز عليه الذلة والسهو فيكون محالا فثبت انه يجوز
لكل من كان من اهل الاجتهاد ان يجتهد ويجيب المسائل من النوازل والحوادث
للخلق ويجوز للخلق اتباعه ما لم يظهر خطأه بيقين ولطلب الصواب على دلل
ودلائل مذكورة فی اصول الفقه **القول الخامس عشر فی صاحب
الشريعة وصاحب الدعوة** قال اهل السنة والجماعة ان صاحب الشريعة هم
اولو العزم من الرسل وكانوا ستة نفر اولهم آدم عم والثاني نوح عم ثم ابرهيم
ثم موسى ثم عيسى عم ثم محمد عليهم الصلوة والسلام وقالت المعتزلة والقدرية
بان آدم عم ما كان رسولا وما كانت له شريعة وهذا كفر لان الله تعالى
اوحى اليه بواسطة جبرئيل وكلم معه بلا واسطة وعلمه اسماء الاشياء بلا
واسطة ثم امره بالهبوط الى الدنيا وامره بالطواف والاحكام والمناكحة
والقربان واشباه ذلك وكذلك كان فريضة عليه وعلى اولاده والله
تعالى اوحى اليه بذلك كله وهو عليه السلام بلغ الى اولاده وهذا هو حد

الرسالة والنبوة والشريعة فآدم عليه السلام كان اول الخلق من الناس و
ماكان تابعا لغيره في الشريعة فلما امره الله تعو بالاحكام كانت له شريعة
وآدم عليه السلام كان صاحب الشريعة ومن انكر ذلك يصير كافرا ثم صاحب
الشريعة من كان له الوحي والالهام والامر والنهي والناسخ والمنسوخ من الله
تعالى ومن تلقاء نفسه ايضا بان نصب الشريعة وتصرف فيه من رايه
واجتهاده وبيّن الاحكام ونسخ من الاحكام من غير وحي ظاهر وذلك ايضا
بوحي من الله تعالى لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ثم سائر
الرسل صلوات الله عليهم كانت لهم الصحائف والكتب الا انه ماكان فيه
امر ولا نهي ولا ناسخ ولا منسوخ من طريق التصريح بل كان فيه العظة و
الدعاء كما كان في الزبور ونحوه وما كان لهم التصرف في الشريعة من تلقاء
انفسهم من الامر والنهي والنسخ وغير ذلك الا بوحي ظاهر جديد من الله تعالى
وهم كانوا تبعا لصاحب الشريعة الذي كان قبلهم وهم صلوات الله عليهم
كانوا اصحاب الدعوة وما كانوا اصحاب الشريعة واما من قال بان آدم ع م
ماكان صاحب الشريعة لانه لم يكن له من الله تعالى كتاب منزل وهذا غلط
عظيم لانه وان لم يكن له الكتاب كان له الوحي الظاهر والاحكام ونصب الشريعة
والناسخ والمنسوخ ولا فرق بين الوحي والكتاب لان كليهما من الله تعالى بل
نقول كان لآدم عليه السلام عشر صحائف من الصحف الاولى انزلها الله تعالى
عليه وكان فيها الاحكام دل هذا انه كان رسولا وكان صاحب الشريعة القول
السادس عشر في ان صاحب الشريعة قبل الوحي هل يلزم عليه شريعة من قبله
اختلف الناس فيه قال بعض اهل العلم بانه يلزم عليه وهو قياس قول
ابي حنيفة وقال بعضهم انه لا يلزم عليه وهو قياس قول الشافعي وهذه
مسئلة ذكرها في اصول الفقه ان شريعة من قبلنا هل يلزمنا ما لم يرد دليل
النسخ امر لا قال ابو حنيفة بانه يلزمنا وقال الشافعي انه لا يلزمنا ولهذا المعنى

قال ابو حنیفة بان من نذر ان ینحر ولده فانه یصح نذره وکذلک فی العبد ویلزم علیه نحر الشاة لان نحر الولد کان مشروعا فی حق ابراهیم علیه السلام وخرج من ذلک بنحر الشاة ولم یظهر دلیل النسخ وکذلک اذا نذر غیره فیجب ان یصح لانه نذر ما هو المشروع وتعین الشاة بالنذر کما کان لابرهیم وعند الشافعی هذا النذر لا یصح والمسئلة موضعها الفروع وانما قلنا انه یجب علی الرسول قبل الوحی متابعة شریعة من قبله لان قبل الوحی لم یقع له العلم بثبوت شریعة له الدلیل علیه قوله تعالی مَا كُنْتَ تَدْرِيْ مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيْمَانُ یعنی الدعوة بالایمان والکیفیة فی الایمان والثانی اذا کانت شریعة منصوبة مسلوکة علی الرشاد فلا یجوز له ترکه الا بعذر ولم یتحقق العذر عنده ومن ترکه بغیر العذر فانه یصیر فاسقا ولان عیسی ع تابع التوریة قبل نزول الانجیل فصح ما قلنا والله تعالی یقول شَرَعَ لَكُمْ مِّنَ الدِّيْنِ مَا وَصّٰى بِهٖ نُوْحًا وقال جل جلاله مِلَّةَ اَبِيْكُمْ اِبْرٰهِيْمَ ثم رسول الله ما تابع الانجیل بمعنی انه لم یکن واجبا علیه فی الجملة ولکن انما لم یتابع بمعنی انه لم یبلغه السماع لانه علیه السلام بعث علی فَتْرَةٍ مِّنَ الرُّسُلِ والسماع فی ایجاب الاحکام شرط ثم عیسی ع بعد نزوله من السماء فانه یتابع محمدا علیه السلام بالاتفاق لانه نسخت شریعته وهو کان رسولا وکان صاحب الشریعة وسیکون رسولا بعد النزول الا انه لا یکون صاحب الشریعة ولا یجوز له ان ینصب حکما من تلقاء نفسه الا بوحی من الله تعالی فیکون خلیفة لمحمد رسول الله صلی الله علیه وسلم ثم اختلف الناس فی امامته بالصلوة قال بعضهم انه لا یجوز له ان یؤم الناس بالصلوة لانه یصیر متبوعا وهذا غیر جائز بل یصلی هو خلف المهدی وقال بعضهم ان المهدی هو عیسی علیه السلام والاصح انه یصلی بالناس ویؤم الناس لانه افضل من المهدی فهو اولی بالامامة ولا یصیر بالامامة متبوعا فی الحقیقة لان المتابعة بالصلوة لا یوجب المتابعة بالدین والشریعة بل المتبوع فی الحقیقة رسولنا ع وعیسی ع یکون تبعا

للرسول هكذا كما نقول ان ابابكر صلی بالناس فی حال حیوة النبی صلی الله علیه وسلم
وهو ما کان متبوعا فی الحقیقة بل الکل تبعا للرسول ویجوز المتابعة فی الصلوٰة
وان لم یجز المتابعة فی الشریعة کما فی زماننا من الفقهاء والائمة ولان عیسی
علیه السلام یکون بمنزلة الفقهاء باداء الشریعة الا ان یکون رسولا نبیا
ثم لو فعل ما لا یکون مشروعا بشریعة محمد علیه السلام فان کان بوحی جبریل
مقدر موافق بشریعة محمد غیر ناسخ ولا مخالف فانه یجوز والا فلا **القول**
السابع عشر فی نسخ الشریعة والکتب اجتمعت الائمة والمسلمون علی ان النسخ
من الله تعالی جائز فی الشرائع والاحکام والکتب وقالت الیهود والمجوس غیر جائز
وانما قالوا ذلک لان الامر بالشیء یقتضی کونه مصلحة والنهی عن الشیء یقتضی کونه
مفسدة والامر بالحسن والنهی عن القبیح والله تعالی امر فی التوریة بالاوامر ونهی
بالنواهی وکان ذلک مصلحة وبعد ذلک ان نهی عنه لکان فیه قبح ومفسدة
نصا کان الله تعالی لم یعلم فی الابتداء بالقبح والفساد وهذا لا یجوز لان الله
تعالی حکیم ولا یوصف فعله بالسفه الجواب قلنا الامر بالشیء انما یکون مصلحة
فی وقت مخصوص ولا یکون مصلحة فی بعض الاوقات کالاغذیة والادویة والکی
والفصد فان هذه المعانی تکون مصلحة فی بعض الاوقات ولا تکون مصلحة فی
جمیع الاوقات فان قیل النسخ یکون رجوعا وبدءً وهذا ممن لا یعرف عواقب الامور
قیل له لا نسلم انه یکون بدءً ورجوعا بل یکون فیه بیان انقضاء مدة المشروع
وتمام الحکم الاول واستیناف الحکم الآخر الا تری ان الله تعالی خلق الخلق من نطفة
ثم من علقة ثم من مضغة الی ان قال ثم انشأناه خلقا آخر ولا یکون هذا بدءً من
الله تعالی بل هو اتمام الحکم الاول واستیناف الحکم الآخر وکذلک یمیت الاحیاء
ثم یحییهم ثانیا ولا یکون هذا بدءً بل استینافا فان قیل ما الفائدة فی النسخ قیل له
الفائدة هی الابتلاء والرحمة وهذا من ابلغ الفوائد لان الدار دار الابتلاء والله تعالی
جعل الابتلاء علی القوم تبیینا لنا وتعریفا علی الصدق والکذب فی تکلیفا علیهم ثم تخفیفا لکم

ای متابع
المتبوع الی
النبی علیه السلام

ای وان لم یکن بوحی
تام النقص شرعا
شریعة محمد
فلا یجوز

عن الآخرين رافة منه وفضلا ثم لما كانت التورية ناسخا لما قبلها من الصحف
والاحكام من شرائع نوح وابراهيم عليهما السلام وكذلك لما جاز نسخ حكم
الصحف بالتورية جاز نسخ حكم التورية بالانجيل والانجيل بالقرآن الا ان
اليهود انكروا ذلك وقالوا ان قبل موسى ما كانت شريعة مشروعة مهذبة
وما كان احد صاحب الشريعة غير موسى وهذا كفر ومحال لانه لما جاز ان لم
يكن شريعة قبل موسى م فكذلك جاز ان لا يكون لموسى ايضا وفي هذا تعطيل
العباد وتضييعهم فاما موسى عليه السلام كان له الالواح والصحف قبل التورية
ثم نسخ حكم ذلك بالتورية وتلاوته وكذلك فيما نحن فيه ثم النسخ على ثلثة اوجه
نسخ بعد العلم والعمل ونسخ قبل العلم والعمل ونسخ بعد العلم قبل العمل اما النسخ بعد
العلم والعمل فجائز بالاتفاق والنسخ بعد العلم وقبل العمل هل يجوز ام لا قال اهل السنة
انه يجوز وقالت المعتزلة انه لا يجوز وقالوا بان الفائدة من الامر هو العمل واذا لم يعمل
به احد فالنسخ يكون سفها والله تعالى منزه عن ذلك الجواب قلنا ان الفائدة قبل
العمل قد حصل وهو القبول والايمان به وفائدة القبول والايمان ابلغ من فائدة
الايتمار واما النسخ قبل العلم والعمل قال بعضهم انه يجوز ويكون نسخا وهو الصلوات
الخمسين لامة محمد م لانه شرع ليلة المعراج خمسون صلوة ثم نسخت في هذه
الليلة وعلمنا لم يقع على ذلك فان ذلك النسخ قبل العلم والعمل وقال بعضهم انه لا يجوز
نسخا في حقنا الان قبل وقوع العلم به ما كان مشروعا في حقنا فالنبي م كان عالما
بذلك قابلا له فالنسخ يكون في حقه بعد العلم قبل العمل وهذا دليل على ان النسخ بعد

العلم قبل العمل جائز فاما قبل العلم فلا على ما ذكرنا **القول الثامن عشر**
في نزول القرآن ووحيه قال اهل السنة والجماعة بان القرآن منزل من الله تعالى على محمد م
مكتوب في المصاحف غير حال ولا موضوع فيه مسموع باسماعنا متلو بالفاظنا و
السنتنا محفوظ بافئدتنا وقالت الاشعرية القرآن كلام الله تعالى معنى في الذات قائم
به لا ينفك عنه غير منزل ولا مكتوب ولا مسموع ولا محفوظ وهذه المسئلة فرع

المعرفة حد الكلام قالت الاشعرية الكلام معنى فى الذات لاينفك عنه وقال اهل السنة والجماعة حد الكلام ما يفهم عن التكلم والقرءة هو المفهوم المعنى واما قولهم ان الكلام معنى فى الذات خطأ لان ذلك المعنى لا يخلوا اما ان يكون غير الذات او يكون هو الذات فان قال غير الذات فقد قال بحدوث القرآن وان قال هو الذات فقد انكر الصفات وان قال لا هو ولا غيره فقد بطل قوله معنى فى الذات ولان الله تعالى قال نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْاَمِيْنُ عَلٰى قَلْبِكَ وقوله تعالى اِنَّا اَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وقال ابو يوسف ناظرت ابا حنيفة فى القرآن ستة اشهر حتى اتفق رايه ورايي على ان القرآن كلام الله تعالى ووحيه و تنزيله غير مخلوق ولو قلنا ان القرآن غير منزل فما انزل جبرئيل ع م وسمع محمد عليه السلام فانه لا يكون كلام الله تعالى بل يكون كلام جبرئيل ع م وما سمع محمد ع م فانه لا يكون كلام الله تعالى وهذا غير صحيح ولانا لو قلنا ان الكلام غير منزل والمفهوم من القراة والتلاوة ليس بكلام والمسموع ليس بكلام الله فانه لا يصح منه الامر والنهى ولا يلزم على احد شئ من الاحكام لان ما نزل به جبرئيل لم يكن كلام الله تعالى فما سمع محمد لم يكن كلام الله تعالى وما سمعت الامة من محمد عليه السلام لم يكن كلام الله تعالى فلا يلزم عليهم الحجة لان الحجة هو كلام الله تعالى وخبره اياه فاذا لم يكن هذا كلام الله تعالى فلا يلزم الحجة على احد ولا يجب الايمان به وهذا محال فثبت ان الكلام هو المعنى المفهوم ثم يفهم ذلك المعنى بالقراة والكتابة والسماع والحفظ ولو قرء بالف لغات او كتب بالف مصاحف فانه يكون واحدا لانه يفهم من جميع اللغات والكتابة معنى واحد او مفهوم واحد فصح ما قلنا ثم ان التنزيل لا يوجب الانفكاك لان القرآن ليس بشئ منقول حتى ينقل من موضع الى موضع بل هو كلام مفهوم وذلك مما لا يجوز تنزيله وكتابته وهذا كما نقول ان من كتب على كتاب او كتب على لوح الف دينار فان الدنانير لا ينقل من موضع الى موضع ولكن يفهم ويعلم من الكتابة ولهذا المعنى قلنا انه مكتوب فى المصاحف غير حال فيه كالدنانير المكتوبة فى القرطاس غير موضوع فيه

القول التاسع عشر فى ان القرآن ما هو قال اهل السنة والجماعة القرآن كلام الله تعالى

غير مخلوق ومن قال مخلوق فهو كافر بالله وقالت النجارية الكرامية ان القرآن حادث
وقال بعضهم محدث وقالت المعتزلة والروافض ان القرآن مخلوق الله تعالى والله ليس
بمتكلم بالقرآن ولا بكلام غير القرآن والله تعالى ما كلم موسى وما كلم جبرئيل بل كلمه
جبرئيل كما اراد الله تعالى وهكذا روى في رواية عن الشافعي وقال بعضهم بان
جبرئيل نظر في اللوح المحفوظ وجاء بالقرآن من اللوح والله تعالى ليس له كلام ولا
ولا تكلم بل نقول ان القرآن كلام الله تعالى بسبب الاضافة كناقة الله وبيت الله
واما الجهمية توقفوا فيه واما الحنابلة واصحاب الظواهر قالوا ان القرآن و
القراءة والكلمة والحروف والصوت غير مخلوق وهذا كفر واما من قال بان القرآن
حادث قلنا هذا لا يصح لان القرآن لو حدث انما حدث باحداث الله تعالى او بغير احداثه
فان كان باحداثه تعالى فانه يكون محدثا ولا يكون حادثا وان حدث بدون احداث
الله تعالى فانه يقتضي القول بنفي الصانع لانه لما جاز ان يحدث القرآن من غير محدث
جاز للعالم ولسائر الاشياء ان يحدث بغير محدث وهذا محال و الثاني وهو ان القرآن لما
حدث انما حدث في ذات الله تعالى او في غير ذاته فان حدث في غير ذات الله تعالى
فانه لا يكون كلام الله تعالى ويكون مخلوقا وان حدث في ذات الله تعالى فالله تعالى
هل كان مريدا مختار الحدوثه ام لا فان قال حدث باختيار الله تعالى وبارادته
فانه يكون محدثا ولا يكون حادثا لان ارادة الله تعالى بحدوث الشيء يكون احداثا
وان حدث بدون اختيار الله تعالى فذاته يكون مكرها مجبورا لحدوث القرآن فيه
والمجبور لا يكون الها فثبت ان هذا غير صحيح واما من قال بانه محدث فانه لا يصح لانه
جوز اضافة المحدثات وحدوث الاشياء في ذات الله تع وذات الله لا يجوز ان يكون
محلا للمحدث لانه لو جاز ان يكون محلا لحدث واحد جاز ان يكون محلا للحوادث و
لجميع المحدثات كالتكوين والتغيير وهذا هو حد الجوهر والعرض والمخلوق ومن وصف
الله تعالى بهذه الصفات فانه يصير كافرا وقالت المعتزلة ان القرآن مخلوق لانه
كلام والكلام لا بد له من الكلمة والحروف والبداية والنهاية والله تعالى منزه عن ذلك

والجواب قلنا الكلمة تقطيع الاصوات والحروف وحركات الاعضاء بالاصوات
والكلام بدون هذه الاشياء يكون كلاما لان الكلام المعنى الذي يفهم والدليل
عليه قوله تعالى لموسى عليه السلام أَنَا رَبُّكَ وقوله تعالى إِنِّي أَنَا اللهُ رَبُّ الْعٰلَمِيْنَ
وقوله تع إِنَّنِي أَنَا اللهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي فلو كان الكلام هو الصوت والحروف
فهذا الكلام لا يكون كلام الله تعالى والمتكلم بهذا الكلام يكون غير الله تع فدعوى
الربوبية كان من غير الله تع وتصديق موسى له كان كفرا ومن اعتقد هذا
يصير كافرا ولكن لك النبي عم قال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فلو لم يكن
كلام الله تعالى ويكون مخلوقا فالاستعاذة به يكون كفرا وهذا محال ولان الله
تعالى قال الرَّحْمٰنُ عَلَّمَ الْقُرْاٰنَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ فالله تعالى فرق بين التعليم والتخليق
دل على انه لا يكون مخلوقا وروى عن ابن عباس رض انه قال القرآن كلام الله تعالى
غير مخلوق وخرج فى آخر الزمان ناس يقولون ان القرآن مخلوق فعليهم لعنة الله
والملئكة والناس اجمعين فان قيل ان الله تعالى قال إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْاٰنًا عَرَبِيًّا
والجعل هو التخليق قلنا لو كان الجعل بمعنى التخليق فى جميع الوجوه يؤدى الى الكفر
لان الله تعالى قال وَجَعَلُوْا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا ومن اعتقد ان الجعل ههنا بمعنى
التخليق فانه يصير كافرا واما قوله بان الله تعالى ما كلم موسى وادم وجبرئيل ومحمدا
وغيرهم فهذا كفر لان الله تعالى وَكَلَّمَ اللهُ مُوْسٰى تَكْلِيْمًا والتكليم على وزن التفعيل
يوجب التاكيد والتحقيق وهذا نص ومن انكر النص فانه يصير كافرا ولو ان الله تعالى
لم يكن متكلما فان دعوى الربوبية والامر والنهى كان من غير الله تعالى وهذا محال
والله تعالى يقول لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوْا فِيْهِ اخْتِلَافًا كَثِيْرًا فان قيل
ان الله تعالى لو كلم انما كلم من غير صوت ولا حرف وجبريل لا يمكن ان يسمع ويفهم
من غير الصوت والحرف قلنا ان الله تعالى كلم من غير صوت ولا حرف واسمع جبرئيل
بالصوت والحرف والصوت والحرف يكون مخلوقا وهذا لا يكون محالا لانا نقرء كلام
الله تعالى قرأتنا مع الحرف والصوت مخلوق والمقرو كلام الله تعالى غير مخلوق والله تع

قال

قال من الشجرة أن يا موسى فالله تعالى خلق في الشجرة صوتا وحرفا وكلم موسى
فاسمع كلامه بالصوت والحرف من الشجرة فلما جاز بواسطة الشجرة وبواسطة
جبرئيل جاز بواسطة آخر وجاز ايضا بلا واسطة والله تعالى يقول وَكَلَّمَهُ
رَبُّهُ وهذا نص في الباب ولان الله تعالى قال وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللّٰهُ
اِلَّا وَحْيًا يعني الانبياء أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ يعني ادم وجبرئيل ومحمد صلوات الله عليهم
اجمعين والدليل عليه قوله تعالى فَاِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلٰى قَلْبِكَ بِاِذْنِ اللّٰهِ يعني جبرئيل
نزله على قلبك اي تلاوته على قلبك باذن الله وهذا كله نص ولا فرق عند
اهل السنة والجماعة بين الكلام والتكليم والتكلم وقالت الاشعرية ان الكلام قديم
والتكليم والتكلم حادث ومحدث وما اسمع جبرئيل كان تكليما وتكلما وما كان
بكلام وهذا غير صحيح لان التكليم لا يكون خاليا عن الكلام لان المعنى الذي يفهم من
التكليم فهو الكلام على الحقيقة ثم قال فقهاءنا ان الكلام يجوز ان يكون كلاما من غير
التكليم والتكلم فاما التكليم والتكلم لا يكون من غير الكلام للمعنى الذي ذكرناه فاما
من قال بان الحروف والكلمة ليس بمخلوق فهذا كلام يؤدي الى الكفر لان الحروف
والكلمة يحتاج الى الصوت والاعضاء لان الخارج للحروف هو الاعضاء كالشفة و
اللسان والحلق والحنك فانه يكون تشبيها للصانع بالمخلوقين وهذا كفر بلا
خلاف والاصح ان نقول ان القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق وليس له صوت ولا حرف
ولا كلمة ولا آية ولا سورة ولا تقطيع ولا تفصيل ولا بداية ولا نهاية وكذلك يرجع
الى القاري فقراءة القاري بالحروف والصوت واللفظ والآية والسورة والنظم
والتقطيع والحد والنهاية والابتداء كله حكاية عن معنى كلام الله عز وجل والقرآن
كلام الله تعالى من غير حكاية فان قيل ان الله تعالى قبل الخلق هل كان متكلما ام
قال بعضهم كان متكلما وقال بعضهم ما كان متكلما ولا غير متكلم والاصح ان نقول
انه لا يجوز الزيادة والنقصان في صفات الله تعالى ثم لما جاز ان يكون متكلما في الحال
فكذلك جاز ان يكون متكلما في الازل اذ لا فرق بين ان يكون متكلما وبين ان لا يكون

في الاقوال ان القرآن

متكلما فى صفات الله تعالى ويجوز اثبات الصفة قبل التاثير **القول العشرون** فى القراءات السبعة اجتمعت الامة على ان قرءة القرآن بالقراءات السبع جايزة سواء قرأ فى الصلوة او خارج الصلوة لان النبى عليه السلام قال أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف اى على سبعة قراءة ولان القراءات السبع نقلت الينا نقلا متواترا من انكر واحدة منها يصير كافرا فان قيل ان الله تعالى تكلم بالقرآن بقراءة واحدة او بالقراءات السبع قلنا ان الله تعالى تكلم بالقرآن من غير القراءة والله تعالى متكلم لا بالعربية ولا بالسريانية ولا بلغة من اللغات لان اللغة يحتاج الى حرف وصوت والله تعالى منزه عن ذلك وكلامه ليس بعربي ولا فارسي ولا سريانية و كلامه واحد لا يقتضى التكرار ولا يوجب اللغات وهو متكلم بكلام واحد وكلامه صفته اما جبريل ع م انزل بكلامه على كل نبى بلسانه بامر الله تعالى فانزل القرآن على سبعة قراءات الدليل عليه ما روى عن النبى عليه السلام انه قرأ بين يدى النبى ع م بقراءة فقال النبى ع م هكذا انزل ثم قرأ واحد بقراءة أخرى فقال عليه السلام هكذا انزل واجتمعت الامة على القراءات السبع بالنقل والعمل فصح ما قلنا واما الروايات التى خارجة عن السبع وذلك ايضا مروى عن النبى ع م الا انه لم ينقل نقلا متواترا فروايته فى حد الآحاد وكلام الله تعالى لا يثبت بالخبر الواحد ومن انكر ذلك لا يصير كافرا ولو كانت الرواية معروفة يفسق جاحده ولو كانت شاذة لا يفسق وكذلك قراءته فى الصلوة اذا كانت معروفة يجوز وان كانت شاذة لا يجوز هذا عند القراء فاما عند الفقهاء يجوز قراءة القرآن باى قراءة وباى لغة فيجوز بالفارسية بشرط الاعجاز والمسئلة موضعها اصول الفقه **القول الحادى والعشرون** فى جمع القرآن قال أهل السنة والجماعة الجمع والترتيب فى القرآن ما جمعه عثمان رضى الله تعالى عنه وهو الامام للامة فى القرآن وقالت الروافض الامام فى القرآن ما جمعه على ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه قلنا الذى جمعه عثمان انما بدأ بذلك ابو بكر الصديق رض وكان مدته سنتين وكان مشغولا بالقتال

لا الاولى بالاولى
الشاذة ومع
ما نقل احاد
غير جاز فشاذ
بالغوا ابن
مسعود رض
مصحف ومع
فيها ثلثة
ايام متتابعة
اعلم ان الشرع
فى صوم كفارة
اليمين نبوة
عندنا ووجب
عند الشافعى
وترجح لقوله
بما نقل ابن
مسعود رض
على وجوب
بناء على ما نقل
احاد وجاز فتعا
بناءه على ما نقل
لكونه غير متواتر
ولا يطرح بعمل
العمل به
مردود ابن
كونه عن اد من
كونه غير متواتر
الوجه على
جواز العمل به
ما لم يثبت ان
يكون قرانا فلا
بحرمة العمل

فلم يتمه الا قليلا ثم عمر رض جمع بعضه وكان مشغولا بفتح العجم ثم عثمان جمعه واتمه واظهر ذلك وقال انكم اختلفتم فى القرآن ومن بعدكم اشد اختلافا ولم ينكر عليه احد من الصحابة رضى الله تعالى عنهم وكان بمشهد على رض واتفق جميع الصحابة رض على ذلك واتفق المسلمون من بعد الصحابة واجمعوا على ذلك محل الاجماع ومن انكر الاجماع فانه يكفر وروى ان عليا رض لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس فى بيته اياما ولم يخرج فرآه ابو بكر رض فقال مالك اعتزلت عنا قال لا لكن جمعت القرآن على الترتيب الذى انزل فقال ابو بكر رض اظهره فقال على رض لا يصلح للاظهار وانما جمعته لنفسى فثبت ان مصحف على رض لم يتفق عليه الصحابة والمسلمون فلا يكون اماما والله اعلم

الباب السابع فى المعرفة والايمان وفيه احد عشر قولا القول الاول

فى العارفين بالله على الحقيقة قال المهتدى ابو شكور السالمى اعلم بان العارفين بالله يعرفون الله تعالى على الحقيقة وهم كاملون فى معرفته من غير درك ولا احاطة وانما ارادوا بذلك معرفة ذاته لان المعرفة على ضربين معرفة الذات ومعرفة الصفات واجمعنا على انه لا يجوز التحير والنقصان فى معرفة ذاته واما معرفة الصفات فهى على ثلثة اضرب منها ما هو من خصائص اوصاف الربوبية ولا يجوز تغييره من الله تعالى بحال من الاحوال وهو ان الذات لا يصلح ان يكون الها بدون هذه الصفات فانه لا يجوز التحير والنقصان فى معرفته وصفاته التى ثبتت بالنص والنص لا يوهم خطأ ولا يوجب تشبيها فانه لا يجوز التحير والنقصان فيه لان النص يوجب العلم قطعا ويقينا واما الصفات التى ثبتت بالنص وبالخبر ولكن النص لا يوهم خطأ ولا يوجب تشبيها قال عامة الفقهاء انه لا يجوز التحير فيه بل يوجب الايمان بكلام الله تعالى على ما اراد الله تعالى وهذا مما لا يوجب التحير والشك هو لا وقال بعضهم يجوز التحير والشك فيه وروى عن بعض المتقدمين انه قال التحير

ف
المعروف على ضربين معرفة الذات ومعرفة الصفات

ن
نعتيه

التحير في الذات والصفات

فى الذات كفر والتحير فى الصفات توحيد قوله التحير فى الذات كفر اراد به الاثبات لان من تحير او شك فى الاثبات فانه يصير كافرا واما قوله التحير فى الصفات توحيد هذا لم يرد مطلقا وانما يكون على التفصيل الذى ذكرنا وقالت الاشعرية حقيقة المعرفة الحيرة والعجز عن المعرفة لانه لا يقع الدرك والاحاطة بالمعروف فلا يمكن حقيقة المعرفة وكماله وقال بعض المبتدعين وهم المصورية انما لا يصح المعرفة ما لم يتصور فى قلبه صورة ويتعبد له وتكون تلك الصورة فى مواجهة وهذا كفر وروى عن محمد بن الحسن انه قال لا يقع الفرق بينما اذا كان تصور صورة فى الظاهر ويتعبد لها وبين ما اذا تصور صورة فى الباطن ويؤمن بها لان الله تعالى معلوم بعلمنا وليس بمعقول بعقولنا لان العقل يوجب الوهم والخيال والصورة حتى يقف عليه والله تعالى خالق ذلك الوهم والصورة فلهذا المعنى قال النبى عليه السلام تفكروا فى الصفات ولا تتفكروا فى الذات لان التفكر فى الذات يوجب الماهية والكيفية ومن اعتقد ذلك يصير كافرا فان قيل ما هو وكيف هو قلنا هذا سوال محال والاعتقاد به كفر لانه هو الذى لا ماهية له ولا كيفية له فان قيل ما المعرفة قلنا التميز بين المحدث والقديم وقال بعض الناس معرفة الصانع انما يصح بعد معرفة النفس على الحقيقة وهو الروح ومن لم يعرف روحه ونفسه لا يجب عليه معرفة الصانع وهذا كفر وقال بعضهم ما لا يدرك ولا يحاط لا يصح المعرفة به وهذا كفر لان الدرك والاحاطة انما يتصور على الجوهر المحدود والمتغير المتكون والله تعالى منزه عن ذلك ولهذا المعنى قلنا انه لا يجوز ان يقال انه لا يدرك كيفيته او يقال انه لا يدرك ماهيته لان هذا مما يوجب الاعتقاد على جواز الماهية والكيفية عليه وهذا كفر وكذلك لا يجوز ان يقال بانه لا يدرك كيفية سمعه او كيفية بصره للمعنى الذى ذكرنا والصحيح ان نقول ان الله تعالى ليس له كيفية ولا كمية ولا ماهية وكذلك نعلم انه ليس لصفاته كيفية وقال بعض مشائخنا انه لا يجوز ان يقال بالفارسية خداى را

دست نیست یا چشم نیست یا پای نیست یا زبان نیست واشباه ذلک لان هذا اللفظ
یوهم الخطأ لان فی العادة من یکون اعمی یقال لا عین له وکذلک یقال للاشل لا ید له
ویقال للزمن لا رجل له والاصح ان نقول ان الله تعالی بصیر بلا آلة وسمیع بلا
آلة وسائر الصفات هکذا فیثبت الصفات ولا ثم ینفی التشبیه وکذلک لا یجوز ان
یقال ان الله ساقینا او مضیفنا لانه یوهم المشابهة والمشاکلة لان الخلق کلهم
اضیاف لله تعالی والله رازقهم ولا یقع الفرق بین ان یرزق العباد ویطعمهم
ویسقیهم فی الدنیا وبین ان یرزقهم ویطعمهم ویسقیهم فی الجنة اذ الکل
من الله تعالی والله تعالی یقول وهو یُطعِم ولا یُطعَم وقال جل جلاله خبرا عن
ابراهیم ع م هو یُطعِمُنی ویَسقِینِ وقال جل جلاله وسَقٰهُم ربُّهُم والفرق
فی الاطعام والاسقاء بین الدنیا والجنة ان یکون فی الدنیا بواسطة من الآدمیین
بحیث یری وفی الجنة بواسطة بحیث لا یری وربما یکون بلا واسطة اذ الاطعام
والاسقاء فی کلا الحالین من الله تعالی **القول الثانی** فی الاستدلال والتقلید
قالت المعتزلة الهدایة والفضل من الله تعالی هو الآیات الدالة علی اثبات الصانع
ووحدانیته ولیس له فضل وهدایة غیر هذا مثل الاهتداء واللطف وانشراح الصدر
وقال اهل السنة والجماعة ان لله هدایة وفضلا ولطفا وانشراح الصدر فی العارفین
بالتعریف وقال بعض المتصوفة لا سبیل للاستدلال فی معرفة الصانع لان الاشیا
انما تعرف بالصانع ومن المحال ان یعرف الصانع بالاشیاء وقالوا ان الله تعالی
یجذب قلوب العارفین واسرارهم ویهدیهم الی معرفته من غیر الاستدلال
وسئل الشبلی بم عرفت ربک فقال عرفت الله بالله لولاه هو لما عرفته والدلیل
علی ان المعرفة یحصل بالاستدلال قوله تعالی انّا هدینٰهُ السَّبِیلَ اِمَّا شَاکِرًا
وَاِمَّا کَفُورًا وقوله تعالی وَهَدَینٰهُ النَّجدَینِ ای السبیلین وسئل ابو حنیفة
بم عرفت ربک قال بخروج الجنین من بطن امه بصورة حسنة فعلمنا انه لیس
من نجم ولا من طبع ولکن تقدیر الصانع وسئل علی بن ابی طالب رض بم عرفت ربک

قال بفسخ العزائم ونقض الهمم وسئل حاتم الاصم بم عرفت ربك قال بوجود الاثر
فى كل شئ فالاستدلال بالايات الدالة سبب لحصول المعرفة بفضل الله تعالى
وهدايته وهو الاصح فالتقليد ضد الاستدلال وحد التقليد اخذ قول الغير
من غير دليل وقال بعضهم التقليد متابعة الغير بالفعل او بالقول من غير دليل ثم المقلد
فى المعرفة والايمان هل يكون مؤمنا ام لا قالت المعتزلة والاشعرية انه لا يكون
مؤمنا وقالت المتقشفة من الكرامية ان المقلد يكون مؤمنا وقال اهل السنة
والجماعة ان المقلد اذا كان له تصديقا يكون مؤمنا قال المهتدى ابو شكور السالمى
رايت بخط القاضى الامام شيخ الاسلام امام الائمة ابى سعيد خليل بن احمد بن
اسمعيل السنجرى سئل جوابا للفتوى ان المقلد فى الايمان هل يكون مؤمنا فاجاب بانه
لا يكون مؤمنا وذكر علته وقال فلم يقلد فى معرفة الصانع والايات الدالة على المعرفة
فى اثبات الصانع قائمة كالسماء والارض والشمس والقمر والليل والنهار وتاثيره فى
الاشياء كلها دليل على اثبات الصانع ووحدانيته واما قالت المعتزلة ان التقليد
فى الايمان لا يجوز والمقلد ليس بمؤمن وحد التقليد عندهم ان كل مسئلة يجب الايمان
به من الاحكام والشرائع ومعرفة الصانع والرسول ونحوه يجب ان يعرف ذلك بالدليل
والحجة ويصف ذلك من غير شبهة حتى يخرج من التقليد ولهم اصول فى مذاهبهم وخمس
مسايل سمى الاصول الخمس فمن لم يعرف ذلك لا يكون مؤمنا عندهم منها مسائل التوحيد
ومسئلة العدل ومسئلة الوعد ومسئلة الوعيد اما مسئلة التوحيد قالوا ان القران
مخلوق وليس لله تعالى صفات لان الصفات غير الله وغير الله لا يكون قديما فيكون
مخلوقا ومسئلة العدل قالوا ان العدل من الله تعالى ان لا يقضى الشر ولا يريده
ولا يخلقه لانه لو اراد ذلك يخلقه ثم يعذب فاعله لا يكون عدلا منه ومسئلة
البين ان المؤمن اذا ارتكب كبيرة فانه يخرج من الايمان ولا يدخل فى الكفر فيكون
بين الحالين ومسئلة الوعد والوعيد وهو ان الثواب والعقاب واجب على الله
تعالى عندهم فاذا وعد ثوابا او وعد عقابا فلا يجوز له ان يمنع ذلك ولو لم يدفع

ومسئلة البين

لايكون عدلا عندهم هذا هو الاصول الخمس فمن لم يعلم ذلك ولم يعتقد لايكون
مؤمنا عندهم فيكون مقلدا ولهذا المعنى قال اهل السنة والجماعة ان المقلد يكون
مؤمنا لان كل واحد لايمكنه ان يخرج عن حد التقليد اذا كان التقليد هذا
وقالت الاشعرية ان العبد يخرج عن حد التقليد اذا عرف الله تعالى بجميع صفاته
بالدليل والحجة ويمكن البيان عنه وقالت الكرامية من قال لا اله الا الله ولم
يعرف الله ولم يعلم الصانع من المصنوع ولم يعتقد ذلك فانه يكون مؤمنا ف
هذا هو التقليد المحض ولهذا المعنى قال فقهاؤنا من اهل السنة والجماعة ان القول
الفرد ليس بايمان والمقلد اذا كان له التصديق يكون مؤمنا واذا لم يكن له التصديق
لايكون مؤمنا والدليل على ان المقلد المحض ليس بمؤمن عند اهل السنة والجماعة
انهم شرطوا التصديق لصحة الايمان والتصديق لايكون بدون المعرفة والمعرفة
لايكون بدون الاستدلال وهذا هو المعنى لما اشار اليه الشيخ الامام الخليل بن
احمد السجزي فاذا عرف ان له صانعا وللعالم صانعا خرج عن حد التقليد وصورة
المسئلة اذا سئل احد من خلقك فيقول الله او يقول خالق السموات والارض
فانه لايكون مقلدا ويصح ايمانه ولو قال لا ادري ومع ذلك يقول لا اله الا الله فانه
لايكون مؤمنا عند اهل السنة والجماعة وقالت الكرامية انه يكون مؤمنا وذكر محمد
بن الحسن مسئلة في الجامع الكبير يدل على صحة ما ذكرنا وهو ان المرأة ان لم تعرف
صفة الايمان والاسلام يفرق بينها وبين زوجها وبيان ذلك انه اذا وصف
الايمان والاسلام والدين بين يديها فلو قالت هكذا آمنت وصدقت وفلا
تخرج عن حد التقليد ويجوز نكاحها ولو قالت لا ادري او قال ما عرفت لايجوز
نكاحها وقال بعض الفقهاء ينبغي ان يوصف الاسلام بين يديها ثم يذكر تارة صوابا
وتارة خطأ فلو انها علمت الخطأ عن الصواب فان نكاحها جائز والا فلا وقال بعض
الفقهاء التقليد الصحيح الذي هو ايمان عند اهل السنة والجماعة وهو ان الناس
تلفظوا كلمة الشهادة والاذان ولايعلمون تفسيرهما ويعرفون الله تعالى بالحجة

ف ان المرأة اذا لم تعرف صفة الايمان الخ

عه اي وان لم تعلم الخطأ عن الصواب فلا يجوز نكاحها

والتقليد من حيث الصنع والتاثير ويعتقدون صحة الاسلام ويعلمون ان الاسلام خير الاديان ولكن لايعلمون وصف ذلك باللسان فانهم يكونون مؤمنين عند اهل السنة والجماعة وروی ان حماد بن ابی حنیفة سال اباه عن هذه المسئلة فقال ابو حنیفة هو عالم بنفعه جاهل باسمه ماهذا الا كقدحین فی احدهما عسل وفی الآخر سم وکان رجل لا يعلم اسمهما لكن يعلم ان العسل خیر من السم فان جهله باسمه لا یضره ولو ان رجلا وصف عنده الایمان وشرائطه فاعترف فانه یکون مؤمنا ولو قال لا ادری لا یکون مؤمنا

القول الثالث في ركن الايمان

اعلم ان الناس تکلموا فی رکن الایمان وشرائطه ووصفه وحکمه قال بعضهم ان رکن الایمان المعرفة بالقلب لا غیر وهو قول جهم بن صفوان وقال بعضهم رکن الایمان الاقرار الفرد بدون الاعتقاد وهو قول الحشویة والمتقشفة من الكرامية وقال بعضهم رکن الایمان الاقرار باللسان والاعتقاد بالقلب والعمل بالارکان وهو قول الشافعی وقال بعضهم رکن الایمان الاقرار باللسان والاعتقاد بالقلب والعمل بالارکان والتجانب عن الکبائر وهو قول المعتزلة وقال بعضهم رکن الایمان الاقرار باللسان والتصدیق بالقلب والعمل بالارکان والتجانب عن الکبائر والصغائر وهو قول الخارجة والحروریة والاصح ان نقول ان رکن الایمان الاقرار باللسان والتصدیق بالقلب هو قول ابی حنیفة وروی عن ابی حنیفة انه قال الناس فی الایمان علی ثلث مراتب احدهم مؤمن عند الله وکافر عند الناس وهو ان یعرف الله حق المعرفة ویعتقد التوحید والدین وتبرأ عن الکفر ولکن لم یظهر الاقرار منه او لا یعلم کیفیة الاقرار ویظهر الکفر تقیة فهو مؤمن عند الله تعالی وکافر عند الناس والثانی کافر عند الله تعالی ومؤمن عند الناس وهو من اقر بلسانه ولم یعتقد بقلبه فانه یحکم باسلامه ظاهرا ویکون کافرا عند الله تعالی والثالث من اقر بلسانه واعتقد بقلبه فهو مؤمن عند الله

تعالى وعند الملائكة والناس اجمعين واما من قال ان الايمان هو المعرفة
بالقلب دون الاقرار وقال انه اذا عرف ربه لا يضره المعصية وان شتم
ربه وكما لا ينفع الاقرار بدون المعرفة بالقلب فكذا لا يضر الانكار مع المعرفة
الجواب قلنا ان الله تعالى شرط الاقرار مع المعرفة بدليل قوله تعالى مِمَّا عَرَفُوْا
مِنَ الْحَقِّ وقال فَاَثَابَهُمُ اللّٰهُ بِمَا قَالُوْا وروى عن النبى م انه قال اُمِرْتُ اَنْ اُقَاتِلَ
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله وقال م مفتاح الجنة لا اله الا الله وقال عليه السلام
من قال لا اله الا الله خالصا مخلصا دخل الجنة شرط الاقرار مع الاعتقاد
دل ان المعرفة المحضة لا يكون ايمانا والمعنى فيه وهو ان ابليس قد عرف الله تعالى
حق المعرفة ثم لما وجد منه الكفر باللسان صار كافرا والله يقول اَلَّذِيْنَ اٰتَيْنٰهُمُ
الكتاب يَعْرِفُوْنَهٗ كَمَا يَعْرِفُوْنَ اَبْنَاءَهُمْ ثم المعرفة مع الانكار ومن غير الاقرار
لا ينفعهم فى الدنيا ولا فى الآخرة دل انه لا يكون ايمانا وقال جل جلاله لَيَكْتُمُوْنَ
الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُوْنَ فصح ما قلنا واما من قال ان الايمان هو الاقرار الفرد
فهذا يؤدى الى الكفر لان الله تعالى شهد بابطال ايمان المنافقين حيث
قال وَاللّٰهُ يَشْهَدُ اِنَّ الْمُنٰفِقِيْنَ لَكٰذِبُوْنَ وهو قد حكم بصحة ايمانهم وهذا كفر
والله تعالى شرط الاعتقاد مع الاقرار بالدلائل التى ذكرنا ولو قال ان ايمان
المنافقين ما كان ايمانا ولكن غيرهم يكون مؤمنا بالاقرار الفرد فانه لا يكون كافرا
ولكن يكون مخطيا مبتدعا لانه خالف النص والخبر ولو قال بان المراد من هذا
ان ايمانه يصح فى احكام الدنيا حتى انه لا يقتل ويجرى عليه احكام المسلمين
ولا يصح فى احكام الآخرة فهذا يصح ونحن نقول به واما من قال ان الايمان هو
الاقرار باللسان والاعتقاد بالقلب والعمل بالاركان احتج بقوله تعالى وَمَا اُمِرُوْا اِلَّا
لِيَعْبُدُوا اللّٰهَ مُخْلِصِيْنَ لَهُ الدِّيْنَ حُنَفَاءَ وَيُقِيْمُوا الصَّلٰوةَ وَيُؤْتُوا الزَّكٰوةَ وَذٰلِكَ
دِيْنُ الْقَيِّمَةِ فالله تعالى ذكر الاخلاص والصلوة والزكوة ثم قال وذلك دين القيمة
فسماها دينا بعد وجود الشرائع دل انهما من الايمان وروى عن جعفر بن محمد

بن الصادق عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الايمان فقال عليه السلام المعرفة بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان وهذا نص فى الباب الجواب عن الآية ان معنى قوله تعالى ليعبدوا الله اى يوحدوا الله وروى عن عبد الله بن عباس رضه انه قال كل عبادة فى القرآن بمعنى التوحيد ولان الله تعالى سماهم مسلمين قبل اتيان الصلوة حيث قال حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلٰوةَ وَيُؤْتُوا الزَّكٰوةَ اخبر بان هذا من فعل الموحدين ونحن كذا نقول والضمير فى ذلك دين القيمة يرجع الى قوله ليعبدوا الله والدليل عليه انه لو اراد الشرائع لكان يقول وتلك دين القيمة والذى يدل على هذا ما ذكر فى قصة يوسف عليه السلام إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلّٰهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ والمعنى فيه وهو انا لو قلنا ان العمل لو كان من الايمان لكان يوجب ان يكون المرء بخراسان والايمان بمكة وبمدينة وبعراق لانه يحج بمكة ويصلى بمدينة وبعراق ويبنى الرباطات والمساجد والقناطير فى بلاد شتى ومن المحال ان يكون الايمان فى موضع والمؤمن فى موضع آخر واما الجواب عن الخبر الذى رواه جعفر بن محمد قلنا المراد بقوله والعمل بالاركان اى من شرائع الايمان ولم يرد به شرائط الايمان ولان العمل لو كان من شرائط الايمان لا يصح الايمان بدون العمل واجمعنا على ان الايمان يصح بدون العمل دل انه من الشرائع وليس من الشرائط وتحقيق هذا قوله تعالى قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلٰوةَ سماهم الله مؤمنين ثم امرهم باقامة الصلوة وقوله تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلٰوةِ سماهم مؤمنين قبل اتيان الصلوة فصح ما قلنا واما من قال ان الايمان الاقرار باللسان والتصديق بالقلب والعمل بالجوارح والتجانب عن الكبائر وقالوا ان من ارتكب كبيرة يخرج عن الايمان احتجوا بقوله تعالى وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ وقال جل جلاله الزانى لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وروى عن النبى عم انه قال لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب شارب الخمر حين يشرب

من ان العمل من شرائع الايمان لا من شرائطه

وهو مؤمن وقال النبی علیه السلام من ترك الصلوة متعمدا فقد کفر
وقال علیه السلام لیس بین العبد والکفر الا ترك الصلوة ولان ابلیس کفر
بترك سجدة واحدة فمن ترك الصلوة کلها کان اولی بالکفر والجواب عن قوله تعالی وان
اطعتموهم انکم لمشرکون قلنا اراد به الطاعة فی الشرا: لانهم کانوا یقولون
انا ناکل المیتة ذبیحة الله تعالی فذلک احل واطیب فانزل الله تعالی وان اطعتموهم
انکم لمشرکون واما الجواب عن قوله تعالی الزانی لاینکح الا زانیة او مشرکة
قلنا روی عن سعید بن المسیب انه قال هذا فی ابتداء الاسلام ثم نسخ بقوله
تعالی فانکحوا ما طاب لکم من النساء والثانی لفظ الخبر والمراد به النهی
واما الجواب عن قوله علیه السلام لایزنی الزانی حین یزنی وهو مؤمن قلنا
کذلک نقول ای لیس هو بمؤمن آمن من العذاب والثانی هذا الخبر منسوخ
بدلیل ماروی عن النبی ع م انه قال لابی الدرداء اخرج ونادِ فی الناس من قال لا اله
الا الله دخل الجنة فقال ابو الدرداء وان زنی وان سرق فقال علیه السلام و
ان زنی وان سرق ثلثا واما قوله من ترك الصلوة متعمدا فقد کفر قلنا اراد به
کفران النعمة لا الکفر بالله تعالی وهذا کما ذکرنا فی قصة سلیمان ع انه قال
لیبلونی ءاشکر ام اکفر ومن الانبیاء لایتصور الکفر بالله فثبت انه اراد به
کفران النعمة لا الکفر بالله تعالی والثانی نقول انه لو ترك استحلالا فانه یکفر
واما قوله ان ابلیس کفر بترك سجدة واحدة قلنا ان ابلیس ما کفر بترك السجدة
وانما وجد الکفر منه بالاستکبار والاباء والاعجاب ولانه نسب الله تعالی الی الجهل
حیث قال خلقتنی من نار وخلقته من طین یعنی انه لایجوز من الحکمة ان تامرنی
ان اسجده وروی عن عبد الله بن عباس رض انه قال فی قوله تعالی خلقتنی من
نار وخلقته من طین تحت هذا دعوی الربوبیة والدلیل علی ان الکبائر لایوجب
سلب الایمان قوله تعالی فمن یکفر بالطاغوت ویؤمن بالله فقد استمسك
بالعروة الوثقی قوله فمن یکفر بالطاغوت یعنی تبرأ عن الاوثان ویؤمن بالله

ای روایة سعید بن المسیب ۱۲ منه

فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها قال ابن عباس لا انقطاع لها
سوى الجنة فلو كان يكفر بالكبيرة لما كان استمسك بالعروة الوثقى وقوله
تعالى توبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون فان الله تعالى امرهم بالتوبة والتوبة
انما تجب من الكبيرة عندكم ثم سماهم مؤمنين والله تعالى يقول يا
ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا سماهم مؤمنين وامرهم بالتوبة
دل ان الايمان لا يسلب بالكبيرة والاجتناب من الكبيرة ليس شرط لصحة
الايمان فصح ما قلنا ثم الايمان على ضربين مجمل ومفسر هكذا روي عن ابي حنيفة
وصورة المجمل ان يقول امنت بالله وبجميع ما قال الله على ما اراد الله وامنت
برسول الله وبما قال رسول الله على ما اراد رسول الله ويعلم ويعتقد وصورة
المفسر ان يذكر جميع شرائط الايمان ويعلم ويعتقد ويؤمن به واختلفوا في
ان الايمان المفسر بعد المجمل بل يكون ايمانا بنفسه ام لا قال بعضهم هذا
تكرار المجمل وقال بعضهم يكون ايمانا بنفسه والاصح ان نقول انه لو كان
بحال اذا ذكر اوصاف الايمان وشرائطه بين يديه فانه يقول كنت امنت
بذلك كله فالمفسر يكون تكرار المجمل ولو قال كنت ما علمت بان الايمان به واجب
فانه ينظر ان كان حربيا في دار الحرب او ذميا فاٰمن ايمانا مجملا وكان لا يعلم التفسير
فاذا علم فيقول كنت ما علمت ذلك والآن امنت فانه يكون ايمانه الاول وان
لم يؤمن بهذا فانه يحكم بردته وان كان مسلما او لد في دار الاسلام فقال كنت
ما علمت ان الايمان به واجب فان ايمانه المجمل ما كان ايمانا والان يجب
الاستيناف في الايمان والاحكام التي كانت قبل ذلك من النكاح وغيره
جائز ولا منعقد فكله يكون باطلا ومن المحققين من قال كان احكامه كله
صحيحا من العبادة والمعاملة دون النكاح لان النكاح لا يصح من المجمل بوصف
الايمان ثم الايمان المجمل يتم بشهادة واحدة عند ابي حنيفة وهو ان يقول لا اله
الا الله ثم يجب عليه البيان والتقرير باوصاف الايمان وعند الشافعي يتم بشهادتين

ومثله ذكره

تفسير الايمان المفسر

والايمان المجمل يتم بشهادة واحدة عند ابي حنيفة وهو ان يقول لا اله الا الله

وهوان يقول لا اله الا الله محمد رسول الله ثم يجب عليه الثبات والتقرير وسائر اوصاف الايمان وشرائط الايمان واوصاف كل مسئلة يجب الايمان بها من الامر والنهي والناسخ والمنسوخ والاحكام والاتيان والتجانب بحث لا يصح الايمان بخلافه فانه يكون شرطا لصحة الايمان ويكون وصفا للايمان والدليل عليه ماروى عن النبي عليه السلام انه سئل عن الايمان فقال ان تؤمن بالله و ملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والقدر خيره وشره من الله تعالى وسنذكره وحكم الايمان العدالة وموجب الايمان الجنة باخبار الله تعالى اذا كان مقرونا بالتصديق ولو اقر باللسان ولم يعتقد بالجنان فانه يحكم باسلامه ويجرى عليه احكام المسلمين مالم يظهر عنه خلاف ذلك لقوله تعالى ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا يعني اذا قال السلام عليكم انى مؤمن فانه قبل قوله حكما فاما اذا لم يعتقد فانه لا يكون من اهل الجنة ويكون حكمه كاحكام المنافقين **القول الرابع** في شرائط الايمان وشرائعه قال اهل السنة والجماعة شرائط الايمان ما يجب الايمان ولا يصح بدونه ويكفر بالانكار والرد وهو كل ما ثبت بالنص او بالخبر المتواتر او باجماع الامة فانه يوجب القبول والاعتقاد به وكل ما ثبت بالخبر الواحد ولم يتفق الامة على قبوله فانه لا يكون شرطا لصحة الايمان وكل ما ثبت بالخبر الواحد و اتفقت الامة على قبوله من غير تاويل فانه يكون من شرائط الايمان كعذاب القبر والصراط والميزان والشفاعة والمعراج الى السماء ومثل هذا ثبت بالخبر الواحد ولكن الصحابة الفقهاء اتفقوا على صحة ذلك وقبولها فحل محل الاجماع فانه يوجب الايمان به ثم من انكر ذلك هل يصير كافرا ام لا قال بعضهم يصير كافرا وقال بعضهم لا يصير كافرا لانه اول في ذلك واخطاء فتكون مبتدعا يحكم بفسقه واما الشرائع فليس من الايمان ويصح الايمان بدونها وهو العمل بالاركان عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة والروافض والخارجية ان الشرائع الايمان وهو قول الشافعي رحمه الله وقد ذكرنا والفرق بين الشرائط

وعن ابن عباس... (حاشية غير مقروءة)

ن الفقهاء

والشرائع عندنا ان الشرائط تسمى ملة والشرائع تسمى خدمة والملة تصح بدون الخدمة والخدمة لا تصح بدون الملة والملة يشترط فيها الدوام والخدمة لا يشترط فيها الدوام ولو ترك شيأ من الاوامر او ارتكب شيئا من النواهي ينظر ان فعل ذلك مستحلا فانه يكفر وان فعل عصيانا من غير اعتقاد فانه لا يكفر هذا كله عند اهل السنة والجماعة والدليل عليه قوله سبحانه وتعالى لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ البر من امن بالله فالله تعالى فرق بين الايمان والعمل وقوله جل جلاله وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا اخبر ان من كفر بهذه الشرائط يكون كافرا ثم الاعمال منها ما يوجب حكم الايمان به كاصل الايمان وهو ان الكافر اذا صلى بالجماعة او حضر الجمعة والعيدين وصلى مع الناس او اذن واقام او حج مع المسلمين فانه يحكم باسلامه ولو رجع الى الكفر يحكم بردته ولو صلى وحده لا يكون مسلما وكذلك المسلم لو سجد للاصنام او تابع الكفار بفعل من افعالهم التي يكون دينا عندهم فانه يصير كافرا وكذلك لو اظهر من نفسه علامة الكفار كلبس قلنسوة المجوس والعسلي والزنار ونحو ذلك فانه يصير كافرا سواء فعل ذلك من غير اعتقاد او من اعتقاد او من سخرية ولو فعل تقية او مكرها فانه لا يصير كافرا وكذلك لو لبس لباس الكفار مما لا يكون علامة الكفر او اقتدى بسيرتهم التي لا يكون دينا عندهم وانما يكون لهوا واختراعا فانه لا يحكم بكفره وهذا كله بمعنى وهو ان الاعتقاد على شئ شرط لصحة ذلك على الحقيقة وكل عمل يدل على الاعتقاد فانه يعمل عمل الاعتقاد وكل عمل يحتمل الشبهة فانه لا يدل على الاعتقاد وروى عن محمد بن الحسن انه ذكر مسئلة في الكتاب المنتقى ان الرجل اذا قال لا اله الا الله ولم يتبرأ عن الكفر فانه يكون منافقا لان التبرأ عن الكفر شرط لصحة الايمان بدليل قوله تعالى فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى والله تعالى اعلم

القول الخامس في ان الايمان هل يزيد وينقص ام لا

قال ابو حنيفة واصحابه ان الايمان لا يزيد ولا ينقص وقال الشافعي ان الايمان
يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وقال بعض الناس يجوز الزيادة فى الايمان ولا
يجوز النقصان وهذا لا يكون صحيحا لانه كلما جاز الزيادة فيه جاز النقصان فيه وهذا
لا يستقيم واحتجوا بقوله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وروى عن ابى هريرة
وانس وابى سعيد الخدرى وابن عباس رضى الله تعالى عنهم عن النبى عم انه قال اذا دخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار يامر الله تعالى ان يخرج من النار من كان فى قلبه
مثقال ذرة من الايمان ويروى خردلة من الايمان ويروى شعيرة ولولا تجوز الزيادة
والنقصان فى الايمان لكان لا يوصف بالصغر والزيادة دل انه تجوز الزيادة والنقصان
فيه والجواب عن الاية قلنا اراد به تكرار الايمان هذا كما قال جل جلاله فاذا قرأناه
فاتبع قرآنه يسمى قراءة القران قرآنا والقراءة غيره لان القراءة مخلوقة والقران غير مخلوق
فكذلك ههنا وروى عن ابن عباس انه قال الاية نزلت فى شان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم لان القرآن نزل على النبى عم فى نيف وعشرين سنة وكلما نزلت اية
يجب عليهم الايمان بها ثم بعد ذلك شرائط الايمان لا يزيد ولا ينقص فان قيل
قد قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم سمى الصلوة باسم
الايمان قلنا اراد به الاعتقاد لان الاية نزلت فى قوم كانوا فى سفر فحولت القبلة
الى الكعبة ولم يعلموا وكانوا يصلون الى بيت المقدس فلما بلغهم الخبر قالوا ان
الله اضاع ايماننا حيث صلينا الى بيت المقدس واعتقدنا بعد النسخ بها فنزلت
قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم وروى عن محمد بن الفضل راس المفسرين قال
سمعت محمد بن احمد القرطبى قال سمعت اباسهيل الانصارى انه قال فى قوله تعالى
وما كان الله ليضيع ايمانكم يعنى تصديقكم بالنبى عم على القبلتين حيث صدقوه
وصلوا الى بيت المقدس وماتوا على ذلك واما الجواب عن الخبر قلنا اراد به
الصدق واليقين والاخلاص على ما بينا ولان الله تعالى امر بالمماثلة فى الايمان
حيث قال فان امنوا بمثل ما امنتم يعنى ان اقرت اليهود بمثل ما اقررتم ولو كان

الایمان یزید وینقص لما کان اقرارهم بمثل ما اقرت به الصحابة رضی الله عنهم
ولانا لو جوزنا النقصان فی الایمان فانه یوجب القول بان ما ینقص من الایمان یثبت
الکفر فی مکانه لان زوال الایمان کله یوجب ثبوت الکفر کله فزوال البعض یوجب
ثبوت البعض فیؤدی الی ان یکون العبد الواحد بعضه یکون کافرا وبعضه
یکون مؤمنا فی حالة واحدة وهذا محال ولان الذنوب لا یؤثر فی التوحید و
المعرفة فکذلک لا یؤثر فی الایمان ثم استکثار الذنوب لا یوجب زوال الایمان
کله بالاتفاق فاستقلال الذنوب لا یوجب زوال البعض ولو کان الایمان یزید
بالخیر والطاعة لکان ایمان غنی اقوی واکمل من ایمان الفقیر وهذا لا یجوز
ولان الایمان هو الاقرار والتصدیق والعمل عندهم وکل ذلک من افعال العباد
وفعل العبد عرض لا یبقی زمانین فلا یمکن انضمام البعض الی البعض حتی یتصور
الزیادة والنقصان فیه ثم هذا لا یخلو اما ان یکون الزیادة فی عین الایمان او فی
وصف الایمان او فی حکم الایمان او فی موجب الایمان فلو کان ان الزیادة والنقصان
فی موجب الایمان وهو الثواب فنحن نقول به ولو قال ان الزیادة والنقصان فی
حکم الایمان وهو کون الشخص مسلما عدلا بحکم الایمان وهذا لا یتصور لان
الشخص الواحد لا یکون بعضه مؤمنا وبعضه کافرا ولو قال ان الزیادة والنقصان
فی وصف الایمان وهو شرائطه هذا لا یستقیم بالاتفاق لانه لو انکر شرطا واحدا او وصفا
واحدا فانه یکفر ولا یصح ایمانه ولو من بالشرائط کلها الا شرطا واحدا ووصفا واحدا فانه
یکفر ولا یصح ایمانه دل ان الزیادة والنقصان فیه لا یثبت ولو قال ان الزیادة والنقصان فی عین
الایمان فعین الایمان هو الاعتقاد فی الحقیقة والاقرار والعمل دلیل علی الاعتقاد وبدلیل
انه لو فعل فعلا او ذکر قولا یدل بالاعتقاد علی الاسلام مثل حضور الجمعة والاذان والاقامة فانه
یحکم باسلامه وان لم یوجد منه الاقرار ولو فعل فعلا او ذکر قولا یدل علی الکفر باظهار علامة
الکفر والفاظ الکفر غیر کره جهلا او سخریة او غیر ذلک فانه یحکم بکفره دل ان الایمان فی
الحقیقة هو الاعتقاد لکن لا یصح حکمه بدون الاقرار علی ما بینا والاعتقاد مما لا یتصور

فیه الزیادة والنقصان لانه لو زاد من اعتقاده شیئا فی الدین فانه یسلم ولو انتقص
من اعتقاده فانه یکفر فصح ما قلنا فان سالك احد بان ایمانك هل یکون مثل
ایمان ابو بکر ام لا قل بان ایمانی وایمان ابی بکر وایمان الانبیاء والایمان الملائکة
واحد لا بمعنی الصورة لکن الصفة لانی امنت بجمیع ما امن به الانبیاء والملائکة
ولکن لا اقول ایمانی کایمانهم وروی ان الحاکم الشهید ذکر فی المنتقی عن محمد بن الحسن
انه قال یکره للرجل ان یقول ایمانی کایمان جبرئیل او کایمان الانبیاء او الملائکة
لان الانبیاء والملائکة علیهم السلام عاینوا من الاشیاء ما یکون غیبا عندنا
وکذا الصحابة رضی الله عنهم فیقع التفاوت فی الیقین والثبات واما فی الاقرار
والتصدیق فلا والدلیل علیه ما روی عن النبی علیه السلام انه قال لم یفضلکم
ابو بکر بکثرة الصوم والصلوة وانما هو شیئ وقر فی قلبه فصح ما قلنا فثبت
ان الایمان لا یزید ولا ینقص ویکون عن السواء **القول السادس فی الاشیاء**
والشك فی الایمان اجتمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة ان من شك فی
الایمان فانه یصیر کافرا ومن شك فی ایمان الغیر او قال له یا کافر فانه ینظر
ان کان فیه شبهة الکفر فان الشاتم بالکفر لا یصیر کافرا وان لم تکن فیه شبهة الکفر فانه یکفر
بیانه ان المشکوك فیه ان کان عریفا او عشارا او عوانا فان الشاتم له بالکفر والشاك فی ایمانه لا یصیر
کافرا وان کان فاسقا معلنا مصرا علی فسقه جاهلا عن علوم الدین ان کان یقول له یا کافر
فان القائل یصیر کافرا وان شك فی ایمانه لا یصیر کافرا وان ارتکب الکبائر ولم یصر علی ذلك
ولم یعلن وهو عالم بعلوم الدین فانه لا یجوز الشك فی ایمانه ومن شك فی ایمانه
یکون مبتدعا وهذا کله راجع الی معنی هو ان المعاصی لا یوجب سلب الایمان
ولکن نسیان التوبة وتحقیر الدین وعدم رویة العقوبة علی الذنب یوجب سلب
الایمان وکذلك من لم یر المعاصی قبیحا او لم یر الطاعة حسنا او لم یر الثواب علی الطاعة
او لم یر وجوب الطاعات فانه یصیر کافرا ومن یتوهم فیه هذه المعانی بدلیل افعاله یجوز
الشك فی ایمانه ومن تلفظ بمثل هذه فانه یحکم بکفره ومعنی الشك

فی الایمان وھو ان یعرف الله تعالی ویعرف رسولہ ویقول لا الہ الا الله محمد رسول الله
ویصدق فی ذلک ثم شک فیه بان ھذہ الایمان وھذا القول ھل ھو ایمان منه
ام لا وھل ھو مزیل الکفر ام لا فھذا ھو الشک فی الایمان والایمان لا یثبت مع
الشک وروی عن حماد بن ابی حنیفة انه دخل المدینة ونزل عند مالک بعد
وفات ابی حنیفة فقال له کان ابی لا یقول فی القرآن الا کلام الله غیر مخلوق وکان
یفضل الشیخین ویحب الختنین ویؤمن بالقدرین وکان لا یشھد لاحد
من المسلمین بالجنة ولا بالنار بعینه وکان لا یقول بالشک فی الایمان فقال
مالک ما الشک فی الایمان فقال حماد عندنا اقوام یؤمنون بالله ورسوله ثم
یقولون لا ندری بان ھذا القول ھل ھو ایمان ام لا وھل خرجنا من الکفر بھذا
القول ام لا فتبسم مالک تعجبا ولان من شک فی ایمانه فقد انکر النص لان الله
تعالی امر بالایمان وعلم فی القرآن صفة الایمان وھو قوله تعالی فَاعْلَمْ اَنَّهٗ لَاۤ اِلٰهَ
اِلَّا اللّٰهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْۢبِكَ وقوله تعالی شَهِدَ اللّٰهُ اَنَّهٗ لَاۤ اِلٰهَ اِلَّا هُوَ ثم سمّاھم
مؤمنین بھذا القول او بھذا الایمان ومن شک فی صحة ذلک فانه یکفر
واما الاستثناء فی الایمان ھل ھو شک ام لا قال بعض الفقھاء بان ھذا شک فی
الایمان وقال بعضھم لیس بشک وصورة الاستثناء ھی ان یقول انا مؤمن ان شاء
الله تعالی وھذا ھو مذھب الشافعی ولو قال امنت بالله ان شاء الله تعالی لا یصح
ایمانه ویصیر کافرا وقال ابو حنیفة ینبغی ان یقول انا مؤمن حقا ھذا ھو الاصح
لان الله تعالی مدح اھل الایمان فقال ھم المؤمنون حقا فان قیل ان الله تعالی
وصفھم بصفة الایمان قبل ھذا ثم سماھم مؤمنین حقا وھو قوله اِنَّمَا الْمُؤْمِنُوْنَ
الَّذِیْنَ اِذَا ذُكِرَ اللّٰهُ وَجِلَتْ قُلُوْبُهُمْ وَاِذَا تُلِیَتْ عَلَیْهِمْ اٰیٰتُهٗ زَادَتْهُمْ اِیْمَانًا الجواب
قلنا ھذہ صفة المؤمن لا صفة الایمان ونحن نقول ان للمؤمنین یتفاوتون
فرب مؤمن یکون اصلح من الآخر فاما فی الایمان لا یتفاوتون فیه فالفاسق والصالح
فی الایمان سواء کما فی الکفر وھکذا روی فی الاخبار ان النبی علیه السلام استقبل رجلا

من الانصار يقال له اباحارثة فقال له كيف اصبحت يا اباحارثة فقال
اصبحت مؤمناً حقا فقال عليه السلام ان لكل حق حقيقة الحديث ثم قال
عليه السلام من اراد ان ينظر الى عبد نوّر الله قلبه بالايمان ثم قال له اصبت
فالزم دل انه هذا مشروع على الحقيق فان قيل ما تقول فى علم الله وحكمه
ما ذا يكون لان الله تعالى يعلم عواقب الامور وكل من علم انه يموت كافرا لا يموت
مسلما ولا يتبدل ذلك ولعل هذا الرجل يقول انا مؤمن حقا وفى علم الله انه
يموت كافرا الجواب قلنا كما ان الله تعالى يعلم عواقب الامور كذلك يعلم مبادى
الامور وكل من يكون مؤمنا فى الحال يكون فى علم الله تعالى كذلك مع ان الله تعالى
يعلم انه يموت كافرا انه لا يصير كافرا فى الحال ما لم يوجد منه الكفر كما ان الله تعالى
يعلم ان العالم يفنى فانه لا يصير فانيا فى الحال وكذلك يعلم الله ان اهل الجنة يدخلون
الجنة وان اهل النار يدخلون النار ومع ذلك يؤخرون الى اوقاتها كذلك ههنا
وروى عن سفيان الثوري انه كان يقول انا مؤمن فى الحال عندك حقا ولا ادرى
عند الله ما حالى وانا مؤمن عند الله ان شاء الله تعالى وقال ابو حنيفة انا
مؤمن الآن حقا عندك ومؤمن عند الله تعالى ان شاء الله تعالى وقال بعضهم
لا خلاف فى المسئلة لان الشافعي قال انا مؤمن ان شاء الله تعالى على وجه الخوف و
قال ابو حنيفة انه قال انا مؤمن حقا على وجه حسن الظن بالله تعالى قال ابو القاسم
القشيري انا مؤمن حقا واكون مؤمنا ان شاء الله تعالى والاصح ان المذهب عند
ابي حنيفة انه قال انا مؤمن عند الناس وعند الملئكة واما فى اللوح وفى علم الله تعالى
لا ادرى ان شاء الله تعالى اكون مؤمنا وتحقيق هذا قد ذكرنا ان الله تعالى يعلم
الاشياء كما هي فى الحال كما ان ابا بكر حين كان كافرا فالله تعالى يعلم انه كان كافرا واذا
اسلم علمه انه مسلم وكتابة اللوح موافق لعلم الله تعالى فصح ما قلنا القول السابع
فى ايمان الميثاق قالت المعتزلة والروافض ان اخذ الميثاق على الاجسام غير جائز ولا يصح وذلك
مما لا يوجب القبول بالعقل وقال بعضهم الميثاق كان للارواح وقال بعضهم هذا ميثاق

عقلی من طریق الحکمة لانه لایجوز الشرک فی الکفران ویجب الشکر والایمان وقال
اهل السنة والجماعة المیثاق علی الاجساد صحیح ثابت بدلیل قوله تعالی وَاِذْ اَخَذَ
رَبُّکَ مِنْ بَنِیْ آدَمَ مِنْ ظُهُوْرِهِمْ ذُرِّیَّتَهُمْ وَاَشْهَدَهُمْ عَلٰی اَنْفُسِهِمْ اَلَسْتُ بِرَبِّکُمْ
قَالُوْا بَلٰی فالله تعالی اخبر انه اخذ المیثاق علی جمیع بنی آدم وهو خبر ماض وکان علی
الاجساد لان الله تعالی قال من بنی آدم والارواح بدون الاجساد لیس من بنی آدم
ولان الله تعالی قال من ظهورهم وذریتهم والذریة والجسد مع الروح وکان عیانا
وصریحا لا عقلیا وحکمیا لان الله تعالی قال الست بربکم اخبرهم بلفظ المخاطب فی
المخاطبة لایصح الا بالمشافهة ولما روی عن النبی م انه قال ان الله تعالی مسح ظهر آدم
فاخرج منه ما هو مولود الی یوم القیمة فاخذ علیهم المیثاق علی ان تعبدونی
ولا تشرکوا بی شیئا فصح ان المیثاق کان صحیحا وقال بعض الفقهاء ان الله
تعالی امر جبرئیل حتی یضع جناحیه علی ظهر آدم فاخرج اولاده وذریاته من اصلابهم
من کان منهم الی یوم القیمة بروحهم وجسدهم عاقلین بالغین وخاطبهم بقوله
اَلَسْتُ بربکم وقال بعضهم ان الله تعالی اوجدهم وخلقهم وجمعهم فی صلب آدم واخبرهم
بقوله الست بربکم قالوا جمیعا بلی وهذا کان ایمانا منهم وقال بعضهم المیثاق کان قبل
ادخال الروح فی آدم وقال بعضهم کان علی باب الجنة وقال بعضهم کان فی السماء الرابعة
وقال بعضهم کان فی الدنیا بعد هبوط آدم من السماء واداء رسالته ثم الایمان به
واجب والکیفیة غیر معلومة واجمعنا علی انه ما کان علیهم الموت وما کان التوالد
بعد وکان اخراج الاجزاء کمثل الذر من اصلابهم بعضهم من بعض ثم رجعهم الی
اصلابهم کما کانوا فاما حکم ایمان المیثاق هل هو باق ام لا قال بعضهم حکمه باق و
الناس کلهم مومنون بایمان المیثاق الا من کفر بالله ولکن اطفال المشرکین
عندهم وهذا غیر صحیح وقال بعضهم بان ایمان المیثاق ما کان واجبا علیهم والخطاب
ما کان خطاب التکلیف وانما کان خطاب الاستخبار والتفهیم وکان بمعنی الاستفهام
والاستفهام قد یکون بمعنی النفی وقد یکون بمعنی الاثبات ففهم الله تعالی بالاثبات

مومنون عند ذلک البعض

حتی عرفوا والهمہم الایمان حتی آمنوا وقالوا بلی ولان ذلک الوقت ما کان وقت التکلیف والابتلاء لان التکلیف فی الاحکام والمعاملات متحقق وما کان لهم حاجة بذلک لان جمیعهم کان فی ساعة واحدة وقد جمع الکل اولها وآخرها لم یکن بینهم نکاح ولا سفاح ولا شهادة ولا دعوی ولا ولادة ولا نفاس ولا موت ولا ارث ولا عدة ولا صوم ولا صلوة ولا حج ولا زکوة فقد استغنوا عن الاحکام کلها وما کان لهم حاجة بالاکل والشرب والمصالح والابتلاء انما یکون فی العبادات شکر النعم الله تعالی ونعم الله تعالی فی تلک الساعة غیر کاملة فی حقهم دل ان الخطاب ما کان خطاب التکلیف ولهذا المعنی قلنا بانه لا یجب الجزاء بذلک الایمان وهذا یدل علی ان حکم ذلک الایمان غیر باق لان حکمه لو کان باقیا لکان یجب الجزاء بذلک فلما لم یجب دل انه غیر باق وهذا الاصح لان الایمان واجب علی کل خطاب فاذا ثبت انهم کانوا اهلا للخطاب کان الایمان واجبا علیهم والاصح ان نقول ان المیثاق کان بعد ادخال الروح قبل الصعود الی السماء وان الخطاب کان خطاب التکلیف والالزام علی معنی انه الهنا ونحن عبیده خالیا عن معنی الشک لان الایمان یجب حقا لله تعالی خالیا عن المعانی ثم لا یجب الجزاء علی الایمان لانه کان حقا لله تعالی علیهم ولهذا المعنی قال اهل السنة والجماعة ان المؤمنین یدخلون الجنة بفضل الله تعالی من غیر الوجوب والجزاء ولان الجزاء انما ظهر وثبت ووجب باخبار الله تعالی والله تعالی لم یخبر عن ثواب ایمان المیثاق وجزائه فلا نقول به ولا یکون باقیا لانه کان مشروعا مقصور المدة وقد انتهی بمضی تلک المدة فان قیل الیس قد روی عن النبی ع م انه قال کل مولود یولد علی الفطرة فابواه یهودانه الی آخره قلنا لو کان اولاد المشرکین مؤمنین قبل بلوغهم لکان ینبغی ان یقال انهم اذا بلغوا کافرین لا یقبل منهم الجزیة وانهم یقتلون لانه کان حکم الاسلام ثابتا علیهم فالکفر ردة منهم کما فی اولاد المسلمین والمرتد لا یقبل منه الا السیف او الاسلام فلما لم یشترط ذلک دل انهم کانوا کافرین اصلا ولانه لو کان حکم الاسلام

ای بایمان المیثاق ۱۲

ثابتا لكان لا يحكم بكفره تبعا لابويه او تبعا للدار ولان الاسلام يعلو ولا يعلى
فاجمعنا على انه يحكم بكفره تبعا دل ان حكم الاسلام غير ثابت ولان هذا الطفل
يرث من الابوين الكافرين وتثبت الولاية عليه دل ان الامر كما ذكرنا فاما قوله
عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة قال بعضهم يولد للفطرة ونحن كذا نقول
والاصح ان الله تعالى خلق الخلق على سبيله ولا يجوز ان يكون على غير سبيله وسمى الدين
بلفظ الفطرة لان حكمه غير ثابت وغير ظاهر شرعا لان التخليق لا يوجب التكليف والالزام
والاصح انه يولد على الفطرة اى على الدين لانه لا يجب ان يلد مولود من غير دين ثم دين الاسلام
اصل فكل مولود يولد على دين الاسلام حين ولد الا ان حكم الكفر يسرى من ابويه اليه
بسبب التبعية فابواه يهودانه او ينصرانه تبعا وحكما اما فى الحقيقة لا دين له ما لم
يبلغ فاذا بلغ وعبر بلسانه فيكون كما قال الله تعالى اما شاكرا واما كفورا وقال فى
اصول الصغار عن قول النبى صلعم كل مولود يولد على الفطرة الايمان يوم الميثاق ام غيره
قال ان المراد بالفطرة المذكورة فى الحديث اتباع ابويه فى احكام الدنيا لا الايمان يوم
الميثاق وقال بعضهم ان الله تعالى اخرج ذرية آدم واقام بعضهم عن يمينه وبعضهم
عن شماله وقال الست بربكم فمن كان على يمين آدم فهم وسمع ذلك على سبيل
الاثبات وقال بلى ومن كان على شماله فهم وسمع ذلك على سبيل النفى وقال بلى
فاصحاب اليمين مؤمنون بجوابهم واصحاب الشمال كافرون بجوابهم والله تعالى
قال هؤلاء فى الجنة ولا ابالى وهؤلاء فى النار ولا ابالى والصحيح ما ذكرنا **القول**
الثامن فى الفرق بين الايمان والاسلام قال بعض الفقهاء بان الايمان
غير الاسلام والاسلام غير الايمان وكذلك الروافض على هذا وسموا انفسهم
مؤمنين وسموا الامة مسلمين ومن كان على مذهبهم يقولون بانه مؤمن
وقالوا بان من ادى الشرائع ولم يعلم العلوم من التاويل والتنزيل فهو مسلم
ومن يعلم علم الحقائق والتاويل فهو مؤمن وقالت المعتزلة الايمان فى الباطن
والاسلام فى الظاهر ومن ارتكب كبيرة يخرج عن الايمان ولا يدخل [illegible]

ويسمى مسلما ولا يسمى مؤمنا بدليل قوله تعالى قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا
وَلَٰكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا الآية وكذلك النبي عليه السلام فرق بين الايمان والاسلام
حين سأل عنه ما الايمان قال ان تؤمن بالله وملئكته ورسله واذا سئل
ما الاسلام قال اقام الصلوة وايتاء الزكوة وقال عامة الفقهاء من اهل السنة
والجماعة انه لا فرق بين الايمان والاسلام والمعرفة والتوحيد لان كل مؤمن
يكون مسلما عارفا موحدا وكل مسلم يكون مؤمنا عارفا موحدا وكل عارف يكون
موحدا مؤمنا مسلما وكل موحد يكون عارفا مؤمنا مسلما ولان الله تعالى
ذكر عن ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه قال وبذلك امرت وانا اول المسلمين
وذكر عن موسى عليه السلام وقال اني تبت اليك وانا اول المؤمنين ثم دين الانبياء
كلهم دين واحد وذكر عن واحد مؤمنا وعن الآخر مسلما دل انه لا فرق بينهما
والمعنى فيه هو انه بنفي احدى هذه المعاني يوجب الكفر عند اهل السنة والجماعة
لان من لم يكن موحدا ومسلما يكون كافرا ومن لم يكن عارفا يكون كافرا وكذلك
من لم يكن مؤمنا ومسلما يكون كافرا ثم الفرق بين هذه الالفاظ من جهة اللغة
واللفظ اما من جهة الحقيقة فلا فرق واما معنى قوله قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا
وَلَٰكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا اراد به السلامة لا الاسلام والدليل عليه ان الله تعالى سمى
الامة كلهم مؤمنين وسماهم مسلمين دل ان الامر على ما ذكرنا واما قوله عليه السلام
حين سئل ما الاسلام قال اقامة الصلوة وايتاء الزكوة قلنا معناه فعل المسلم
وعلامة المسلم اقامة الصلوة وايتاء الزكوة ونحن كذا نقول القول التاسع
في ان الايمان مخلوق او غير مخلوق اختلف الفقهاء قال بعضهم ان الايمان
غير مخلوق وقال عامة الفقهاء ان الايمان مخلوق فاما من قال ان الايمان غير
مخلوق فاحتج بقوله تعالى شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وقوله جل ذكره كَلِمَةُ
اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا اراد به الايمان وقوله إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ اراد به الايمان
وقوله وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ دل ان الايمان غير مخلوق الجواب عن

عزهذا قلنا ان الله تعالى بيّن فى القرآن صفة الايمان فاما هذه الآيات بعينها
ليست بايمان والدليل عليه ان الكافر لو قرء القرآن من اوله الى آخره مع هذه
الآيات ولم يعتقد على صدقه فانه لا يحكم باسلامه دل ان هذا ليس
بايمان بل هذا كلام الله غير مخلوق ثم الدليل على ان الايمان مخلوق ما روى
عن عمر بن الخطاب عن النبى عليه السلام انه قال الايمان والكفر مخلوقان وهما
متضادان وروى عن ابن عباسؓ عن النبى عليه السلام انه قال ان الله تعالى
خلق الايمان وحفّه بالسّماحة والحياء وخلق الكفر وحفّه بالبخل والجفاء
وروى عن انس بن مالكؓ عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما خلق الله تعالى
تحت العرش شيئا احبّ الى الله تعالى من الايمان دل بهذه الدلائل ان الايمان
مخلوق ولان الايمان صفة العبد لان العبد آمن بالله وايمان العبد بالله صفته
وصفته مخلوق بلا خلاف ولان الله سبحانه وتعالى قال وَقَالَ رَجُلٌ مِّنْ اٰلِ فِرْعَوْنَ
يَكْتُمُ اِيْمَانَهٗ ولو لم يكن الايمان مخلوقا لا يمكن الكتمان من فعله والاصح ان نقول
ان الايمان من العبد الى الله تعالى الطلب والقبول والاقرار والتصديق والثبات
وما كان من الله تعالى الى العبد الامر والهداية والتوفيق والاثبات فاما العبد
بجميع صفاته مخلوق بلا خلاف والله قديم بصفاته ولا يجوز عليه الحدوث
ثم الايمان على ضربين ايمان مكتوب من جهة الله تعالى وهو قوله تعالى كَتَبَ فِىْ
قُلُوْبِهِمُ الْاِيْمَانَ وايمان محكوم عليه وهو فعل العبد فمكتوب الله غير مخلوق و
المحكوم عليه مخلوق قال المهتدى ابو شكور السالمى قد سالنى احد عن الايمان
بانه مخلوق ام غير مخلوق فقلت له ما الايمان فقال لا اله الا الله فقلت هذا غير
مخلوق وقد سالنى غيره منه فقلت [illegible] الايمان فقال اقرار باللسان وتصديق بالقلب
فقلت هذا مخلوق القول العاشر فى محل الايمان وبقائه اجمعنا على ان
محل الايمان القلب واللسان والقلب محل الاعتقاد واللسان محل الاقرار [illegible] الايمان
هذا عند اهل السنة والجماعة [illegible] عرض لا [illegible] العبد

والعرض لا يبقى زمانين ولكن حكم الايمان يبقى على الدوام بابقاء الله تعالى اياه ثم الشخص لا يخرج عن حكم الايمان بفناء هذا العرض عنه ووزان هذه المسئلة النكاح وهو ان النكاح ايجاب وقبول والايجاب والقبول عرضان لا يبقيان زمانين متى وجدا يتلاشيان الا ان حكمه يبقى وهو الحل مالم يعترض عليه شئ يزيله او يناقضه كالطلاق وما اشبهه فكذلك ههنا بل حكم الايمان اقوى واكد ففناء لفظ الاقرار وفناء التصديق وهو عمل العبد من الضمير والعمل لا يوجب فناء حكم الايمان مالم يعترض عليه ضده ونقيضه وهو الكفر فنقول ان المؤمن اذا آمن مرة فانه يحكم بايمانه ولو اقر بعد ذلك الوفا فان الايمان هو الاقرار الاول وما سوى ذلك تكرار عنه ولو لم يقل الامرة وعاش سنين فانه لا يحكم بكفره ما لم يظهر منه ضده ولو مات على ذلك فانه يصلى عليه ويكون مؤمنا اذا لم يظهر الخلاف منه فان قيل ان المؤمن اذا مات فايمانه يكون مع الجسد او مع الروح قلنا ايمانه فى حكم الله تعالى لا يكون مع الجسد ولا مع الروح الا ان روحه وجسده يكون مؤمنا بحكم الايمان فى حكم الله كما فى حال حيوته فان الايمان ليس مع الروح ولا مع الجسد ولا معهما جميعا ولكن الايمان يكون من الروح والجسد فنقول ان الايمان ليس فى العبد والعبد ليس فى الايمان ولكن العبد فى حكم الايمان بحكم الله تعالى والايمان والعبد كلاهما فى حكم الله تعالى والله تعالى اعلم

القول الحادى عشر فى ان زوال الايمان عند النزع هل يجوز ام لا

اجمعنا على انه لا يجوز زوال الايمان من الانبياء عليهم السلام وقد سبق ذكره فاما الصحابة رض فهم على فريقين منهم من سبق لهم الامن بشهادة النبى عليه السلام وهم نقباء العشرة المبشرة وكذلك فى حق الحسن والحسين كما قال النبى عليه السلام هما سيدا شباب اهل الجنة وكذلك فاطمة رض ومن مثلهم فى الشهادة والبشارة عن النبى عليه السلام اذا اصدر فى حقه فنقول ان قول النبى عم صدق وهو يكون كما قال فاما غيرهم من الصحابة لا نذكر منهم الا خيرا ولا نشهد لاحد بالجنة قطعا

ولا بالنار قطعا ولكن نرجوا لهم اكثر ما نرجوا لغيرهم من المؤمنين واما سائر المؤمنين والكافرين لا نقول لاحد بعينه من اهل الجنة او من اهل النار فنقول ان من مات مؤمنا فهو من اهل الجنة وان مات كافرا فانه يكون من اهل النار فاما في الجملة نقول ان المؤمنين كلهم من اهل الجنة والكافرين كلهم من اهل النار ثم لا يجوز الامن عن سلب الايمان عند المعاينة بشوم المعاصي عند اهل السنة والجماعة وقالت المرجية اذا وجد منه الايمان فان المعاصي لا يضره لان الايمان عطاء الله تعالى فلا يجوز التبديل والخلع عنه لان هذا يكون رجوعا من الله تعالى عن عطائه وهذا لا يجوز الجواب قلنا ليس في هذا رجوع من الله ولكن انما يكون الرد من العبد من حيث انه لم يعرف قدره ولم يؤد حقه والله يقول فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون وقوله تعالى سنستدرجهم من حيث لا يعلمون وروى عن ابي حنيفة انه قال اكثر ما يسلب الايمان عند المعاينة وهذا انما يكون زوال الايمان قبل النزع بسبب من الاسباب فاستحلال الحرام وتحريم الحلال او كلمة الكفر جهلا او فعلا او ذكر شيئا يكون فيه رد الاسلام وهو لا يعلم ذلك ولم يتب منه فعاين ذلك فتاب عند المعاينة فالتوبة عند ذلك لا ينفع فوجب على العبد المؤمن ان يقول في كل يوم اللهم اني اعوذ بك من ان اشرك بك شيئا وانا اعلم به واستغفرك لما اعلم به تبت عنه وتبرأت من الكفر والشرك والمعاصي كلها واقول لا اله الا الله محمد رسول الله والله اعلم

الباب الثامن في شرائط الايمان

فيه تسعة عشر قولا قال المهتدي ابو شكور السالمي اعلم بان شرائط الايمان ما قال النبي عم ان تؤمن بالله وملئكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره من الله تعالى والبعث بعد الموت فاصله الايمان بالله وقد ذكرنا وصفه رحمه ثم الايمان بالملئكة فنقول وبالله التوفيق اعلم بان الملئكة كلهم عباد الله مخلوقون معصومون من الكفر مطهرون مطيعون لله عز وجل فان قيل ان ابليس قد كفر بالله تعالى وكان من الملئكة قلنا هو كان في صفة الملئكة وفي

عبادتهم ودرجتهم ولكن فى الاصل ما كان من الملئكة بدليل قوله تعالى الا
ابليس كان من الجن ففسق عن امر ربه والثانى انه خلق من الشهوة وركبت
فيه الشهوة دل انه ليس من الملئكة اصلا وخلقة وانما كان منهم اسما
وصفة فان قيل ما قولكم فى هاروت وماروت قلنا اختلف الناس فيهما
قال بعضهم انهما ملكين بخفض اللام والاصح انهما ملكين بفتح اللام ولكنا
اجمعنا انه لم يحصل منهما الكفر ولم يذكر (اى بكسر اللام) فى النص كيفية حالهما ودينهما فلما لم
يثبت نصا فانه لا يوجب القول به ثم نقول ان عملهما ما كانت كبيرة بدليل انه
لا يوجب العقوبة عليهما لان العقوبة انما يكون فى الاخرة وهما فى الاخرة غير معذبين
واما العذاب فى الدنيا تارة يكون على وجه الجزاء وتارة على وجه المعاتبة وقد يجوز
على وجه المعاتبة وقد يجوز اصابة التعب للانبياء عليهم السلام على زلة او سهو
يحصل منهم كما كان لموسى عليه السلام عاتبه ربه بالصعق كقوله تعالى وخر موسى
صعقا ثم قال موسى انى تبت اليك وانا اول المؤمنين فكذلك للملئكة فان قيل
ان الله تعالى قال خبرا عنهما انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون
به من احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ومعلوم ان اصابة
الضرر حرام وتسبب الكفر حرام الجواب قلنا فى الآيات انهما يعظان الناس حين
قالا انما نحن فتنة فلا تكفر ولان الناس يتعلمون منهما من العلم مقدار ما يفهمون
السحر ومعلوم ان بعض تعليم السحر حلال ولكن العمل به حرام فهما يعظان الخلق عن
العمل به واستحلال ذلك تسبب الفتنة والضرر وسبب الكفر تعلم الخلق منهما فالكفر
حصل من التعلم لا من التعليم فلا يلزم ثم من الملئكة من هو رسول الله الى الخلق كجبرئيل
وميكائيل واسرافيل وعزرائيل صلوات الله عليهم وجميع الملئكة فى درجة النبوة
والرسالة بدليل قوله تعالى توفته رسلنا وقوله تعالى سفرة كرام بررة وقوله تعالى
لا يعصون الله ما امرهم ولان الملئكة كلهم رسل الله بدليل قوله تعالى جاعل
الملئكة رسلا والرسل امناء الله تعالى وسفراؤه وهم فى درجة النبوة لان جبرئيل

يبلغ الامر من الله اليهم ظاهرا وكل من يبلغ الامر من الله اليه على لسان جبرئيل فانه يكون رسولا نبيا والدليل عليه انه لا يجوز شتمهم و بغضهم ومن شتم ملكا او ابغضه فانه يصير كافرا في الانبياء ومن ذكر نبيا او ملكا بالحقارة فانه يصير كافرا الدليل عليه قوله تعالى مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلّٰهِ وَمَلٰئِكَتِهٖ وَرُسُلِهٖ وَجِبْرِيْلَ وَمِيْكَالَ فَاِنَّ اللّٰهَ عَدُوٌّ لِّلْكٰفِرِيْنَ وروى عن النبي عليه السلام من شتم نبيا قتل ومن شتم اصحاب نبي حد والله تعالى يقول اَللّٰهُ يَصْطَفِيْ مِنَ الْمَلٰئِكَةِ رُسُلًا وَّمِنَ النَّاسِ في تحقيق هذا ان الايمان بهم واجب كالايمان بالانبياء والكتب فوجب ان يكونوا بدرجة الانبياء عليهم السلام

القول الثاني في الايمان بكتبه

اعلم ان كتب الله كلها كلام الله تعالى في وحيه وتنزيله غير مخلوق وكله كلام واحد ومن انكر شيئا من الكتب او كلمة فانه يكفر ثم لا فرق بين الكتب من جهة الكلام ولا تفضيل لواحد منها على الآخر من جهة ان كلها كلام الله وكلامه واحد فاما على معنى الكتابة والتلاوة والتنزيل يجوز ان يكون البعض افضل من بعض كما نقول في القرآن فان القرآن كله كلام الله تعالى من اوله الى آخره ولا يجوز تفضيل البعض على البعض اما في التلاوة والقراءة و الكتابة يجوز التفضيل كما جاء في الاحاديث ان من قرء سورة الاخلاص فله من الثواب كذا وكذا ويكون اكثر من قراءة سورة تبت ونحوها وهذا التفضيل يرجع الى فعل العبد واعتقاده في اختياره بقراءة ما هو معناه اخلص في النفع وهو ذكر صفات الله فان قراءته بهذه السورة يكون افضل من قرأته بسورة اخرى كذلك ههنا ثم افضل الكتب اربعة التورية والانجيل والزبور والفرقان وافضل الاربعة الفرقان واجمعنا جميعا على ان قرأة الكتب الماضية وكتابتها صارت منسوخة بقراءة القرآن ونزوله اما احكامها هل نسخت باحكام القرآن ام لا قال ابو حنيفة كل حكم من الاحكام السابقة اذا وجد نسخه في القرآن او في الاخبار او في اجماع الامة او يوجد ما بدل ثم يقتضى من القياس الجلي بالنص يوجب نسخه وما سوى ذلك فيبقى

اى كذلك الحال في كتب الله تعالى ۴

مشروعا والقرآن ومعناه لا يكون ناسخا للاحكام كلها بدليل قوله تعالى شرع لكم
مِنَ الدِّيْنِ مَا وَصّٰى بِهٖ نُوْحًا وقوله تعالى مِلَّةَ اَبِيْكُمْ اِبْرٰهِيْمَ وقال الشافعي ان
الاحكام السابقة كلها صارت منسوخة بالقرآن سواء وجد النسخ او لم يوجد
والمسئلة موضعها اصول الفقه **القول الثالث في الايمان برسله**
اجتمعت الفقهاء من اهل السنة والجماعة على ان الانبياء صلوات الله عليهم
كانوا عبيد الله وكانوا من بني آدم خلقوا معصومين مؤيدين كاملين في
العقل والعبادة ولا يجوز القصور في عملهم لان عملهم وان قل يكون وافرا مقبولا
تاما كاملا وكلهم كانوا على دين واحد وملة واحدة وهو دين الاسلام وملة
الحنيفية فاما الايمان بهم واجب وان لم يعلم اساميهم وعددهم ومن انكروا حدا
يصير كافرا فان قيل هل امنت بفلان النبي م وكنت لا تعلم باسمه فلا يجوز ذلك
الجواب على الاطلاق لانه يجوز ان يكون نبيا ويجوز ان لا يكون نبيا والجواب الصحيح
ان تقول ان كان نبيا امنت به وبجميع الانبياء والمرسلين اجمعين والا فلا
فاما عددهم في الحقيقة غير معلوم لانه ما ذكر نصا وروى عن النبي م انه سئل عن
عدد الانبياء فقال مائة الف واربع وعشرون الفا وفي رواية مائتا الف واربع
وعشرون الفا واذا اختلف الرواية فيه وقد ورد من طريق الاحاد فانه لا يوجب
القطع عليه في الجواب فينبغي ان يؤمن بجميع الانبياء والمرسلين من غير حد ولا عد
فاما من النساء هل كانت نبية ام لا قال بعض الفقهاء ما كانت من النساء نبية
وقال بعضهم من جملة النسوان اربع نبيات وهي ما روى عن النبي م انه قال الاربعة
من النبيات ام موسى ومريم وسارة وحوا وقال بعض الفقها أن هذا الخبر غير صحيح
ثم نقول ان صح الخبر فقل امنا بجميع الانبياء والرسل ذكرا كان او انثى والا فلا
اما الانوثة فينا في الرسالة ويقتضى الستر **القول الرابع في الايمان بمحمد**
صلى الله عليه وسلم اعلم ان الواجب على كل عاقل ان يعتقد ان محمدا صلى الله عليه وسلم
كان رسول الله والآن هو رسول الله ولا يجوز الخلع والعزل عن النبوة على ما ذكرنا

ای کان لم یکن
بنفاها نقیه

مدة

وکان خاتم الانبیاء ولا یجوز بعده نبی غیر نزول عیسی ع م وکانت ملة عیسی قبله
بالرسالة والشریعة ووفاته یکون بعده وقالت الروافض ان العالم لا یکون خالیا
عن النبی قط وهذا کفر لان الله تعالی قال وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ومن ادعی النبوة فی زماننا
فانه یصیر کافرا لانه شك فی النص ویجب الاعتقاد بانه ما کان لاحد شرکة فی النبوة
مع محمد علیه السلام بخلاف ما قالت الروافض بان علیا کان شریکا لمحمد علیه السلام
فی النبوة وهذا منهم کفر ویجب الاعتقاد بان محمد علیه السلام کان اعلم الخلایق و
افضلهم بخلاف ما قالت الروافض ان علیا کان اعلم وافضل من محمد ع م وهذا منهم
کفر وقال بعضهم ان جبرئیل ع م غلط فی الوحی لان النبوة کانت لعلی فغلط واوحی
الی محمد وهذا کفر لان الله تعالی قال محمد رسول الله ولانهم وصفوا الله تعالی
بالجهل لان الغلط لا یکون من الملئکة ولو جاز الغلط منه فکیف یجوز من الله وقال
بعض الحشویة ان عزرائیل غلط فی قبض روح فلان من المدینة او من الروم و
القول به کفر لان ابطال الحیوة وایجاد الممات من الله تعالی ولو غلط عزرائیل
فکیف الغلط من الله تعالی فی ابطال الحیوة وحدوث الممات ولو جاز الغلط علی عزرائیل
لجاز الغلط علی جبرئیل ولو جاز علی جبرئیل فربما یکون الرسالة لعلی فجاء الی محمد او کان
لفرعون فجاء الی موسی ومن جوز الغلط فی الوحی عن جبرئیل او فی قبض الارواح عن
عزرائیل فانه یصیر کافرا بلا خلاف واما من قال ان علیا کان اعلم من محمد علیه السلام
لانه کان بمنزلة الخضر من موسی علیه السلام وکان لعلی علم الکونین بدلیل ما روی
عن عبد الله بن مسعود رض انه قال کان لعلی علم الکونین قلنا انما کان له تلك العلوم
بتعلیم النبی ع م ایاه لان النبی ع م علمه ذلك بدلیل ما روی عن علی رض انه قال بعثنی رسول الله
صلی الله علیه وسلم قاضیا الی الیمن فقلت انی لا اهتدی الی القضا فتبسم رسول الله صلعم
وقال لی افتح فاك ففتحت فی فنعث فی فی فلم یلتبس علی بعد ذلك حکم فثبت ان
جمیع ما علم علی رض انما کان ببرکة رسول الله صلعم وتعلیمه ایاه واما قوله کان
بمنزلة الخضر من موسی ع م فقلنا ان موسی کان افضل واعلم من خضر لانه کان صاحب الشریعة

وصاحب الكتاب و اما الخضر اختلف الناس فيه قال بعضهم بانه ولی وقال بعضهم
انه نبی و قال بعضهم انه رسول و اجتمعوا انه ليس بصاحب الشريعة ولا صاحب
الكتاب بالاتفاق ثم محمد رسول الله صلعم كان صاحب الشريعة وصاحب الكتاب
وكان افضل واعلى من جميع الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم اجمعين فاما
على رض اسلم على يده فكيف يكون اعلم وافضل منه ومن اعتقد ان عليا كان افضل
واعلم فانه يصير كافرا واما من قال ان عليا كان شريكا فى النبوة احتجوا بقوله عليه
السلام من حيث قال اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى ثم هارون
كان نبيا فكذلك على وجب ان يكون نبيا قلنا ان تمام الخبر الى ان قال الا انه
لا نبى بعدى و اما قوله اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى اراد به
القرابة والخلافة غير النبوة **القول الخامس فى المعراج** قالت المعتزلة والجهمية
ان المعراج كان الى بيت المقدس و اما وراء ذلك فما كان فى اليقظة وقال بعضهم
كان المعراج للروح وما كان للجسد وقال اهل السنة والجماعة ان المعراج كان حقا
من بيته الى بيت المقدس ومن بيت المقدس الى السماء السابعة والى ما شاء الله تعـ
وقال بعض الفقهاء كان الى الجنة وقال بعضهم الى العرش وقال بعضهم الى فوق
العرش وقال بعضهم كان الى طرف العالم واحد قدميه على طرف العالم والقدم
الثانى فى العدم وقال بعضهم ان محمدا عليه السلام نقل من العالم الى ما وراء العالم
فى العدم وهذا ليس بمحال لان كينونة العالم وحدوثه فى العدم من العدم فلما جاز
وجود العالم من العدم وحدوثه من العدم جاز نقل الموجودات من العالم الموجود الى
العدم وقال بعضهم لا يجوز لان المخلوق لا يجوز وجوده بدون المكان قلنا كينونة
شخصه ودائرة شكله يكون مكانا لذاته ثم لما جاز وجود العالم ان يكون مكانا لنفسه
ولا يكون موضوعا على مكان آخر جاز لجسم او لمخلوق آخر ان يكون مكانا لنفسه
ولا يكون موضوعا على مكان آخر ثم المكان على ضربين مكان حقيقى ومكان مجازى
فالمكان المجازى ما يجوز وجود الشئ بدون ذلك المكان وهو موضع الجلوس والقرار

وهذا كما نقول فى العالم بانه موجود من غير مكان مجازى لان تحت العالم منتهى الى العدم وليس تحته شئ غيره حتى يستقر عليه فصح ما قلنا والمكان الحقيقى ما لا يجوز وجود الشئ بدونه ولا يجوز وجود غيره فى مكانه وهو الشكل والدائرة لذاته فانه لا يجوز وجود المخلوق بدون ذاته وشكله ولا يجوز وجود غيره فى ذاته وشكله فصح ما قلنا وقال بعض الناس لا يجوز النقل الى العدم لانه عليه السلام كان يحتاج الى التنفس ولا يمكن التنفس فى العدم قلنا التنفس ليس بعلة لبقاء الحيوة بدليل ان فى السمك وما يشاكله الحيوة موجودة ولا يتنفس فى الماء والاصح ان نقول المعراج كان حقا وكان فى اليقظة الى ما شاء الله تعالى والحجة للمعتزلة ما روى عن عايشة رض انها قالت ما فقد جسد محمد ليلة المعراج وروى عن معاوية انه سئل عن المعراج فقال رؤيا صالحة والله تعالى يقول وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ فالله اخبر انه كان رؤيا ولان المعراج الى بيت المقدس ثبت بالنص وما وراء ذلك ثبت بالخبر الواحد والخبر الواحد لا يجوز به الاعتقاد فصح ما قلنا الجواب عن هذا ان نقول ان عايشة رض قالت ما فقد جسد محمد عليه السلام ليلة المعراج يعنى ما فقد جسده عن الروح بل كان معه روحه والمعراج ما كان للروح خاصة بل كان لهما واما خبر معاوية انه قال كانت رؤيا صالحة اراد بها اليقظة وكان قد راى بعينه بدليل ان الرؤيا مصدر لانه يقال راى رؤيا فكان هذا رؤيا بالعين ولانه لو كان فى المنام لم ينكرها احد لان كل جحود وكافر وعاص يرى الرؤيا فى المنام فلم يظهر لتخصيص نبينا محمد عم فضيلة ومعنى فدل ان هذا كان فى اليقظة ولكن قوله تعالى وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ اراد به الرؤيا بالعين فى اليقظة على ما ذكرنا وقوله تعالى إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ يعنى ابا جهل ومن تابعه لانه انكر حيث قال صلى الله عليه وسلم ان شجرة الزقوم فى النار قال كيف تبقى الشجرة وكثير من المسلمين ارتدوا بسبب المعراج واول من صدقه ابو بكر رض ومن الاخبار الصحيح ما يدل على ثبوت المعراج لمحمد عم اكثر مما يحصى وروى عن جماعة من الصحابة رض منهم ابو سعيد الخدرى

وانس بن مالکؓ ومالک بن صعصعة وعبد الله بن عباسؓ وامهانی رضوان
الله تعالی عنہم الا ان هذا ثبت من طریق الاحاد فلا یوجب الاعتقاد بها قلنا
الاحاد علی ثلثة مراتب منها ما اتفقت الفقہاء علی قبوله فیکون فی حد الشهرة
قریبا الی المتواتر لکثرة الرواة فی مجالس مختلفة ولم ینکر احد من الصحابة المتقدمین
المعروفین فحمل محل الاجماع فانه یوجب العلم والعمل به ومن انکر هذا یکون
فاسقا ومبتدعا ویستحق التعزیر والزجر وقال بعضهم انه یصیر کافرا ومن
الاحادات منکرها یفسق ولا یوجب البدعة ومن الاحاد من ینکر لا یفسق
ثم الکلام فی المعراج فی حد الشهرة من انکر یصیر مبتدعا فاسقا وان لم یکن کافرا
واجمعنا علی ان من انکر المعراج الی بیت المقدس یصیر کافرا ثم ههنا ثلثة اشیاء
الاسراء والمعراج والاعراج فاما الاسراء من مکة الی بیت المقدس فهذا مما
لا ینکره المعتزلة ومن انکر یصیر کافرا لان هذا ثبت بالنص بدلیل قوله تعالی سُبْحَانَ
الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ والمعراج
کان من الارض الی السماء السابعة والاعراج من السماء السابعة الی العرش وروت
ام هانی ان النبی علیه السلام بات عندها فقال لها عند السحر الا احدثك باعجب
ما رایت قالت بلی فقال علیه السلام نامت عینی وقلبی یقظان فجاءنی جبرئیل
علیه السلام ورکض برجله وساق الحدیث الی آخره والدلیل علیه قوله تعالی
فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ
فالله تعالی اقسم بهذه الاشیاء بان النبی علیه السلام لیصعد من السماء والطبق هو
السماء والدلیل علیه قوله تعالی لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى قال ابن مسعودؓ
هو الرفرف وقوله تعالی ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى یعنی ذو قوة اراد به النبی م وقوله تعالی
فاستوی یعنی الرفرف الی قوله تع فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ای تکلم ما تکلم ففیه دلیل
علی ثبوت الاعراج ثم النبی م رای ربه بقلبه لیلة المعراج وما راه بعینه بدلیل
انه سئل ارایت ربک فقال سبحان الله سبحان الله رایته بفوادی وما رایته

ف: ههنا ثلثة اشیاء

یعنی وروی عن عایشۃ رض قیل لها ان کعب الاحبار یقول ان الله تعالی قسم الرؤیۃ والکلام بین النبیین فجعل الرؤیۃ لمحمد علیہ السلام والکلام لموسیٰ ع فقالت عایشۃ رضی الله عنها ثلث من حدثکم بها فقد اعظم الفریۃ علی الله تعالی من قال ان محمدا رای ربه لیلۃ المعراج فقد اعظم الفریۃ ثم قالت قوله تعالی ما کذب الفؤاد ما رای اضاف الرؤیۃ الی القلب ومن قال ان محمدا یعلم القیمۃ ثم قالت قوله تعالی اِنَّ اللّٰهَ عِنْدَهٗ عِلْمُ السَّاعَةِ ومن قال ان محمد اکتم بعض ما اوحی الیه ثم قالت قوله تعالی یَا اَیُّهَا الرَّسُوْلُ بَلِّغْ مَا اُنْزِلَ اِلَیْکَ مِنْ رَّبِّکَ فصح الدلائل فی اثبات المعراج علی ما ذکرنا

القول السادس فی الایمان بالآخرۃ انکرت القرامطۃ والزنادقۃ والاباحیۃ والمنجمۃ والتناسخیۃ والفلاسفۃ القیامۃ والحشر ومن الروافض من وافقهم بذلک وهم الشیعۃ والرجعیۃ وقالوا ان معنی القیمۃ ان یقوم الروح فی جسد آخر ویجزی به ما عمل فی سابق عمره وایامه وهذا کله کفر لا یخفی علی احد فساد قولهم لانهم انکروا النص ومن سبیل المناظرۃ مع هؤلاء الکفرۃ دلیل اثبات الوحی والنبوۃ والتاویل عن کلام الله علی غیر ما ینبغی والله تعالی ذکر فی کلامه اوصاف القیمۃ وآیات اثباته حیث قال فی یوم کان مقداره خمسین الف سنۃ وقوله تعالی اِنَّ اللّٰهَ یَبْعَثُ مَنْ فِی الْقُبُوْرِ وقوله مِنْهَا خَلَقْنَاکُمْ وَفِیْهَا نُعِیْدُکُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُکُمْ تَارَةً اُخْرٰی ولهذا نظائر من الآیات والخبر

القول السابع فی المیزان والصراط والکتاب انکرت المعتزلۃ والجهمیۃ المیزان والصراط والکتاب والحساب ویقولون ان الله یعلم مقادیر الاعمال من الحسنات والسیئات فلا یحتاج الی ذلک کله وهذا لیس بثابت صحیح فی الحقیقۃ والمراد به غیر ذلک وهذا الاعتقاد منهم کفر لان هذه المعانی ثبتت بالنص بدلیل قوله تعالی فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِیْنُهٗ فَاُولٰٓئِکَ هُمُ الْمُفْلِحُوْنَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِیْنُهٗ فَاُولٰٓئِکَ الَّذِیْنَ خَسِرُوْٓا اَنْفُسَهُمْ فهذا نص وقال ابن عباس رض المیزان لسان وکفتان احدیهما بالمشرق والآخر بالمغرب فان قیل کیف یوزن الاعمال وهی اعراض غیر باقیۃ قلنا یوزن العبد مع العمل بدلیل ما روی عن النبی ع م انه کان فی بعض غزواته فصعد عبد الله

بن

بن عباس رض شجرة وكان خميس الساقين فتبسم اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اتعجبون من رقة ساقيه انهما لاثقل في الميزان من السموات والارض
وقال عبد الله بن مسعود رض انه يكتب حسناته في صحيفة ويوضع في كفته
ويكتب سياته في صحيفة ويوضع في كفة اخرى وقال محمد بن على الترمذى
يوزن العمل من غير الرجل فيوضع حسناته في كفته ويراه كالنور والمعاصى كالظلمة
والله تعالى يقول فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ
وكذلك الحساب ثبت بالنص لقوله تعالى فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا
وقال الله جل جلاله إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ وهذا نص في هذا الباب وروى ان اعرابيا
سال النبي ع فقال من يحاسب الخلق يوم القيمة فقال الله تعالى فقال الاعرابي
اذا افلحت ورب الكعبة اذ لا ياخذ بحقه ويترك حقه وكذلك الكتاب قال الله
جل جلاله كِتَابٌ مَرْقُومٌ يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ وقال جل جلاله لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً
إِلَّا أَحْصَاهَا وقال إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ولهذا نظائر وهذا نص من انكره
يصير كافرا فان قيل ما الحكمة والفائدة في ذلك والله تعالى عالم يعلم الاشياء فانه
لا يحتاج الى الكتابة والحساب والميزان والسوال قلنا ان الله تعالى يفعل ذلك تحقيقا
لبنى ادم وتاكيدا للحجة عليهم لكى يعلم العبد مقادير اعماله من الحسنات والسيئات
وليعلم يقينا ان ما اصاب به يكون عدلا والعبد اهل لذلك فان قيل ايهم
اسبق قلنا لا نص فيه ولكن نقول ان الكل يكون على الصراط فلا يجوز ان يكون
قبل الصراط لان بعد الحساب والوزن لا يجوز المشقة لمن نجا والله يقول
فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وبعد الصراط غير جائز لانه لما مر
فانه يفوز من النار ثم اعمال القلوب من الفكرة والضمير والنية هل يحاسب ام لا
قال بعضهم انه يحاسب الكل وقال بعضهم انه لا يحاسب والاصح ان نقول كلما
يخطر بباله ولم يعتقد ولم ينو بذلك فانه لا يحاسب عنه وان كان كفرا لان تلك
الخطرة مما لا يمكن الاحتراز عنه فاما اذا خطر بباله واعتقد على ذلك وثبت عليه

فانه يسال ويحاسبه لقوله تعالى قل ان تخفوا ما فی صدورکم او تبدوه یحاسبکم به الله وقوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد کل اولئک کان عنه مسئولا

القول الثامن فی الحفظة قالت المعتزلة انه لیس علینا الحفظة والملک لان الله تعالى عالم بالعباد واعمالهم یعذب من یشاء ویغفر لمن یشاء وعند اهل السنة والجماعة الحفظة على کل مسلم وکافر باللیل والنهار بدلیل قوله تعالى وان علیکم لحافظین کراما کاتبین یعلمون ما تفعلون وقوله تعالى له معقبات من بین یدیه ومن خلفه یحفظونه من امر الله قال ابرهیم النخعی فی معنى هذه الآیة ان الله تعالى اذا بعث فیهم رسولا یبعث خلفه وقدامه ملئکة یحفظونه وروی عن عایشة رض انها قالت اذا خرجت اول الآیات یعنی فی القیامة طرحت الاقلام وجیئت الملئکة وشهدت الجوارح على الاعمال انها صحیح وثبت بالنص من انکر یصیر کافرا

القول التاسع فی دخول النار والخروج منها قالت المعتزلة ان المؤمنین لا یدخلون النار وانما یدخلون فیها الکفرة والفسقة ومن دخل فیها فانه یخلد ولا یخرج ابدا وقال اهل السنة والجماعة الدخول فی النار للامم عامة والخروج منها للمؤمنین خاصة وذلک حق بدلیل قوله تعالى وان منکم الا واردها کان على ربک حتما مقضیا ثم ننجی الذین اتقوا یعنی من الشرک ونذر الظالمین فیها جثیا یعنی الکافرین قالوا الورود ههنا بمعنى الدخول الدلیل علیه ما روی عن النبی ع انه قال آخر من یخرج من النار من کان فی قلبه مثقال ذرة من الایمان وفی روایة مقدار خردلة من الایمان وهذا نص ثم نقول ان الدخول ثابت لجمیع الامم من المؤمنین والمسلمین والکافرین غیر الانبیاء والمرسلین علیهم السلام لان الدخول فی النار هو المرور على الصراط وذلک یکون للجزاء والثواب والسوال والحساب والوزن والکتاب کله یکون للامم عامة غیر الانبیاء والمرسلین لان هذه الاشیاء لظهور الحسنات من السیات ولاصابة الجزاء والمکافات والانبیاء صلوات الله علیهم

خلقوا معصومين مقدسين عن ذلك لانهم حجج الله على العباد والحجة لايحتج عليها ولا يحتاج الى الحجة ولان هذه المعانى انما تكون لاظهار التقصير والذنب والانبياء عليهم السلام مغفورون فانهم غير مقصرين لانه لايوهم منهم التقصير ولا يحاسبون ايضا بدليل قوله تعالى فَامْنُنْ اَوْ اَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ والحساب انما يكون للحاصل والمحصول والله تعالى يرفع عنهم ذلك بسبب الدعوة وبيان الشريعة للخلق ثم لو لم يكن الرسول ناجيا من جميع الاشياء فكيف يصح دعوته الى النجاة وهو لا يرجو لنفسه النجاة لان الخائف لا يطلب النجاة لغيره ولو كان يطلب كان لنفسه اولى فدل انهم ناجون غيرها لكين ولا خائفين ولا مسئولين ولا معذبين فهو ما قلنا وقال بعضهم انه يكون لهم ذلك للعرض والمباهاة والتفضيل ثم نقول ان اهل الايمان لا يخلد فى النار عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة من ارتكب كبيرة ولم يتب فانه يخلد فى النار وانما قالوا ذلك لان من زعمهم ان من ارتكب كبيرة يخرج من الايمان واذا مات من غير توبة فانه لا يستحق الجنة والثواب واحتجوا بقوله تعالى وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا قلنا انه لا يخلد فى النار لانه لا يخرج من الايمان فاذا كان معه الايمان لا يجوز فى الحكمة الخلود فى النار مع الكفار ولان الله تعالى قال بلفظ التابيد فى حق المشركين بدليل قوله تعالى والمشركين فى نار جهنم خالدين فيها ابدا وكذلك ذكر فى حق المؤمنين فى الجنة تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا وههنا ذكر الخلود ولم يذكر التابيد والخلود عبارة عن طول المكث ونحن كذا نقول انه يمكث طويلا ثم يخرج وقال بعضهم الآية نزلت فى شان من قتل مسلما ثم ارتد ونحن كذا نقول انه يخلد فى النار على سبيل التابيد واما المسلم فلا لان الخلود مع الايمان غير جائز

القول العاشر فى الشفاعة والفداء

ولقد تفرقت المعتزلة فى الشفاعة على فريقين منهم من انكر الشفاعة اصلا ومنهم من اثبت الشفاعة لثلثة اصناف اولها الذين يجتنبون الكبائر ويرتكبون الصغائر فيحتاجون الى المغفرة الصغيرة بشفاعة نبى او

أى و من يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه ۱۲

او ملك والثانی لمن ارتکب الکبیرة ثم تاب فیحتاج فی قبول التوبة الی شفاعة الانبیاء
والثالث لمن اجتنب الکبائر والصغائر ولکن یحتاج الی زیادة الدرجات علی زیادة اعمالهم
بشفاعة الانبیاء والملئکة ع ولا یکون الشفاعة عندهم الا للانبیاء والملئکة الجواب
عن هذا قلنا ان من اجتنب الکبائر وارتکب الصغائر فانه لا یحتاج الی الشفاعة
عندهم لان المذهب عندهم ان من اجتنب من الکبائر وارتکب من الصغائر فواجب
علی الله ان یغفر له واحتجوا بقوله تعالی ان تجتنبوا کبائر ما تنهون عنه نکفر
عنکم سیئاتکم فاذا کانت المغفرة واجبة علی الله تعالی علی زعمهم فلا یحتاج الی
الشفاعة فاما قولهم ان من ارتکب الصغائر واجتنب الکبائر فواجب علی الله تعالی
ان یغفر له هذا لا یصح لانه اذا ارتکب الصغائر واهان الصغیرة فانه یکون کبیرة
ونحن نقول انه لا یجب علی الله تعالی شئ بسبب العباد وسنذکر فی موضعه
واما قولهم الشفاعة لمن ارتکب الکبائر ثم تاب هذا لا یصح ایضا لان المذهب عندهم
ان من تاب من الکبائر فواجب علی الله ان یقبل توبته ویغفر له کمن امن بالله
وعمل الصالحات فلا یحتاج الی الشفاعة ثم اثبات الشفاعة من مذهبهم لهذا الفرق
یکون کفرا لان المذهب عندهم واجب علی الله تعالی ان یغفر له ثم اثبتوا الشفاعة
للمغفرة فصار کان الله تعالی لم یغفر له فترک ما هو واجب علیه ویکون ظلما و
جورا ومن وصف الله تعالی بالظلم والجور یصیر کافرا وانما یصح اثبات الشفاعة
عند اهل السنة والجماعة لانهم یقولون ان من ارتکب صغیرة او کبیرة ومات من غیر
توبة فانه یکون فی مشیة الله تعالی ان شاء غفر له فضلا منه وان شاء عذبه
عدلا منه وکذلک لو تاب یکون فی مشیة الله تع ان شاء تاب علیه فضلا
منه وان شاء لم یتب علیه عدلا منه لوجود التقصیر و الشفاعة ثابتة لجمیع
الامة الذین ماتوا علی الایمان لاهل الکبائر والصغائر لقوله ع شفاعتی لاهل
الکبائر من امتی ومن انکرها لم ینلها یوم القیمة اترونها للمصلین اترونها للصالحین
لا ولکنها للمتلوثین والخطائین فان قیل ان الله تعالی قال ولا یشفعون الا

لِمَنِ ارْتَضٰى یعنی الا لمن ارتضی عمله وهذا غیر مرضی العمل قلنا اراد به لمن ارتضی دینه
الدلیل علیه قوله تعالی ورضی له قولا والذی ارتکب الکبیرة مرضی الدین ومرضی
العمل ایضا لان له صلوة وصوما فان قیل ان الله تعالی قال مَا لِلظّٰلِمِیْنَ مِنْ حَمِیْمٍ
وَّلَا شَفِیْعٍ یُّطَاعُ اخبر ان الظالم لیس له شفیع یطاع ومن ارتکب الکبیرة فهو ظالم
بدلیل قوله تعالی فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهٖ قلنا الظالم فی الاٰیة الاولی الکافر الدلیل
علیه ما ذکر فی اول الاٰیة وَاَنْذِرْهُمْ یَوْمَ الْاٰزِفَةِ والله تعالی یقول ان الشرک
لَظُلْمٌ عَظِیْمٌ فان قیل فی الخبر ان النبی علیه السلام قال لا ینال شفاعتی اهل
الکبائر من امتی قلنا الحدیث لم یصح والصحیح انه قال شفاعتی لاهل الکبائر
من امتی ولو صح فمعناه لا ینال شفاعتی لاهل الکبائر من امتی اذا استحلوا ثم
هذه المسئلة راجعة الی حرف وهو ان من ارتکب الکبیرة لیس بمؤمن عند
المعتزلة فلا یکون اهلا للشفاعة وعند اهل السنة والجماعة مؤمن فیکون
من اهل الشفاعة وقد بینا ذکره فان قیل روی عن النبی ع م انه قال مدمن
الخمر لا یدخل الجنة قلنا اراد به لا یدخل قبل ان یعذب فان قیل روی فی الحدیث
من غشنا فلیس منا قلنا اراد به اذا استحل والثانی لیس من سنتنا والدلیل
علی ان الشفاعة ثابتة ما روی عن جماعة من الصحابة ودخل حدیث بعضهم
فی حدیث بعض ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اذا کان یوم القیمة
جاء الناس بعضهم بعضا فیاتون آدم علیه السلام ویقولون له اشفع لنا
فیقول لست لها علیکم بالنوح فیاتون نوحا ع م فیقولون له اشفع لنا فیقول
لست لها علیکم بابراهیم ع م فیاتون له ویقولون له اشفع لنا فیقول لست
لها فعلیکم بموسی ع م فیاتون موسی علیه السلام ویقولون اشفع لنا فیقول
لست لها علیکم بعیسی ع م فیاتون بعیسی ع م ویقولون اشفع لنا فیقول لست لها
علیکم بمحمد علیه السلام فیاتون محمدا ع م ویقولون اشفع لنا فیقول انا لها فاقوم
واسجد لله تعالی تحت العرش فی مقام یقال له المقام المحمود واحمد الله بمحامد

یجریہا علی لسانی ما لم یحمد الحامدون بمثلہا فیقول اللہ تعالی یا محمد ارفع
راسک واشفع تُشفع وسل تُعط فارفع راسی واقول یارب وعدتنی الشفاعۃ
لاہل الکبائر من امتی فیقول اللہ تعالی اذہب واخرج من النار من کان
فی قلبہ مثقال ذرۃ اوشعیرۃ من الایمان ثم اسجد ثانیا فیقول اللہ تعالی
ارفع راسک واشفع تشفع وسل تعط فارفع راسی فیقول اللہ تعالی
اذہب واخرج من النار من کان فی قلبہ خردلۃ من الایمان ثم اسجد
ثالثا فیقول اللہ تعالی رفع راسک واشفع تُشفع وسل تُعط فارفع راسی
واقول یارب شفاعتی فی کل من قال فی جمیع عمرہ لا الہ الا اللہ مرۃ واحدۃ
فیقول اللہ بعزتی وجلالی ہذا حلی اذہب واخرج من النار من قال فی جمیع
عمرہ لا الہ الا اللہ مرۃ واحدۃ الخبر الی آخرہ وتحقیق ہذا قولہ تعالی ولسوف
یعطیک ربک فترضی وہذا نص لا یوجب الانکار ومن انکر یصیر کافرا ثم الکافرون
یکونون فداء عن المؤمنین فی النار بدلیل قولہ تعالی ولیحملن اثقالہم واثقالا
مع اثقالہم وانکرت المعتزلۃ ذلک بدلیل قولہ تعالی ولا تزر وازرۃ وزر اخری
قلنا بلی انما یحملون علیہم اوزارہم بسبب ان الکافر یبغض المؤمن ویشتم و
یغتاب ویحارب فیستحق بذلک **القول الحادی عشر** فی حشر الاجساد بعینہا
قالت المعتزلۃ ان الاجساد تفنی وتصیر معدومۃ ثم ان اللہ تعالی خلق جسدا غیر
ہذا الجسد یوم القیمۃ وادخل الروح فیہ وعذبہ واثابہ وہذا کفر والمذہب
عند اہل السنۃ والجماعۃ ان ہذہ الاجساد تحشر بعینہا بدلیل قولہ تعالی کل
نفس بما کسبت رہینۃ وقولہ جزاء بما کانوا یعملون ولان العمل حصل من
ہذا الجسد ولو جوزنا تعذیب جسد آخر بسبب ہذا العمل فانہ لا یکون
عدلا واللہ تعالی یقول ولا تزر وازرۃ وزر اخری فوجب ان یحشر ہذا
الجسد بعینہ حتی یجازی ویکافی باعمالہ فان قیل ان ہذا الشخص اذا مات
وانعدم فانہ لا یتصور حشرہ بعینہ بل یکون ایجادا من العدم ویکون استینافا

شفعنی

بالتخليق فثبت انه يكون غير هذا ولا يكون هو بعينه قلنا من الجائز ان يكون الله تعالى يوجد هذا الشخص بعينه من العدم والثانی وهو ان الله يحشر هذا بعينه من حيث انه يجعل التراب لحما وعظاما كما كان فالعين يكون هذا العين والجوهر يكون هذا الجوهر بعينه ولكن يغير من صفة الى صفة وتغير الصفة لا يوجب تخليقا آخر ولا يكون شخصا آخر بل يكون هذا الشخص بعينه بالدليل الذی ذكرنا وقالت اليهود الروح يبعث مع الجسد بعينها لكن ليس له اكل ولا شرب ولا استمتاع وسنذكره فی موضعه بتوفيق الله تعالى **القول الثانی عشر** فی سوال المنكر والنكير وعذاب القبر انكرت الجهمية والمعتزلة والنجارية عذاب القبر والسوال فی القبر فقالوا بان هذا لا يخلو اما ان يعذب الجسم بغير الروح او ان يدخل الروح فی الجسد ويعذب او يعذب الروح بدون الجسد وهذا لا يجوز لان الجسم بغير الروح لا يتألم وان كان ادخل فيه الروح لكان يحتاج الى الموت ثانيا وهذا لا يجوز لان الله تعالى قال كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ اخبر انه لا يموت الا مرة واحدة والروح بدون الجسد لا يعذب قال اهل السنة والجماعة بان عذاب القبر حق جائز وسوال المنكر والنكير حق ثابت بدليل ما روی عن النبی صلی الله عليه وسلم انه قال لعايشة كيف حالك عند ضغطة القبر وسوال المنكر والنكير فقالت انی اخاف من ضغطة القبر وسوال المنكر والنكير فقال النبی عم يا حميراء ان ضغطة القبر للمؤمن كغمز الوالدة رجل ولدها ويده وسوال المنكر والنكير للمؤمن كالاثمد اذا رمدت عينا وروی عن النبی عم قال لعمر بن الخطاب كيف حالك يا عمر اذا اتاك فتانا القبر قال يا رسول الله انی اكون على حالی ويكون عقلی معی قال نعم فقال اذا لا ابالی ولان هذا امر معقول مشروع لان النائم يخرج روحه من جسده بدليل قوله تعالى اَللّٰهُ يَتَوَفَّى الْاَنْفُسَ حِيْنَ مَوْتِهَا ای حين نومها ثم يتألم فی منامه ويسترخی ويعلم ويتكلم ويبكی ويضحك ويسمع لان روحه متصل به فاذا كان الروح

متصلا بالشخص سواء كان عظما او لحما او ترابا فانه يتا لم ويدل عليه ما روى
عن النبي عم انه سئل كيف يوجع اللحم في القبر وليس فيه الروح فقال عليه السلام
كما يوجع سنك ولا روح فيه وانما يوجع السن لان السن متصل باللحم والروح
متصل بالسن وروى عن النبي ع م انه مر بمقبرة فمر بقبرين جديدين وقال
فيهما عذاب يسير فاخذ بجريدة من نخل وشقها بنصفين وغرز في كل واحد
منهما وقال يخفف عنهما العذاب ما لم ييبسا والله تعالى يقول سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ
ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ وقوله مرتين انما اراد به عذابا في الدنيا وعذابا
في القبر وروى عن حماد بن ابي حنيفة انه سال عن هذه المسئلة فقال له
عذاب القبر حق فقال ابنه ايش الدليل عليه فقال لقوله تعالى وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا
عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ يعني دون جهنم وانما اراد به عذاب القبر والنبي عليه السلام
قال جزئي عذاب القبر ثلثة اجزاء ثلث من الغيبة وثلث من النميمة وثلث من
البول فاما عذاب القبر للمؤمنين من الجائزات وللكافرين من الواجبات والله تعالى
يقول النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا يعني على فرعون وقومه دل انه كان يصيبهما
في اي موضع وعلى اي حال ومن انكر هذا يصير كافرا والله اعلم القول الثالث
عشر في تخليق الجنة والنار قالت المعتزلة والجهمية بان الجنة والنار ما هما
مخلوقان بعد وانما يخلق الله تعالى يوم القيمة لانه ليس من الحكمة ان يخلق
الثواب والعقاب قبل اهلهما ولانهما لو كانتا مخلوقتين لوجب فناؤهما بفناء
السموات والارض وقال اهل السنة والجماعة بان الجنة والنار مخلوقتان بدليل
قوله تعالى فَصَعِقَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ اراد به اهل
الجنة والنار ولان الثواب والعقاب اذا كانا مخلوقين قبل ذلك فالعبد يكون ذلك
احرص في الطاعة واحرف عن المعصية والله تعالى يقول وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ
وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ وقال في النار اعدت للكافرين ولو لم تكونا مخلوقتين لكان
هذا كذبا في اخبار الله تعالى ولان الله تعالى خلق الجنة فوق السموات بدليل قوله تعالى

عند سدرة المنتهى عند ها جنة المأوى فلا يوجب فناء الجنة بفناء
السموات والارض فان قيل المراد به جنه بالهاء وانها كناية عن جبرئيل ع م
وقد قيل جنة يعني سترة من باب جن يجن قلنا هذا غير متلو في السبع فلا
يكون صحيحا وروى عن ابن عباس رض انه قال من قرء جنه بالهاء جعله الله
مجنونا وهذا لا يجوز فصح ما قلنا وكذلك النار خلقت تحت الارض بدليل قوله
تع كلا ان كتاب الفجار لفي سجين وهذا نص في الباب فمن انكر يصير كافرا

القول الرابع عشر في ان الجنة والنار باقيتان قالت المعتزلة والجهيمية
ان الجنة والنار تفنيان بعد اصابة الثواب واذاقة العذاب لاهلهما بقدر
اعمالهم ولا يخلد الجنة والنار مع اهلهما لقوله تعالى هو الاول والآخر ثم ان الله
تعالى اول قبل خلقه حيث لم يكن احد من خلقه وكذلك اخر وجب ان يبقى
في الآخر من غير خلقه ولان الله تعالى قال فاما الذين سعدوا ففي الجنة
خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك وقال في اهل
النار ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك وفائدة الاستثناء
هذا انهما لا يبقيان على الدوام وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
سياتي على جهنم يوم يصفق الريح ابوابها ليس فيها احد وقال اهل السنة والجماعة
ان الجنة والنار باقيتان ابدا لا فناء لهما لان الله تعالى قال ان الله اشترى من
المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة ثم المشتراة له على سبيل الدوام
توجب ان يكون البدل على سبيل الدوام والدليل عليه قوله تعالى اولئك اصحاب
الجنة هم فيها خالدون وقال في صفة النار اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون
واما قوله تعالى الا ما شاء ربك روي عن الفراء انه قال معناه وقد شاء ربك
والعرب يقول مثل هذا فعلت كذا وكذا الا ما شئت اي وقد شئت وان [illegible]
الضحاك عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة عن رسول الله صلعم انه قال في تفسير
قوله تعالى واما الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها ما دا

السَّمٰوٰتُ وَالْاَرْضُ اِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ يعنى الهم فى النار خالدين فيها الا ما شاء ربك يعنى من اهل الكبائر فانهم لا يخلدون ولكن يخرجون الى الجنة وَاَمَّا الَّذِيْنَ سُعِدُوْا فَفِى الْجَنَّةِ خَالِدِيْنَ فِيْهَا مَا دَامَتِ السَّمٰوٰتُ وَالْاَرْضُ اِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ يعنى اهل الكبائر فانهم فى الابتداء لا يكونون فى الجنة والثانى معنى قوله تعالى الا ما شاء ربك يعنى ما شاء من المدة وقالا هى مدة الدنيا ومدة القبر ومدة يوم القيمة لم يكونوا اهل الجنة فى الجنة واهل النار فى النار ما داموا فى الدنيا واما قوله هُوَ الْاَوَّلُ وَالْاٰخِرُ قلنا فى الأية انه آخر وليس فيها انه لا يكون غيره ثم ذكر الشى لا يوجب نفى غيره والثانى وهو ان الله تعالى اول بالاثبات والوجود وآخر بالبقاء والجنة والنار واهلهما آخر بابقاء الله فيكون فرقا بين هذا وبين ذلك واما قوله عليه السلام سياتى على جهنم يوم تصفق الريح ابوابها ليس فيها احد اى ليس فيها احد من المؤمنين ونحن كذا نقول بان جهنم ليس فيها احد اى ليس النار موضع اهل الايمان من اهل الكبائر وهم لا يخلدون فى النار وقال بعض الناس ان الجنة لا تفنى والنار تفنى مع اهلها لانه ليس من الحكمة والعدل ان يعذبهم على التابيد بكفر موقت وهذا غير صحيح لان الله تعالى قال خالدين فيها ابدا وقال جل جلاله كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُوْدُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوْدًا غَيْرَهَا لِيَذُوْقُوا الْعَذَابَ وكلمة كلما يوجب التكرار على سبيل التابيد ولان للكافر اعتقادا على الكفر مؤبدا لانه اعتقد انه لو كان حيا مؤبدا فانه يكون على الكفر مؤبدا فانه يستحق تابيد العقوبة والعذاب على حسب اعتقاده ولذلك اهل الجنة فى الجنة مؤبدون لان من اعتقادهم انهم لو عاشوا مؤبدين يكونون على الايمان مؤبدين فيثابون مؤبدين على حسب اعتقادهم وقال بعض المرجية ان النار لا تفنى الا ان الله تعالى اذا ادخل اهل النار النار فانه لا يعذبهم ويكونون فى النار بلا عذاب الا ترى انه ينعمهم فى الدنيا ولا يعذبهم فكذلك فى الآخرة وعند اهل السنة والجماعة لهم عذاب شديد بدليل قوله تعالى فَذَاقَتْ وَبَالَ اَمْرِهَا وَكَانَ عَاقِبَةُ اَمْرِهَا خُسْرًا اَعَدَّ اللّٰهُ لَهُمْ

عذاباً شديداً وقوله تعالى لهم عذاب شديد وغيرها من الآيات حجة على هذا وقالت
المعتزلة والجهمية ان الله تعالى اذا امر بالنفخ الاول فانه يعدم الاشيا كلها الا
العرش والكرسي والارواح واللوح والقلم وغير ذلك والجنة والنار غير مخلوقتين
عندهم ثم ان الله تعالى يخلقهن يوم القيمة وهذا غير صحيح لان الله تعالى قال
فصعق من في السموات ومن في الارض ثم بعض الاشياء باقية بابقاء الله تعالى
كالجنة والنار وما فيهما والعرش والكرسي واللوح والقلم والارواح باذن
الله تعالى وقالت المعتزلة العرش عبارة عن الملك والكرسي عبارة عن القلم
وهذا لا يصح لان الله تعالى قال ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية
ثم الملك لا يحمل فلا يكون كلامهم صحيحا ثم لا يجوز ان يقال بان الله تعالى
كان وما كان شئ لان الله تعالى شئ والصحيح ان نقول ان الله تعالى كان وما
كان معه شئ ولا يجوز ان يقال ان الله تعالى يكون ولا يكون شئ لان الله
تعالى باق وهو شئ ثم الجنة والنار والعرش والكرسي واللوح والقلم والارواح
تبقى بابقاء الله تعالى وهذا كله شئ بلا خلاف والله اعلم **القول الخامس
عشر في نعيم الجنة والاستمتاع بها** قال اهل السنة والجماعة انه يجوز ان
يكون للمؤمنين من الجنة اكثر مما يحصى ويكون لواحد مثل الدنيا مرة او مرتين
او سبعا وانكرت المعتزلة ذلك وقالوا ان لعبد الواحد كيف يرى وينتفع
واين يجلس اذا كان له مقدار الدنيا من البساتين والنعم والخدم وغير ذلك
واذا لم يكن له حاجة فلا يمكن التصرف والانتفاع به فيكون فيه تضييع النعمة
وتضييع النعمة سفه والله تعالى منزه عن السفه قلنا نعيم الجنة لا يوصف
بالتضييع لانه لا تفنى ولا تبلى والآن هي موجودة بحالها بالدلائل التي ذكرنا
وليس بضائع ثم وجب ان يكون نعيم الجنة اكثر من نعيم الدنيا واملاكها
في نعيم الدنيا لما جاز الملك من المشرق الى المغرب كما كان لسليمان ع وذي القرنين
والنمرود وبخت نصر مع انه ما كان لهم حاجة بذلك وكانوا لا ينتفعون بجميعها

عم وكذا انه ... انتهى من ... عشرة ابلاد وبعض منهم نسخة ... العجب واحاطتهم ... ان يريد ... الصوت ... عن نهاه ... ذلك الردي ... بامره بقول كله او ... كله ولنا ... جميع المؤمنين ... البع الانبياء والاولياء والعاصي والمطيع ... لا ... الاول ... كلام ... ١٣٢٣ ... الرسالة

فلك لک یجوز ان یکون فی الجنة من النعیم اکثر مما یحصی مع انه یمکن الانتفاع
به بتقدیر الله تعالی ولأن سلیمان علیه السلام لو بذل ملکه الی غیره هل
یستحق الجزاء علیه واذا لم یقع الشک بالجزاء فجاز ان یکون جزاءه عشر امثاله
لقوله تعالی مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا فیکون مثل الدنیا عشر مرات
واذا جاز لواحد جاز للثانی والثالث ولا یجوز لاحد ان یقول انه لا یجوز البذل
علی الملک مجاناً ولا یجب الجزاء لان الله تعالی قال فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ
وکلما یوجب علیه منفعة الجنة فیوجب علیه الجزاء فان قیل ان الدنیا کلها ما کان
ملکا لسلیمان وانما کان ملکا له وبذل الملک لا یوجب الجزاء قلت کما ان الدنیا
کلها کان ملکا له فجاز ان یکون ملکا لغیره کما ان الغنیمة حلال لنبینا محمد فلو انه
تصیر الدنیا کلها او بعضها ملکا لنفسه بسبب الغنیمة الیس انه یجوز فصح ما قلنا
وروی عن النبی علیه السلام انه قال لقاب قوسین احدکم فی الجنة خیر مما طلعت
علیه الشمس ومما غربت فوجب ان یکون الجنة ونعیمها اکثر من الدنیا حتی
یکون خیرا منها فصح ما قلنا ثم الاکل والشرب والاستمتاع فی الجنة مباح ثابت
صحیح بدلیل قوله تعالی أُكُلُهَا دَائِمٌ وقوله تعالی وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا
وقوله تعالی وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وانکرت الیهود
والنصاری ذلک وقالوا ان الاکل والشرب ونحوهما یکون للحاجة ولا حاجة
لاهل الجنة الی نعیم الجنة قلنا الاکل والشرب والاستمتاع تارة یکون للحاجة وتارة
یکون للشهوة واللذة فی الدنیا فاما فی الجنة کلها یکون للشهوة واللذة ولا
یکون للحاجة واجمعنا علی ان الجن من کان منهم مؤمنا فانه یدخل الجنة فلهم
هل لهم ثواب ام لا قال ابو حنیفة ان لهم الجنة ولا ثواب لهم لان الله تعالی قال
خبرا عنهم يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ
مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ذکر المغفرة والنجاة ولم یذکر الثواب وعند ابی یوسف ومحمد
والشافعی لهم الثواب کالعقوبة والاصح ان نقول انه لیس لهم اکل وشرب ولکن یتمتعون

بالنظر والشم والسماع كما فی الدنیا اما الاستمتاع فقال بعض الفقهاء
لیس لهم استمتاع فی الجنة مع اهل الجنة وقال بعضهم لهم استمتاع کما فی
الدنیا بحسب طبیعتهم وعادتهم ولم یر وقول من المتقدمین والله تعالی
یقول لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ اخبر انهم من اهل الطمث ولم یخبر
بان لهم الطمث فنقول ان کان لهم الاشتهاء فیکون لهم الطمث ولا یکون محالا
کما فی حق الانس وان لم یکن لهم الاشتهاء فلا یکون لان الله تعالی قال وَلَكُمْ فِيهَا
مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ واذا کان لهم التلذذ بالطمث فی الدنیا فجاز
ان یکون فی الآخرة کما فی حق الانس والاصح ان یکون لهم الطمث مع اهالیهم ولا
یکون مع اهل الجنة ثم نقول بانه لم یکن الاشتهاء الا ما یجوز ولا یکون محظورا
وممنوعا بخلاف الدنیا فان فی الدنیا تارة تشتهی الحرام وتارة تشتهی الحلال
فاما فی الجنة لا یخطر باله ولا یشتهی الا ما یجوز شرعا ولا یکون ممنوعا کالزنا
واللواطة وغیر ذلک فان قیل بان الشیطان هل یجوز ان یکون فی الجنة ام لا قلنا
اجمعنا علی ان الکافر لا یدخل الجنة سواء کان من الانس ومن الجن او من
الشیاطین ومن اسلم فانه یکون فی الجنة ثم من الشیاطین هل اسلم احد
ام لا قال بعضهم انه اسلم شیطان واحد وهو شیطان محمد صلی الله علیه وسلم
کما روی عن النبی ع م انه قال ان شیطانی قد اسلم فان صح انه اسلم فانه یکون
فی الجنة وقال بعضهم انه لم یسلم احد من الشیاطین ومعنی قوله علیه السلام
ان شیطانی قد اسلم اراد به قد اسلم من الوسوسة لان الشیطان لم یقدر علی
نبی قط خصوصا علی نبینا سید الانبیاء علیهم السلام ثم الملئکة من الجنة غیر ممنوعین و
الان یدخلون باذن الله تعالی الا انهم لم یستریحوا فی الجنة بنعیمها غیر النظر
لان الاستراحة انما یکون بالاشتهاء والتلذذ ثم التلذذ والاشتهاء انما
یکون من الطبیعة والشهوة والملئکة خلقوا مقدسین منزهین عن
الشهوة والطبیعة فلا یکون لهم التلذذ والاشتهاء ولهذا المعنی قلنا ان لا

لا يستحقون الثواب بطاعتهم يعني لا راحة لهم في الجنة من الجنة ونعيمها
الا انهم غير ممنوعين عن الجنة كما في اليوم ثم بدل طاعتهم قد استوفوا من
الله تعالى وهو النعيم الاصلية في خلقتهم لان الله تعالى خلقهم مقدسين
معصومين غير ساهين ولا لاهين ولا عاتبين ولا آكلين ولا ناكحين
ليس لهم هواء ولا شهوة فيعبدون الله تعالى على الدوام شكراً لهذه النعمة
ولم يجب لهم على ذلك شئ سوى هذا كما في الادميين فانه لا يجب على الله شئ
الا ان الله تعالى وعدهم الثواب مزية لفعلهم لكن على معنى ان الله تعالى
جمع وعجن البلاء والهواء والشهوة كما قال النبي عم البلاء والهواء والشهوة
معجونة بطينة آدم ثم الشيطان يوسوسهم ويدعوهم الى المعاصي ويرغبهم وهو
مع هذه الموانع من الطاعات يطيع الله ورسوله والله تعالى وعد لهم
الثواب بدلا بالمحاربة مع الهواء والشيطان والشهوة ثم استحقاق الثواب
انما يكون بسبب تركه العادة واخذ العبادة بدليل ان الثواب انما يكون
من ترك العادة والملائكة ما تركوا عادتهم بسبب العادة لانهم ليس من
عادتهم الاكل والشرب والاستمتاع فلذلك لا يجب الثواب بمثل العبادة
بخلاف الجن والانس على ما ذكرنا وقال بعض المعتزلة ان الشيطان ليس
لهم عمل على الناس ولا يمكنهم الوسوسة لان هواء الانسان وسواسه وكذلك
الخلاف في الجن وعند اهل السنة والجماعة المنفعة والمضرة والاخفاء والايجاد والوسوسة
من الجن والشياطين جائز بدليل ما روى عن النبي عم انه قال ان الشيطان يجرى
من ابن آدم مجرى الدم في العروق والله تعالى يقول إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ
عَدُوًّا وقال جل جلاله الْخَنَّاسِ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ وقال جل جلاله
اخبارا عن ابليس سيقول في جهنم وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ
دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ فصح ان الوسوسة من
الشيطان جائز **القول السادس عشر** في روية الله تعالى في الجنة فان اهل

السنة والجماعة الرؤية على الباری تعالی جائزة وقالت المعتزلة والجهمية و
الیهود بانها لاتجوز دلیلنا قوله تعالی فی قصة موسیٰ ع م قَالَ رَبِّ اَرِنِیْ اَنْظُرْ
اِلَیْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِیْ وَلٰكِنِ انْظُرْ اِلَی الْجَبَلِ فَاِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهٗ فَسَوْفَ تَرَانِیْ
والاستدلال بهذه الآیة ان موسیٰ علیه السلام سال الله تعالی الرؤیة ولو
علم انه لایجوز لکان لایسال لانه کان رسول الله وکان اعلم بذلک من غیره
ولاجائز ان یقال انه لایعلم لان هذا نفی العلم عن معرفة الصانع والمعتزلة
لما علموا ذلک فموسیٰ ع م اولیٰ ان یعلم ولاجائز ان یقال بانه علم ان الرؤیة
علی الباری لایجوز ثم سال لانه یکون سوالا عن المحال والسوال بالمحال محال
فان قیل ان الله تعالی رد سواله حیث قال لن ترانی قلت رد سواله فی
الدنیا لا فی الآخرة فان قیل کلمة لن للتابید قلنا کلمة لن تذکر ویراد به
التابید ویذکر ولم یرد به التابید بل یراد به مدة الدنیا الا تری ان الله تعالی
قال وَلَنْ یَّتَمَنَّوْهُ اَبَدًا وقرن کلمة لن ومع ذلک لم یرد بها التابید ولکن
اراد به مدة الدنیا بدلیل قوله تعالی وَنَادَوْا یٰمٰلِكُ لِیَقْضِ عَلَیْنَا رَبُّكَ
وقوله تعالی خبرا عن الکفار یٰلَیْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِیَةَ ذکر کلمة لن واراد به
مدة الدنیا کذلک هٰهنا والذی یدل علی ان الرؤیة ثابتة قوله تعالی
وُجُوْهٌ یَّوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ اِلٰی رَبِّهَا نَاظِرَةٌ یعنی بلا کیف ولاحجاب فان قیل
یعنی الی ثواب ربها ناظرة قلنا هذا لایصح لانهم لما دخلوا الجنة فقد وجدوا
الثواب وسکنوا الدرجات فکیف تکون ناظرة الیها وقد وجدوا ذلک ویدل
علیه ایضا ان الله تعالی قال لموسیٰ ع م وَلٰكِنِ انْظُرْ اِلَی الْجَبَلِ فَاِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهٗ
فسوف ترانی فان الله تعالی علق سواله بالشرط وهو استقرار الجبل واذا
جاز کون ذلک الشرط جاز کون ما علق به فان قیل لو کان النظر جائزا لکان
موسیٰ ع م لایجب علیه التوبة قلنا انما تاب موسیٰ لانه سال بغیر اذنه والثانی
انه تاب توبة طبیعیة لانه لما رای الفزع والهول فقد جدد التوبة وهکذا

من طبع الناس انهم يجد دون التوحيد والتوبة عند الفزع والهول
الا ترى انه قال وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ومعلوم انه لم يكن من اول المؤمنين
فان قيل لو كانت الرؤية جايزة لكان قوم موسى لا يستحق العقوبة وقد استحق
العقوبة بدليل قوله تعالى فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ قلنا انما استحق قوم
موسى ذلك لانهم سالوا الرؤية على وجه السخرية والاستهزاء الا ترى ان موسى
عليه السلام لما قال على وجه الحقيقة لم يستحق العقوبة والثاني لانهم يستحقون
العقوبة بالتكذيب لانهم كذبوا موسى م والدليل على ان الرؤية ثابتة ما روي
عن النبي م انه ساله رجل عن قوله تعالى لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ فقال
الحسنى الجنة والزيادة النظر الى وجه الله الكريم وروي عن علي بن ابي طالب
عن النبي عليه السلام انه قال في تفسير قوله تعالى وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ فقال يتجلى
لهم الرب جل جلاله وروي عن النبي م انه قال انكم سترون ربكم يوم القيمة
كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون ويروى لا تضارون في رويته فالنبي
قال انكم سترون ربكم يعني سوف ترون ربكم وهو كان اعلم بذلك فان قيل
هذا الخبر لا يصح عن النبي م لان فيه التشبيه قلنا انه شبه الرؤية بالرؤية
ولم يشبه المرئي بالمرئي يعني ترون كما ترون القمر يعني كما جازت الرؤية
على القمر فانه يجوز على الله وقوله لا تضامون اي لا تزاحمون اي لا يضركم رؤية
الله تعالى والنظر اليه كما يضركم النظر الى الشمس فان قيل لما كان الرائي في المكان
وجب ان يكون المرئي في المكان قلنا ليس كذلك لان الله تعالى يرى الاشياء اولا
فكذلك يرى وهو لا يكون في المكان فان قيل ان الله تعالى مدح نفسه بان
لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ثم لو كان يرى ويشاهد لا بد ان يكون
منظورا اليه والناظر ينظر بحذاء وجهه ويمينه او يساره ولا بد من ان ينظر
الى جهة من الجهات فوجب ان يكون المنظور اليه في جهة واذا كان في جهة
فلا بد من التكييف والتحديد والتكوين حتى يعلم الرائي لمن يرى وكيف يرى

مانه

فانه يكون مدبركا وهذا غير جائز قلنا ان الصانع يرى ويشاهد ثم الكيفية والجهة والتكوين ليس من ضرورة ما يرى ويشاهد لان الرؤية مبنية على الموجود وكل ما يكون موجودا جاز ان يكون مرئيا الا ان الشئ انما يرى ويشاهد بحيث ما هو هو وكل شئ يرى بصفته التي لا يجوز وجوده الا بتلك الصفة ويستحيل اثباته بغير هذه الصفة بيانه ان الصانع شئ موجود محدث مبدع والعالم وما هو من جنس العالم شئ محدث مبدع ومن ضرورة صفات المحدث ان يكون جوهرا وكل ما هو جوهر فلا بد له من الجنس والنوع وكل ما له جنس ونوع فلا بد من القطع والفصل وكل ما له قطع وفصل فلا بد له من الحد والنهاية وكل ما له حد ونهاية فلا بد له من الطول والعرض والعمق وكل ما له طول وعرض وعمق فلا بد له من الكم والكيف واللون وهذه الصفات هي معنى الكيفية واذا ثبت هذه المعاني فلا بد له من الجهة فانه يرى ويشاهد في جهة ويدرك بجميع صفاته وذاته والمحدث لا يخلو عن هذه المعاني فاذا علمنا بطريق الضرورة انه كان كذلك فانه يرى بتلك الصفة لان الرؤية لا يخالف العلم وكل شئ يرى بالصفة التي يقع العلم به ثم الصانع جل جلاله ليس بجسم ولا بجوهر واذا لم يكن له جسم ولا جوهر فلا يكون له جنس ونوع واذا لم يكن له جنس ونوع فلا يكون له قطع وفصل واذا لم يكن له قطع وفصل لم يكن له حد ونهاية واذا لم يكن له حد ونهاية فلا يكون له طول وعرض وعمق واذا لم يكن له طول وعرض وعمق فلا يكون له لون وكيف واذا لم يكن له لون وكيف فلا يدرك بالرؤية لان الادراك انما يقع على الماهية والكيفية والكمية والله تعالى منزه عن ذلك الا انه شئ موجود قائم بذاته قديم بصفاته والرؤية يجوز ويصح ويكون على الشئ الموجود القائم بذاته الموصوف بصفاته فاذا عرفناه وعلمناه بصفاته فانه يرى بالصفة التي عرف وبالنعت التي علم ثم الرؤية هل يكون للجن ام لا قلنا لم يوجد لص في هذا الباب ولكن نقول ان كان

ذلك كرامة بسبب الايمان فانه يكون لهم ذلك ولو كان ذلك بسبب الانبياء
والمرسلين فانه لا يكون لهم لانه ما كان من الجن نبي ولا رسول واما الملائكة فنقول
هم اهل النبوة والرسالة بدليل قوله تعالى اَللّٰهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلٰٓئِكَةِ رُسُلًا وقوله
تعالى تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وقوله تعالى سَفَرَةٍ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ثم جبرئيل وميكائيل واسرافيل
وعزرائيل سفراء الله الى الانبياء والمرسلين وقد اخبروا بالرؤية بالوحي
ثم من المؤمنين من يكون عاصيا ومرتكبا للكبائر ومنهم من يكون كافرا ثم
اسلم ومنهم من يكون مبتدعا ولا يكون منه الا مقدار ذرة من الايمان ثم
لما دخلوا الجنة فانهم يرون الله بلا كيف ولا كيفية والذي جاء بالوحي وهو رسول
الله فاخبرهم وابشرهم بالرؤية فهو اولى ان يرى ولا يكون ممنوعا لانه
لو لم يُرَ فيكون فيه تفضيل للعاصي والمعاقب على الرسول وهذا لا يجوز
فيكون الرؤية ثابتة في حق جبرئيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل فكذلك
في حق سائر الملئكة لان كلهم رسل الله وانبياؤه وقال بعض الفقهاء
يتوقف فيه لانه لم يوجد النص في حق الملائكة ولا يجوز المنع ايضا لعدم
الدليل فيتوقف فيه فاما الحور والغلمان من اهل الجنة فانهم يرون قال
بعضهم كل ما هو من اهل الجنة فانه يرى الله تعالى وقال بعضهم كل من
يعلم بان المؤمنين يرون الله تعالى ويتمنى ويشتهي رؤية الله ويشتاق
اليه فيكون له الرؤية فلا يجوز المنع عليه لقوله تعالى وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ
نَاضِرَةٌ اِلٰى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ذكر مطلقا فيستوي فيه الجن والانس والملئكة
وغيرهم اذا كان بصفتهم الدليل عليه قوله تعالى وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ
تَظُنُّ اَنْ يُّفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ فيستوي فيه الجن والشياطين والانس اذا كان
بحالهم فكذلك ههنا ولو لم يعلموا ذلك ولم يكن لهم خبر عن الرؤية
فلا يكون لهم والاصح ان الرؤية لا يكون في حق الحور والغلمان لانه وضع
عنهم التكليف والطاعة فلا يكرمهم بثواب الآخرة القول السابع عشر

عه توقف کرده شود دریں مسئلہ ۱۲

فی تقدیر الخیر والشر من الله تعالی قال اهل السنة والجماعة ان القدر
خیره وشره حلوه ومره کله من الله تعالی قالت المعتزلة والقدریة
ان الخیر من الله تعالی والشر من العباد واجمعنا جمیعا علی ان الکل بعلم
الله تعالی وقال بعضهم ان الله تعالی خلق ابلیس ثم خلق ابلیس الشر
وقال بعضهم ان الله خلق العباد والعباد خلقوا الشر وقال بعضهم
ان الله تعالی ما خلق ابلیس لانا لو قلنا بان الله تعالی خلق ابلیس لیودی
الی اثبات الشر من الله تعالی لان ابلیس خلق الکفر والشر والله تعالی خلقه
فصار کانه خلق الشر واراد به وهذا لا یجوز وهذا القوم من القدریة
یسمی الشیطانیة وهذا هو المذهب عند المجوس وهذا کفر ولهذا المعنی قال
النبی ع م القدریة مجوس هذه الامة ولان ابلیس لو لم یکن مخلوقا فانه
یکون قدیما خالقا فیکون هذا اثبات الشرکة مع الله تعالی وهذا کفر
ثم معنی القدر هو الایجاد والاحداث ومعلوم انه لیس بمحدث وموجد
سوی الله تعالی فالحجة لاهل السنة والجماعة قوله تعالی وَمَا تَشَآؤُنَ
اِلَّآ اَنْ یَّشَآءَ اللّٰهُ ولم یفصل بین الخیر والشر وقوله تعالی قُلْ کُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللّٰهِ
وقوله تعالی کُلُّ صَغِیْرٍ وَّکَبِیْرٍ مُّسْتَطَرٌ یعنی مکتتب وقوله تعالی وَلَقَدِ اخْتَرْنٰهُمْ
عَلٰی عِلْمٍ عَلَی الْعٰلَمِیْنَ یعنی علم انهم من اهل الاختیار فاختارهم وقوله تعالی
وَاَضَلَّهُ اللّٰهُ عَلٰی عِلْمٍ یعنی علم انه اهل الضلالة فاضله ولما روی عن النبی
انه قال بعثت داعیا ومبلغا والله یهدی من یشاء ویضل من یشاء و
بعث الشیطان موسوسا ومزینا ولیس فی یده من الضلالة شیء وروی
عن ابن عمر رض عن النبی ع م انه قال یقال لابلیس یوم القیمة اسجد لآدم وادخل
الجنة ولک درجات عملک فیمتنع عن ذلک فیقول له اهل القیمة من العصاة
اسجد تنج من النار فیقول ابلیس کفوا عنی یا اهل القیمة ان الله تعالی لو
اراد ان اسجد لما امتنعت عن ذلک ولکنه لم یشأ فلا نشأ والمعنی فیه و

هو ان الله تعالی خلق العباد مع علمه بالشر منہم وان لم یرد ولم یقدر
الشر منہم لما جاز من الحکمة ان یخلق العبد ولان الله تعالی قال وَاللّٰهُ
خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ والثانی وهو ان الله علم من ابی جهل الکفر فلو قلنا انه
اراد منه الکفر لکان مشیته موافقة علمه ولو قلنا انه لم یرد منه الکفر
لکانت ارادته یخالف علمه وهذا لایجوز ولو قلنا انه علم منه الکفر ولم
یرد منه الکفر وانما اراد منه الایمان لصار کانه اراد منه ما علم انه
لایکون فیؤدی الی بطلان علمه وارادته بخلاف الامر لانه یجوز ان یأمر
شیأ ثم یرید بخلاف ذلک کما امر ابراهیم ع بالذبح واراد ان لایذبح
فکذلک ههنا ثم علم الله تعالی من الکافر الکفر ولا یجبره علی ذلک فکذلک
ارادته ومشیته لایجبره علی ذلک واما الامر بخلاف ما علم منه یجوز
لان الامر للحجة والبیان والارادة بخلاف ما علم منه لایجوز ویکون سفها
والله تعالی یقول اِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ وقوله تعالی فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا
وقوله تعالی وَكَانَ أَمْرُ اللّٰهِ مَفْعُولًا ولما روی عن رسول الله صلعم انه قال
لزید بن ثابت لو کان لک مثل جبل احد ذهبا فانفقته فی سبیل الله
ما قبله الله منک حتی تؤمن بالقدر وتعلم ان ما اصابک لم یکن لیخطیک
وما اخطاک لم یکن لیصیبک وان مت علی غیر هذا دخلت النار ویروی
انه قال فی اول الحدیث لو ان الله تعالی یعذب اهل سمواته واهل
ارضه لعذبه وهو غیر ظالم ولو رحمهم کانت رحمته ایاهم خیرا من اعمالهم
ولو کان لک مثل جبل احد الحدیث الی آخره فان قیل لو ان الله تعالی یقضی
الشر ثم یعذبهم علی ذلک لکان جورا قلنا لیس کذلک لان قضاء الله تعالی
لم یجبره علی ذلک والثانی وهو ان الله تعالی قضی بالشر واخفاه عن العبد
وامره بالخیر ظاهرا حجته علیه فالعبد ترک الخیر مع الامر والحجة الظاهرة
وارتکب الشر من غیر حجة ولا علم بقضاء الله تعالی لان العبد قبل اتیانه لایعلم

ع اى وخلق ما تعملون ۱۲

ان القضاء امر بالخير امر بالشر فاذا فعل فقد علم ان القضاء كان هذا قبل الشر ثم
كانت من غير حجة فيستحق العقوبة فان قيل ان الله تعالى لو كان يقضي بالشر
فان العبد لا يمكن له ان يفر منه فيؤدي الى الجبر قلنا القضاء لا يسلب القدرة
والاختيار عن العبد كما ان علم الله تعالى بالشر من العبد لا يوجب الجبر فكذلك
قضاؤه لا يوجب الجبر ايضا لانه كما لا يوجب بخلاف ما يقضي فكذلك لا يوجب
بخلاف ما يعلم فان قيل اليس قد روي عن ابن عمر رض انه قال لبيك والرغبة اليك
والخير في يديك والشر ليس اليك قلنا الشر لا ينسب اليه لانه ليس من
حسن الادب ان يضاف الشر والقبح الى الله تعالى الا ترى انه لا يقال يا خالق
البعوضة والحية ولكن يقال يا خالق السموات والارض فان قيل قال الله
تعالى وَمَا اَنَا بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيْدِ وَمَا اللّٰهُ يُرِيْدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ قلنا ان الله تعالى
لا يريد ان يظلم على عباده ولكن ليس في الاية انه لا يريد من العباد ان يظلم
بعضهم بعضا فان قيل ان الله تعالى قال وَمَا اَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللّٰهِ
وَمَا اَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَّفْسِكَ قلنا ما اصيب العبد من قبل نفسه
يقول اصيب وما اصاب من غيره يقول اصاب وههنا قال الله تعالى وَمَا
اَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَّفْسِكَ فثبت ان هذا من غيره ثم الكلام في هذه
المسئلة اعني مسئلة الارادة ومسئلة الاستطاعة سواء **القول الثاني** من
عشر في العبادات والاحكام قالت المرجية ان الله تعالى خلق الخلق ولم يامرهم
ولم ينههم فمن احسن فيكون له الثواب ومن اساء فلا عقاب عليه وكل امر و
نهي في القرآن فهو على الندب والاستحباب وهذا منهم كفر وقالت الاباحية
بان العبد اذا بلغ غاية المحبة وارتكب الكبائر وزنا وسرق فان الله تعالى لا
يدخله النار وهذا منهم كفر وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة يسقط
عنه الامر والنهي وغاية المحبة ان يختار الايمان على الكفر ولم يكن منافقا فانه
يكون محب الله غاية المحبة وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة يسقط عنه

٥ اي من ملك القضاء اعني القضاء بالشر

٦ اي نسبة الشر

العبادة الظاهرة وعبادته يكون التفكر كما قال عليه السلام تفكر ساعة خير من عبادة سنة وهذا منهم كفر وقال بعضهم ان العبد اذا بلغ غاية المحبة حل له نساء غيره واماء غيره وقال بعضهم ان مال الدنيا كلها مباح لبنى آدم وليس لاحد ان يملك لنفسه لان آدم وحوا لما ماتا فصارت اموالهما ميراثا لاولادهما وهذا منهم كفر لان الامر والنهى كان ثابتا فى حق الانبياء عليهم السلام وما سقط عنهم بحال من الاحوال وهم كانوا فى المحبة المكملين والله تعالى يقول واعبد ربك حتى يأتيك اليقين وقال الله تعالى قل امر ربى بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد وقال الله تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء ولهذا نظائر ومن ترك امرا اوارتكب نهيا لا يسقط العذاب عنه لقوله تعالى يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والاعتقاد على ذلك كفر ولو لم يكن الاموال للناس ملكا لما كان لا يحل المنع من احد والله تعالى يقول ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقال جل جلاله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا وكذلك وجب الرجم والجلد فى باب الزنا وقال النبى عم انا غيور وابى ابراهيم كان غيورا والله تعالى اغير منا وروى عن النبى عم انه قال ان الله تعالى لما خلق الجنة فقال لها تكلمى فقالت قد افلح من دخل فى ثم قال تكلمى فقالت قد افلح المؤمنون فقال الله تعالى حرمتك على كل بخيل ومدمن وعاق وديوث

القول التاسع عشر فى انه لا يجب على الله تعالى شئ من جهة العباد

قال اهل السنة والجماعة ان لا ايجاب من الله تعالى لا غير وقالت المعتزلة ان الايجاب من طريق الحكمة والعقل كالايجاب من الله تعالى وهذا كفر اما لفظ الجواز والوجوب والمحال يتداول بين اهل الاصول والكلام والوجوب من الحكمة يكون على وجه المجاز والغرض منه نفى القبح من الله تعالى عند اهل السنة والجماعة وحد الوجوب من الحكمة ان لو ترك يكون مستقبحا وحد الجواز من الحكمة ان لو فعل لا يكون سفها وحد المحال ان اثباته لا يكون حكمة ولا يكون جائزا ثم عند المعتزلة حقوق العباد ومصالحهم واجبة على الله تعالى ويجب عليه ما هو الاصلح لهم من طريق الحكمة كالرزق

فكيف يسقط عن غيرهم مع انهم ليسوا بكاملين فى محبة الله تعالى

ومن ارتكب ذلك عقاب او عقاب يرجى واعتقاد الكفر به لا يحل

ديوث وہ ہے جس کی بیوی زنا کرے اور وہ اسے منع نہ کرے

والرحمة للمذنبين بالصغائر وقبول التوبة من الكبائر واشباه ذلك فهذا كله
عندهم واجب على الله تعالى ولكن لم يجب على الله ان يخلق العباد مستوى القامة
سليم الجارحة قويا بصيرا سميعا فصيحا بحيث لا يجوز النقص عنه ولو كان بخلاف
هذا لا يكون عدلا منه وهذا كفر لان الوجوب عبارة عن التكليف والالزام ثم
الالزام يوجب الجبر لا محالة فالملزوم عليه يكون مجبورا ومن وصف الله بهذه
الصفة فانه يكون كافرا ثم من الناس من يصير مريضا ومنهم من يكف بصره ومنهم
من يكون ابكم او زمنا ونحوه فانه لا يكون فيه مصلحة وهذا لا يخلوا اما ان يكون
بقضاء الله وقدره او لا يكون بقضائه فان كان بقضائه فهو ظالم في قضائه
وان لم يكن بقضائه فانه يحتاج الى خالق محدث آخر حتى يحدث هذه الاحوال
ومن اثبت محدثا غير الله فانه يكون كافرا دل بهذه المعانى انه لا يجب على الله
شئ من جهة العباد ولا بوجه من الوجوه الا انا نقول ان الله تعالى ضمن حوائج
العباد كالرزق ونحوه وكذلك وعد الرحمة والمغفرة للمحسنين واوعد العذاب
والعقوبة للمسيئين ولا يجوز الخلف فيما وعد واوعد فان الله لا يخلف
الميعاد والقبح منفى عنه لعدم الخلف فاما الوفاء لا يكون واجبا عليه ولكن
نعلم يقينا بانه لا يخلف ولا يكون الخلف من صفته ولا يوصف بذلك ثم كلما
اصاب العبد من الجوع والمحن والآلام والاوجاع وغير ذلك يكون بقضاء الله
وبارادته ولا يكون خاليا عن مصلحة وحكمة وحكمته اما عاجلا او آجلا فيكون
جزاء او كفارة لعمله او ثوابا وكرامة لمحبته ولان الله يعلم بمصالحنا بالعواقب
فانه يريد باصابة ذلك لحصول المصلحة في العاقبة هذا كما نقول في الافتصاد
والحجامة والكي فانه يباح ذلك لمصلحة فى ثانى الحال وان كان المًا فى الحال الا ان
المعتزلة انكرت هذا كله وقالوا ان هذه المعانى لا يكون بقضاء الله تعالى
وبقدره بل يكون من جهة الطبع والغذاء وقد يكون من اختلاف الهواء
والايام ومن اضاف الفعل الى غير الله بمعنى الاحداث فانه يصير كافرا بالاتفاق

ای حکمة فی ان الله تعالی یرید من العباد کفرا قلنا ان الله قادر علی
ان یخلق العباد من اولهم الی آخرهم مطیعین مؤمنین معصومین الا انہ
ترکهم بتفاوت احوالهم بارادته بعد ما علم منهم ذلک لاظهار العفو
والمغفرة والرحمة لمن غفر له ولاظهار صفاته من القهر والانتقام والمجازات
لمن عاقبه وانما یظهر تاثیر هذه الصفات الحمیدة بالکفر والمعاصی وای
حکمة ابلغ من ان یظهر کمال صفاته وقهره وانتقامه من اعدائه والثانی
انه علم الکفر والمعصیة منهم فلو اراده بخلاف ذلک لا یرید ولا یکون ما
یرید فیوصف بالعجز والحقارة وهذا غیر جائز لان الخلق کلهم عبید الله تعالی
والمولی یتصرف فی عبیده ما شاء ومتی شاء وقال بعض الحشویة الرزق و
مصالح العباد علی العباد ولیس من الله شئ لان عبادة الله یجب علی العباد فمصالحهم
اولی ان یکون علیهم وهذا فاسد لان الله تعالی قال اِنَّ اللّٰهَ هُوَ الرَّزَّاقُ
ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِیْنُ وقوله تعالی وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِی الْاَرْضِ اِلَّا عَلَی اللّٰهِ رِزْقُهَا وقال
النبی ع م الرزق مقسوم ومفروغ یاتی ابن آدم علی ای مسیرة سارها وقال بعض
الناس الکسب فی طلب المصالح فریضة علی العباد علی ای وجه یکون وقال بعضهم
الکسب فی طلب المصالح حرام ووضع المال الحلال حرام والاصح ان الکسب عند
الضرورة فریضة واذا لم یکن ضرورة یکون رخصة والله تعالی یقول فَاِذَا قُضِیَتِ
الصَّلٰوةُ فَانْتَشِرُوْا فِی الْاَرْضِ وَابْتَغُوْا مِنْ فَضْلِ اللّٰهِ ولان الله اوجب الزکوة
بسبب الاموال ولو کان وضع المال الحلال حراما لکان لا یجوز ایجاب الزکوة علیهم
فصح ان الامر کما قلنا

الباب التاسع فی الدین والشرائع

وفیه ثلثة اقوال القول الاول فی اصول الدین وکلما یجب الاعتقاد به قال
المهتدی ابو شکور السالمی اعلم بان اصل الدین الاعتقاد والقبول لشرائط الایمان
من الاحکام وغیره وبکل ما یوجب الاعتقاد به وبکل ما یوافق دین الله ومحبوبا
ومرضیا عنه علی ان العبد لو اعتقد او ذکر شیئا یخالف دین الله ویخالف محبة الله ورضاه

فانه يصير كافرا وكذلك الاشارة فى هذه المسئلة بمنزلة العبادة بيانه
اذا ذكر شيأ عند احد بان الله تعالى يحب فلانا او يحب كذا فقال عند ذلك
انا لا احبه يكفر وكذلك لو اشار براسه او بيده او بلحيته او بشئ آخر ردًّا
لذلك او استهزاء او خلافا فانه يصير كافرا وكذلك فى مبغوضات الله من
يقول انى لا ابغضها فانه يكفر وكذلك فى محبوبات رسول الله صلعم ومبغوضاته
يوجب الاعتقاد والموافقة كما فى الاول ولو قال بخلاف ذلك واعتقده
ردًّا لذلك استخفافا او تحقيرا فانه يكفر فوجب ان يحب محبوبات الله ومحبوبات
رسوله اعتقادا ودينا وان ابغض طبعا ووجب ان يبغض مبغوضات الله ومبغوضات
رسوله اعتقادا ودينا وان كان يحبه طبعا لانه يوجب القبول والموافقة فى
جميع الاشياء من الله ومن رسوله ولهذا المعنى نقول بان الله تعالى وضع المحنة
والابتلاء فى الشرائع والاحكام والعبادات طلبا للموافقة باوامر الله وسنة رسوله
ليعرف الصادق من الكاذب والمخلص من غيره **القول الثانى فى وضع المحنة و
الابتلاء** قال اهل السنة والجماعة بان وضع المحنة والابتلاء من الله جائز على
العباد وقالت الكرامية بانها واجبة وقالت المعتزلة بانه لا يجوز وضع المحنة
والابتلاء لانه ليس من الحكمة ان يمتحن عباده بالاشياء او ينالهم من العقوبة
والدنيا ليست بدار الجزاء والعقوبة ولان الالام والشدائد انما يكون للجزاء والعقوبة
والمحنة والابتلاء لحصول العلم فى العواقب والله تعالى عالم بهم فهذا لا يصح لانه
لا يحتاج الى ذلك بل الكل من العبد كالزلة والفقر والجوع والعطش والضرب
والقتل من غير حق فهذا كله من جهة العباد واما الالام والحمى والمرض وما يشبهها
فانه يكون من جهة الطبع ولا يكون من الله تعالى لاستحالته على ما بينا واما
اهل السنة والجماعة احتجوا بقول الله تعالى وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ
فالله تعالى اخبر انه ابتلى ابرهيم بالآيات وكذلك امر رسول الله بالامتحان
للنساء المهاجرات حيث قال يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ

وبحبان كل بها

فامتحنوهن وقال الله تعالى الذي خلق الموت والحيوة ليبلوكم ايكم احسن عملا
دل ان الابتلاء والامتحان من الله جائز وقال رسول الله صلعم البلاء والهوا
والشهوة معجونة بطينة آدم ع م وقال النبي ع م اشد البلاء على الانبيا ثم الاوليا
ثم الامثل فالامثل وانما قلنا بان الابتلاء والامتحان من الله جايز وان كان يعلم ذلك
من غير الامتحان والقهر والفائدة فيه الزام الحجة واظهار ما وجد من العبد والاعلام
له بكسبه والآلام والامراض يكون كفارة لذنوبه وزيادة لدرجاته والدليل عليه
ما روى عن النبي ع م انه قال حمى ليلة كفارة سنة ثم نقول بان الاوجاع والامراض مخلوقة
الله او غير مخلوقه فان قال بانها مخلوقة فقد اقر بذلك وان قال انها ليست بمخلوقة
فنتكلم فيه بانه لا يجوز ان يكون خالقا او محدثا غير الله تعالى ولو جاز حدوث الفعل من
جهة الطبع او من جهة العبد بدون احداث الله فيكون استغناء عن الله ويجوز حدوث
العالم بغير الصانع فيكون فيه نفي الالوهية ويوجب التعطيل وهذا كفر ولان الله تعالى
خلق الخلق عبيدا له والفقر صفة العبد والعبودية من اشد البلاء والمحن والفقر فضلا
عليه ولان الله تعالى اباح السبي في حق الكفار بشرائط السبي والسبي يوجب اصابة
المشقة والمحنة مثل الفقر والذل والخدمة واشباهها وكذلك يباح قتل نتائج مواشي
اهل الحرب اذا لم يمكن السير الى دار الاسلام وذلك يوجب اصابة المشقة والالام دل
انه يجوز وكذلك اباح لنا الزراعة والحراثة ومعلوم ان العمل يوجب اصابة المشقة
والكلفة وكذلك الصلوة لا تجوز بغير الوضوء ولا يمكن الوضوء بغير الماء وربما يحصل الماء
بحفر البير وذلك يوجب اصابة المشقة والمحنة ولان الله تعالى خلق الصيف حارا
موذيا للناس وخلق الشتاء باردا متلفا للخلق وهذا كله لا يخلوا اما ان يكون من
الله تعالى او من غيره فان كان يقول بان هذا من غير الله تعالى فقد قال بنفي الصانع
وهذا كفر وان قال انه من الله تعالى ثبت ان الله تعالى جعل الاسباب اسبابا للمشقة
والمحنة والاذى والتلف واذا جاز هذا جاز الفقر والذل والابتلاء والامتحان وغيرها
ذلك فنقول ان الكل بقضاء الله تعالى وقدره وحكمه **القول الثالث في الاستطاعة**

والتفويض قالت القدرية والمعتزلة والجهمية والروافض والكرامية ان الاستطاعة على الفعل موجودة في العبد قبل الفعل والعبد مستطيع لكسب نفسه بنفسه قبل الفعل من غير احداث الله تعالى ومن غير تقديره والعبد خالق لفعل نفسه خيرا كان او شرا وقالت الجبرية العبد ليس له فعل ولا قدرة على الفعل وهو مجبور في افعاله خيرا كان او شرا والكافر معذور في كفره والحركة في العبد كالحركة في ورق الشجر من غير اختيار وقال بعضهم الفعل موقوف بين العبد وخالقه لانه يحكم بان الفعل من الله تعالى ومن العبد وقال اهل السنة والجماعة العبد مستطيع لفعل نفسه لا بنفسه ولكن بقوة تحدث له في الحال باحداث الله تعالى مقارنة للفعل لا متقدمة ولا متاخرة عن الفعل ثم الاستطاعة على ثلثة اضرب استطاعة الاموال واستطاعة الافعال واستطاعة الاحوال اما استطاعة الاموال كالزاد والراحلة واستطاعة الافعال كالاعضاء السليمة والجارحة الصالحة للاعمال فيجوز تقديمها على الفعل حسا وحكما واما استطاعة الاحوال هي القدرة والقوة على الفعل وهذه لا تتقدم على الفعل ولا يتاخر عنه فالحجة للمعتزلة قوله تعالى لَا يُكَلِّفُ اللّٰهُ نَفْسًا اِلَّا وُسْعَهَا فالله تعالى اخبر ان للعبد طاقة على الفعل وقال جل جلاله وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ اِلَيْهِ سَبِيْلًا والمعنى فيه هو ان الله تعالى خاطب العباد وامرهم بالصلوة والحج وغير ذلك لو لم يكن الاستطاعة والقدرة على الصلوة موجودة عند توجه الخطاب اليه قبل الشروع لكان لا يصح الخطاب بالصلوة لان الخطاب بالصلوة يتوجه بهجوم الوقت فربما يشرع في آخر الوقت فيقتضي ان الاستطاعة على الصلوة ثابتة عند هجوم الوقت لكن يصح توجه الخطاب اليه والثاني وهو انا لو قلنا ان الاستطاعة تحدث ساعة فساعة فانه يوجب الجبر والتسليط ويوجب اضافة القبائح الى الله تعالى لان الزاني واللوطي اذا فعل الزنا واللواطة فان الايلاج يكون على الترتيب والترادف فكل حركة وايلاجة يحتاج الى حدوث القوة والقدرة ولو قلنا بان الله تعالى يحدث في تلك الساعة

فى اثناء عمله يكون تسليطا على ذلك وهذا لا يجوز ولو كان لا يمكن للعبد ان
يصرف ذلك الى غيره لان قوة الاخراج تحدث عند الاخراج وقوة الايلاج تحدث
عند الايلاج وفعل الايلاج والاخراج زنا ولا يمكن ان يقع فعله الا فى الزنا
فيكون فى هذا نفى الاختيار وهذا لا يجوز الجواب عن احتجاجهم بقوله تعالى لا يكلف
الله نفسا الا وسعها قلنا الاية نزلت فى نفقة الازواج بدليل قوله تعالى
لا يكلف الله نفسا الا ما آتيها هذا مفسر وذلك مجمل والمجمل يحمل على المفسر فلا يلزم
واما قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا قلنا روى فى الخبر ان النبى ع م قال الاستطاعة
هو الزاد والراحلة واما قوله بان الله تعالى امر بالصلوة فوجب ان يكون
مستطيعا لذلك عند توجه الخطاب قلنا نحن كذا نقول بان الاستطاعة للتكليف
موجودة وهى الاعضاء السليمة لان التكليف انما يكون على الاعضاء واما الاداء
انما يكون بالقوة والقدرة وذلك يحدث عند الكسب والشروع فيه والدليل
عليه انه لا دليل على اثبات القوة والقدرة سوى الفعل والحركة وقبل هذا الفعل
والحركة ايش الدليل على اثبات القوة والقدرة فيه على هذا الفعل فان قال بان
الفعل والحركة التى كانت موجودة قبل هذا دليل على اثبات هذا وكذا ما بعده قلنا
ان ذلك الفعل والحركة يكون دليلا على القوة التى حصل بها هذا الفعل والحركة اما
على غيره فلا والثانى وهو ان القدرة على الصلوة عند توجه الخطاب موجودة
لان الآلة والقوة ثابتة وتلك القوة صالحة للصلوة كما انها صالحة لاتيان
غيرها الدليل عليه ما روى عن محمد بن الحسن انه قال الاستطاعة التى يؤمن بها
هى الاستطاعة التى يكفر بها معناه ان الاستطاعة التى تؤمن بها صالحة ان
يكفر بها قال المهتدى انه اذا صرف الى الايمان لا يمكن ان يصرف بعد ذلك الى
الكفر لان الاستطاعة عرض والعرض لا يبقى زمانين فلا يمكن ان يكون موجودة
قبل الفعل فلا يكون باقيا بعد الفعل والثانى ان الاستطاعة التى هى موجودة
قبل الفعل فانها على شرف الزوال عند الخصم فى ثانى الحال وعندها الاستطاعة موجودة

فی الحال و علی شرف الوجود فی ثانی الحال ثم لما جاز توجیه الخطاب بالاستطاعة
التی هی موجودة فی الحال و موصوفة بالزوال فی ثانی الحال کذلک یجوز توجیه الخطاب
بالاستطاعة التی هی موجودة فی الحال و موصوفة بالوجود فی ثانی الحال الدلیل علیه
ان الافعال کلها تحصل بالاختیار من جهة العبد والاختیار عرض فلو قلنا
بانه یجوز ان یبقی فانه یؤدی الی ان الکافر یبقی علی الکفر جبرا وهذا محال
بیانه ان آلة الاختیار اذا اشتغل باختیاره علی الکفر فاختیاره لا یزول عنه
فانه لا یمکن ان یختار الاسلام بالزوال فی ثانی الحال لعدم الاختیار فیکون
بقاؤه علی الکفر جبرا ولا یجوز خطاب الایمان به وهذا محال و اما قوله ان الاستطاعة
لو کانت تحدث ساعة فساعة فیکون فیه التسلیط واضافة القبائح الی الله تع
قلنا لیس کذلک لان العبد یحتاج الی الاستطاعة لمصالح اموره واعماله مصلحة
للمعیشة وسبب البقاء العالم الی حین فالله یحدث الاستطاعة فیه ساعة
فساعة من غیر انقطاع کجری الماء و هبوب الریح ثم ان الله تعالی امر العبد بصرف
بعض الاستطاعة فی بعض الاوقات الی العبادات شکرا لذلک و نهاه عن صرف
الاستطاعة الی القبائح والمعاصی ابتلاء و امتحانا له فلو قلنا بان الله تعالی یمنع
الاستطاعة عنه عن صرفه الی المعاصی جبرا فان العبد یترک الطاعة ولا یصرف
الاستطاعة الی العبادات من اختیار نفسه و یدعی الشبهة والحجة علی الله تعالی علی
معنی انه کان مجبورا فی وقت دون وقت فکذلک یدعی الجبر فی هذا الوقت
فتکون له شبهة ذلک وهذا لا یجوز و الثانی وهو انا لو قلنا ان الامر
مفوض الی العباد وهم یخلقون افعالهم فیکون فی هذا تفویض الربوبیة الی
العبد وهذا محال و روی عن ابی حنیفة انه سأل عن جعفر بن محمد الصادق رض
فقال یا ابن رسول الله هل فوض الله الامر الی العباد فقال جعفر رحمه الله تعالی
اجل من ان یفوض الربوبیة الی العباد فقال وهل سلطهم واجبرهم علی الاعمال
فقال هو اجل واعلی من ان یجبر علی فعل ثم یعذبهم علی ذلک و اما قوله بان فیه

اضافة القبائح الى الله تعالى قلنا ليس كذلك لانه لما جاز ان يخلق
العبد مع علمه الحصول هذا الفعل منه ويقدر ان يمنعه عن ذلك
ولا يمنع فعيب الفعل راجع الى العبد فكذلك يجوز ان يخلق له قدرة على
الافعال ولم يمنعه عن الصرف الى المعاصي على سبيل الجبر مع انه نهاهم عن ذلك
ثم العيب والقبح راجع الى العبد كما في العلم والتخليق وتحقيق هذا وهو
انه لا فرق بين تخليق الالة وتخليق القوة ثم لما جاز ان يخلق الالة وهو
يعصي بها والعيب راجع الى العاصي والثاني ان في هذا اظهار صفات الجميلة
لان الله تعالى موصوف بصفة العفو والغفران وموصوف بصفة القهر
والانتقام ثم تاثير هذه الصفات انما يظهر عند تفاوة الاحوال فقلنا انه
يجوز من الحكمة ان يسلب القدرة عنه بعد ما نهاه عن ذلك والزام الحجة
عليه كي يظهر القهر والعفو والغفران والانتقام ولهذا المعنى قلنا ان افعال
العباد مخلوقة الله تعالى على خلاف ما قالت المعتزلة الدليل لنا عليه قوله تعالى
وَاللّٰهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُوْنَ فان قيل اراد به المعمولات قلنا ليس كذلك لان
كل موضع ذكر الله تعالى ما تعملون اراد به العمل الدليل عليه قوله تعالى هَلْ
تُجْزَوْنَ اِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُوْنَ ولو كان العبد هو الذي يخلق الافعال لكانت
قدرته نافذة على العدم فلا يقع الفرق بين الخالق والمخلوق ولو ان العبد
يقدر ان يخلق نفسه لكان يقدر ان يخلق شيأ آخر وهذا كفر والله تعالى
يقول وخلق كل شيءٍ فَقَدَّرَهٗ تَقْدِيْرًا وقال بعض الفقهاء الاستطاعة على
وجهين تكليفي وتوفيقي فالتكليفي في الاعضاء السليمة وذلك موجود قبل الافعال
والتوفيقي القدرة على الاداء وتلك تحدث عند اداء الفعل مع الفعل واما ما
قالت الجبرية ان العبد ليس له فعل ولا قدرة على الفعل بدليل قوله تعالى
وَلَنْ تَسْتَطِيْعُوْا اَنْ تَعْدِلُوْا بَيْنَ النِّسَآءِ وقال جل ذكره لَيْسَ لَكَ مِنَ الْاَمْرِ شَيْءٌ
فالله تعالى اخبر ان العبد ليس له الفعل والامر وليس له القدرة والاستطاعة

على الامر والفعل وهذا نص في الباب ولانا اجمعنا ان الفعل عرض لا يبقى
زمانين فمتى وجد يتلاشى في ساعة لطيفة ولحظة (من اقوال الجبرية) واحدة والعبد اذا كان
في عمل وفعل من خير او شر فان قوته تحدث في تلك اللحظة كيف يمكن
ان يصرف الى غيره وذلك لا يبقى الصرف الى غيره ولان اقوى الحالات
الاختيار على الاعمال والاختيار انما يكون بالضمير والخطرة والعبد لا قدرة
له على الخطرة بالمنع والايجاد لان الخطرة تحدث من غير مباشرة العبد
فذلك يوجب الجبر لا محالة واذا صح هذا في الاختيار والخطرة فانه
يصح في جميع الاحوال الجواب عن قوله تعالى وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا اَنْ تَعْدِلُوا
بَيْنَ النِّسَاءِ ان العدل بين النساء ليس بالقوة والفعل وانما يكون
بالنفقة ونحن كذا نقول بان العبد في العدل بين النساء بالانفاق تارة
يستطيع وتارة لا يستطيع فلا يلزم واما قوله تعالى لَيْسَ لَكَ مِنَ الْاَمْرِ شَيْءٌ
قلنا لم يرد به الفعل وانما اراد به الحكم والجزاء الدليل عليه قوله تعالى اَوْ
يَتُوْبَ عَلَيْهِمْ اَوْ يُعَذِّبَهُمْ ليس عندك المجازاة وامر التعذيب في المكافاة
ونحن كذا نقول بان هذا من خصائص صفات الله تعالى ليس لاحد ان
يعذب احدا ويغفر له واما قوله بان الفعل عرض قلنا بل الفعل عرض لا يبقى
زمانين يحدث في كل لحظة وللعبد اختيار في كل لحظة بالصرف الى ما شاء
والقدرة صالحة لكليهما ثم ظهور القدرة على الشر بسبب العادة وخذلان
الله اياه بالصرف الى الشر لا يوجب العذر والجواز في حقه لان النهي ورد
قبل الفعل والاختيار موجود عند الفعل وهو يقدر ان يمنع نفسه عن ذلك
كما يقدر ان يفعل ذلك فلا عذر له ولا منة فيه على المنع والاتيان الدليل
عليه قوله تعالى فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا
يَرَهُ واما قوله بان الاختيار يكون بالخطرة والخطرة ليست من فعله فاذا
خطر ببا له ذلك فانه لا يمكن اتيان خطرة غيره قلنا نعم الخطرات كلها من الله

تعالى من غير مباشرة العبد الا ان الله تعالى خلق الاشياء تارة بنفسه بلا
واسطة وتارة خلق بالواسطة والواسطة يجوز ان يكون ملكا ويجوز
ان يكون شيطانا ويجوز ان يكون عليه طبيعة فكل ما هو خير وطاعة من
الضمير والخطرة والاختيار فان الله تعالى خلق ذلك بلا واسطة او بواسطة
ملك وكل ما هو شر وقبائح فانه يخلق بواسطة الشيطان فان الشيطان
يوسوسه والله تع يخلق ثم الخطرة الاولى وما يكون بمثلها فانه يقتضي
الخير لانه ليس من افعال العبد ولا باختياره ولا بمباشرته فلا يوجب الثواب
والعقاب على ما يثبت على ذلك لان العبد يخطر بباله شئ من الخير ومن الشر ثم
يخطر في تلك الساعة ما ينافيه فالتمسك على الخطرة والضمير واختيار ذلك
يكون عزيمة وقصدا وذلك يكون باثبات العبد وباختياره فاذا تمسك على
شئ واختار فقد حصل الفعل والثبات والاختيار منه فانه يوجب الثواب والعقاب
والخروج عن حد الجبر بسبب فعله واختياره فالخطرة الاولى لا يمكن الاحتراز
عنها فالتمسك بما يمكن عنه الاحتراز

الباب العاشر في التكليف والطاقة

وفيه سبعة اقوال القول الاول في التكليف والطاقة اعلم ان التكليف على ما لا يطاق
لا يجوز عند اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة والجهمية والمتقشفة انه
يجوز واحتجوا بقول الله تعالى وَلَنْ تَسْتَطِيعُوْا اَنْ تَعْدِلُوْا بَيْنَ النِّسَاءِ اخبر انه
ليس لهم استطاعة العدل ثم امر به حيث قال اِنَّ اللّٰهَ يَاْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْاِحْسَانِ
وقوله تع وَاتَّقُوا اللّٰهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ثم نسخ حكم هذه الاية بقوله تع فَاتَّقُوا اللّٰهَ مَا
اسْتَطَعْتُمْ فقبل النسخ كان من غير وسع والله تع يقول اخبارا عن النبي عليه السلام
قال رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ولو كان التكليف على غير الوسع ما كان جائزا
فانه لا يجوز عن النبي عليه السلام ان يدعو بمثل هذا الدعاء فلما دعا دل انه
جائز ولما روي عن النبي عم انه قال من صور صورة كلفه الله تع بان ينفخ فيه
الروح وليس بنافخ ولان الله تعالى قال اَنْبِئُوْنِيْ بِاَسْمَاءِ هٰؤُلَاءِ اِنْ كُنْتُمْ [illegible]

ربنا انه اعا جزين .. ذلك فثبت انه يجوز وقوله تعالى ائتيا طوعا او كرها
خاطب المعدوم والمعدوم لا طاقة له فصح بهذا لك لان ان التكليف على
ما لا يطاق جائز الجواب عن قوله ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء
قلنا لم يرد به الاستطاعة من جهة القوة وانما اراد به الاتفاق والمصلحة
من النساء عادة ثم يقول المرء لا يمكن الموافقة والمصلحة بين النساء واما
من جهة الاستطاعة والقوة يمكن واما قوله ان الله يامركم بالعدل
والاحسان اراد به العدل ضد الجور والاستطاعة فيه ثابتة واما قوله
تعالى اتقوا الله حق تقاته كان هذا تكليفا على الطاقة لان الانبياء عليهم السلام
والاولياء يتقون الله حق تقاته فهذا الخطاب للانبياء والاولياء وقوله
فاتقوا الله ما استطعتم هذا الخطاب للعوام ... ما كان تكليفا على ما لا يطاق
بل كان تكليفا على ما يطاق ... واما قوله ربنا ولا تحملنا
ما لا طاقة لنا به اراد به الدوام على ما ... كما كان في الامم السابقة
ولان الله تعالى لم يحملهم ما لا يطيقون ولكن كان تعسر عليهم فسأل الله
تعالى النبي بان يخفف الله علينا فلا يلزم واما قوله من صور صورة كلفه
الله تعالى بان ينفخ فيه الروح قلنا لا يكلفهم الله بان ينفخوا فيه الروح و
لكن يقرعهم على عجزهم ويعذبهم بذلك انما يكون هذا في الآخرة وان الآخرة
ليست بدار التكليف وانما هي دار الجزاء فالله تعالى يقرعهم على عجزهم ...
بتصويرهم في الدنيا واما قوله انبئوني باسماء هؤلاء ... كان هذا ...
التكليف يوجب العقاب على تركه وههنا بخلاف ذلك بل المراد منه اظهار عجزهم
عن ذلك واما قوله ائتيا طوعا او كرها قلنا ليس هذا خطابا لان المعدوم لا
يخاطب عندنا وانما هي اخبار عن الايجاد والانشاء واعلام عن الحدوث وذكر بلفظ
الخطاب فلا يلزم الدليل عليه ان الله تعالى قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها يعني دون
طاقتها وقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وروى عن النبي ع انه قال ان الله تعالى

وضع على العباد ما استطاعوا وما لم يستطيعوا فهو ليس بموضوع عليهم وروى
عن النبي عليه السلام انه قال من سلب عنه الطاقة وضعت عنه الطاعة
ولان الغرض عن التكليف وجود المكلف به واتيانه واذا لم تكن له الطاقة على
اتيانه فالتكليف يكون من غير فائدة وفعل الحكيم لا يكون خاليا عن الفائدة فمتى
وجدت الفائدة وهي الطاقة على الاتيان فانه يصح والا فلا ثم التكليف على ضربين

تكليف الالزام والايجاب وتكليف الاتيان والوجود والمكلف به على وجوه منها ما
لا يطاق ومنها ما لا يطيق ومنها ما لا يمكن ومنها ما يستحيل ومنها ما لا يجوز بيانه
ان تكليف ما لا يطاق هو ان ذلك الشئ لا يدخل تحت طاقة المكلفين من جنس واحد
في العادة ولكنه يجوز ان يدخل تحت طاقة بعض المكلفين من جنس آخر في العادة
كالملئكة والجن فان المشي على الماء والهواء والى مكة من مصر ومن خراسان الى الهند
بيوم فانه لا يطيق احد من الآدميين عادة واما خلاف العادة ونقضه فلا يكون
حجة لانه يكون نادرا ويكون كرامة ومعجزة ثم يطيق ذلك من الملئكة والجن و
الشياطين عادة فتكليف الآدمي بالمشي على الماء او على الهواء لا يجوز لان هذا
الشخص لا يقدر ولا يقدر احد من جنسه عادة فلم يظهر الفائدة فلا يصح
التكليف عليه لا من جهة الالزام والوجوب ولا من جهة الاتيان والوجود
واما التكليف على ما لا يطيق وهو ان يكلف على شئ لا يطيق هذا الشخص
بعينه ولكن يطيق غيره من جنسه عادة فههنا يجوز تكليف الالزام والايجاب
ولا يجوز تكليف الاتيان والوجود وهذا كما تقول ان المريض والشيخ الفاني لا
يطيق على الصوم والمشي الى الحج ثم يتوجه خطاب الالزام والايجاب حتى يجب
عليه الصوم والحج ولا يجوز التكليف على الاداء لتوهم الهلاك فاما تكليف ما
لا يمكن هو ان يتصور وجوده في الدنيا من قدرة الله تعالى ولكن لا يكون
ذلك في وسع احد من المخلوقين كطيران الآدمي وانشقاق القمر يمكن وجوده في
قدرة الله تعالى لكن ليس في وسع احد من المخلوقين وكذلك التكليف على

ما يستحيل هو ان وجوده محال من جميع الوجوه كوجود الطعمة من غير الطعام ووجود
العرض من غير الجوهر واثبات المثل لله تعالى فالتكليف ههنا على هذين المعنيين
لا يجوز بحال من الاحوال واما التكليف على ما لا يجوز هو التكليف على المعصية التي
يتصور وجودها من هذا الشخص ويكون في وسعه ذلك ولكن في الشريعة منهي
غير جائز فالتكليف على هذا لا يجوز لا من جهة الالزام والايجاب لا من جهة الاتيان
والوجود لانه لو فعل لا يكون ممنوعا ولا يكون مكلفا بتكليف الاستطاعة عند
اتيان ذلك المعصية من غير التكليف والتسليط فانه يجوز في الحكمة مع ورود
النهي عنهما **القول الثاني في الزجر والامتناع** اعلم ان الزجر والتحريم
والمنع من الله تعالى يكون على الحقيقة فيوجب التحريم ومن اباح ذلك واستحل
من غير عذر ولا شبهة فانه يصير كافرا قالت الروافض والجهمية بان التحريم يكون
بمعنى الكراهة ولا يكون بمعنى الزجر والحرمة وقال بعضهم كل ما كان محرما بعين
النص فانه يوجب الحرمة وما وراء ذلك من الدلالة والتاويل والاشارة و
المقتضى والقياس فانه لا يوجب الحرمة ولهذا المعنى قالوا ان الخمر واللواطة و
المتعة حلال والغناء والرقص والشعر حلال لان الله تعالى ما حرمها في القرآن صريحا
لانه قال في الخمر اجتنبوه والاجتناب يدل على الكراهة وكذلك سمى اللواطة
منكرا ونحو ذلك الجواب قلنا الخمر حرام بدليل قوله انما الخمر والميسر رجس من عمل الشيطان
ثم عمل الشيطان حرام وكل رجس حرام بدليل قوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث وقوله
تعالى فاجتنبوه امرا بالاجتناب والاجتناب يكون عن القبائح المحضة وقوله قل فيهما
اثم كبير والاثم يكون في المحرمات دل انه حرام ومن استحل فانه يكفر وروي عن النبي
عليه السلام انه قال حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب فقال
عليه السلام كل مسكر حرام وكل خمر حرام وكذا اللواطة حرام بدليل قوله تعالى لتأتون
الفاحشة ما سبقكم بها من احد سماها فاحشة ثم اخبر ان الفواحش حرام
بدليل قوله تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن وروي عن

النبي عم انه قال ملعون من جمع بين امراة وابنتها وملعون من غير تخوم الارض
وملعون من اتى بهيمة وملعون من عمل قوم لوط وروى عن النبي عم انه
قال اقتلوا الفاعل والمفعول به فدل ان اللواطة حرام ومن استحل فانه يكفر
واما المتعة كانت مباحة ثم نسخت باية النكاح واجتمعت الامة على نسخها
من اباحها فانه يكفر وفي اللعب والرقص والغناء والشعر من اباح ذلك يصير فاسقا
ولا يصير كافرا لان الحرمة ثبت بالخبر المتواتر وكل نهي ورد بالنص او بدلالة
النص او بالخبر الواحد او باجماع الامة فانه يوجب الحرمة لا محالة ويوجب
النسخ لما قبله ومن انكر ذلك يصير كافرا ومن انكر الخبر والقياس بانه ليس بحجة
فانه يصير كافرا ولو قال هذا الخبر غير صحيح وهذا القياس غير ثابت لا يصير كافرا
ويكون فاسقا ولو كان الحكم ثبت بالقياس او بالخبر الواحد واتفقت الامة
على ذلك ولم يختلف فانه يكون اجماعا ومن انكر وجوب ذلك يصير كافرا

القول الثالث في الحدود والكفارات

قال اهل السنة والجماعة ان الحدود والكفارات تطهير وجزاء لعمله وكفارة لفعله وكذلك كلما
يصيب العبد من المحن والالام واشباه ذلك فانه يكون كفارة ذنب او
اكرام مثوبة وانكرت المعتزلة والروافض وهذا قالوا ان الحدود والكفارات
شرع زجرا له عن القبائح والسيئات واما المحن والالام ليس من الله تعالى
وذلك لان الدنيا ليست بدار الجزاء والمثوبة وسبب وجوب الثواب هو الطاعة
والثواب يكون في الاخرة وكذا التكفير انما يكون بالعقوبة والعقوبة انما
يكون في الاخرة والحدود والكفارات شرع زاجرا مانعا وما سواها من المحن
فانه ليس من الله تع قال اهل السنة والجماعة ان الكل من الله تعالى ويكون كفارة
لذنوبه وجزاء لعمله او اكرام مثوبته ولا يكون خاليا عن البدل لان الانبياء
عليهم السلام اصابهم المحن والالام ولا يجب في حقهم العقوبة فثبت انه اكرام
مثوبة بغير ذنب يوجب به البدل في الاخرة ويكون ذلك عدلا من الله تع تاما

الحد ودو الكفارات يكون جزاء لعمله ومطهرا للذنوبه بدليل قوله تعالى
السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله فالله
اخبر ان ذلک جزء لعلهما وروی ان امراة جاءت الی النبی م فقالت یا رسول
الله زنيت فطهرني فلما كررت الاقرار امر بالرجم ولم ينكر عليها ان الحد
ليس بمطهر فدل ان الحد مطهر للذنوب وقال النبي عليه الصلوة والسلام السيف
محاء للذنوب وقال النبي م كلما اصاب المؤمن يكون كفارة لذنوبه حتى اللقمة
فی فمه وفی روایة حتی الشوک وروی عن النبی م انه قال الموت كفارة لكل مسلم
دل ان ذلک یوجب التکفیر والجزاء ویوجب الثواب والبدل القول الرابع
فی التوبة والاستعاذة قال اهل السنة والجماعة ان التوبة مقبولة من كل ذنب
صدر من العبد سواء كان ذاكرا لذنوبه او ناسيا والدعاء والصدقة والاستعاذة
تنفع فی الدنیا وقال بعض الناس التوبة من کل ذنب شرط وما لم يذكر لا يصح توبته
وقال بعضهم التوبة من جميع الذنوب شرط حتى يصح توبته وقالت المعتزلة التوبة
هو ان یؤمن بالله جل جلاله لان التوبة وجبت من الكبائر عندهم والعبد
بالكبائر يخرج من الايمان فتوبته ان يؤمن بالله والدعاء والصدقة والاستعاذة
لا ينفع فی الدنیا لان الدعاء والصدقة لو كان بخير فان الخير يكون بقضاء الله فلو
كان السوال يوافق القضاء فان ذلک یکون بالسوال وبغير السوال وان لم يكن موافقا
للقضاء فالدعاء لا ينفع ولا يغير القضاء ولو كان الدعاء والاستعاذة من
الشر فان ذلک ليس من الله تعالى بل كله من العبد والعبد مستطيع من جهة
فیکون الجهد والتقصير منه فاما دعاء الاحياء وصدقاتهم عند المعتزلة
لا ينفع للموتی لان کل نفس مرهونة بما كسبت والله تعالى يقول جزاء بما كانوا
یعملون فیکون مجازيا بعمله لا بعمل غيره وكذلك ينكرون قول لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم ويقولون هذا القاء الشيطان فی افواه الناس وهذا كفر لان من لا يرى
الحول والقوة الا من الله يصير كافرا وروی النبی عليه السلام انه سئل من تعسير

لاحول ولاقوة فقال عليه السلام لاعصمة من معصية الله الا بعصمة الله
ولاقوة على طاعة الله الا بمعونة الله وذكر عند ابي حنيفة ان زفر يميل الى
القدر فدخل في مسجد وقال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فقال
ابو حنيفة قد برئ من القدر والحجة لاهل السنة والجماعة ان التوبة الواحدة
تكفي لجميع الذنوب سواء كانت ذاكرا او ناسيا له لقوله تعالى تُوبُوا إِلَى اللهِ
جَمِيعًا ولم يفصل وقال جل جلاله ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ وقال جل جلاله غَافِرِ الذَّنْبِ
وَقَابِلِ التَّوْبِ امر بالتوبة مطلقا ولم يشترط ذكر الذنوب جميعا وقال عليه السلام
الندم توبة ولم يفصل فصح ما قلنا واما الدعاء والصدقة والاستعاذة
ينفع في الدنيا بدليل ما روى عن النبي م انه قال الدعاء يرد البلاء والصدقة
تطفي غضب الرب وقال النبي م لولا المشايخ الركع والصبيان الرضع والبهائم
الرتع لصب عليكم العذاب صبا ثم دعاء الاحياء وصدقاتهم ينفع في حق
الموتى بدليل ما روى عن النبي م انه قال ان العالم والمتعلم اذا مر على قرية
فان الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة ذلك القرية اربعين يوما وكذلك
النبي م وضع الجريد على قبرين وقال يخفف الله عنهما العذاب ما لم ييبسا
وقال المهتدي ابو شكور السالمي لقد رايت النبي م في المنام وكان في خطيرة مشبكة
وكنت ان لا ارى الا بياض خديه من كثرة نوره وضيائه صلى الله عليه وسلم
فسمعت منه صلى الله عليه وسلم قال من تصدق في كل جمعة منوين من الخبز
او بدرهمين وغالب ظني هذا او شك مني فان الله لم يعذب ابويه في القبر ففي هذا
دليل على ان عذاب القبر حق وفيه دليل على ان صدقات الاحياء ودعواتهم
ينفع للموتى

القول الخامس في السعادة والشقاوة

قال بعض
الفقهاء من اهل السنة والجماعة بان السعيد يصير شقيا والشقي يصير سعيدا وهو
قول عمر رض وعبد الله بن مسعود رض وقال بعض الفقهاء بان السعيد لا يصير
شقيا والشقي لا يصير سعيدا وهو قول عبد الله بن عباس ومجاهد وكذلك الا

والرزق على هذا الاختلاف قال بعضهم يزيد وينقص وقال بعضهم لا يزيد ولا ينقص وحاصل الاختلاف ان الزيادة والنقصان والتغير في الاحكام يظهر عند الخلق وفي علم الخلق فاما عند الله وفي علم الله فلا وروى عن محمد بن الفضل راس المفسرين انه قال ان في اللوح المحفوظ مكتوبا فلان سعيد ان شئت وفلان شقي ان شئت وقال بعض الفقهاء ان القضاء على نوعين قضاء معلق وقضاء مبرم فالقضاء المبرم ما لا يجوز تغييره كالوحي والنبوة والسعادة للانبياء عم والله تع يقول لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللّٰهِ والقضاء المعلق ما يجوز تغييره كالمرض والشفاء والنوم والكلام وسائر افعال العباد واجوالهم والله تع يقول يَمْحُوا اللّٰهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ واما هذه المسائل الاربع فمن جملة المعلقات عند عمر وابن مسعود رض وعند عبد الله بن عباس رض ومجاهد من جملة المبرما وروى عن عمر رض انه قال اللهم ان كنت كتبتني في ام الكتاب شقيا فامح عني اسم الشقاوة واكتبني سعيدا فانك قلت يمحوا الله ما يشاء ويثبت وروى عن علي بن ابي طالب رض انه سال رسول الله عليه السلام فقال ما يمحوا الله وما يثبت فقال عم يمحوا الله الشقاوة ببر الوالدين والصدقة والامر بالمعروف فالحجة لهما ما روي عن عبد الله بن مسعود رض عن النبي عم السعيد من سعد في بطن امه والشقي من شقي في بطن امه وروى عن النبي عم انه قال ان الله تعالى خلق يحيى عم في بطن امه مؤمنا نبيا سعيدا وخلق فرعون في بطن امه شقيا كافرا وروى عن النبي عم انه قال خلق الله الجنة وخلق لها اهلا وخلق النار وخلق لها اهلا وانما قلنا ان الزيادة والنقصان والتغير يكون عند الخلق وفي علم الخلق اما عند الله وفي علم الله فلا بيانه ان الرجل اذا جلس تحت جدار او بناء فانه يهدم ذلك البناء ويموت هو تحت الهدم فلو لم يجلس تحته فربما يعيش بعد ذلك مدة وكذلك اذا قتل انسانا متعمدا فانه يقتل به قصاصا ولو لم يقتل لم يُقْتَل ويعيش بعده مدة والله تعالى يقول وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيٰوةٌ

يا اولي الالباب فهذا هو صفة القضاء المعلق فاما في علم الله تعالى فلا يوجد
الزيادة والنقصان لانه لا يجوز السهو على الله ولا يجوز الغلط ولان الله تعالى
يعلم الاشياء كما هي فاذا علم الله في وقته وحينه وكيفيته فانه يقضي كذلك
وكذلك الرزق والسعادة والشقاوة لان الارادة والقضاء من مقتضيات العلم
نعني ما علم كينونة الشيء في وقته وزمانه وكيفيته وكميته فانه يريد ويقضي
كما علم لان ارادته وقضاءه لا يجوزان يكون خلاف العلم نعم واما من قال ان
السعيد يصير شقيا والشقي يصير سعيدا فانه يكون في حق العباد لان الكافر شقي
لا محالة فاذا اسلم فنقول ان المسلم سعيد لا محالة الا ان هذا موقوف على علم
ارادة الله تع في العاقبة ولهذا المعنى لا نقول لاحد بعينه من المسلم والكافر انه
من اهل الجنة او من اهل النار ولكن نقول من مات مسلما يكون في الجنة ومن
مات كافرا تكون في النار قالت الجبرية ان الله تع خلق المؤمن مؤمنا وخلق الكافر
كافرا والمؤمن مجبور في ايمانه والكافر مجبور في كفره وابليس حين عبد الله تعالى
واسلم فانه كان كافرا وابو بكر وعمر رض حين كانا مشركين وعبدا الصنم كانا
مؤمنين واحتجوا بقول الله تع هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن وبقوله
تع ولا يلدوا الا فاجرا كفارا والجواب قلنا ان الله تعالى خلق الخلق حين خلقهم
اشخاصا واعيانا ولا نقول انهم كانوا مؤمنين او كافرين الا في حق الانبياء ع م
ثم من امن من الخلق خلق الايمان مع اعتقادهم واقرارهم ومن كفر منهم خلق الكفر
باعتقادهم وعملهم وقولهم ولو لم يكفر احد فان الله تع لا يخلق الكفر البتة فاما
قوله فمنكم كافر ومنكم مؤمن قلنا لا حجة لنا الا ان الله تعالى قال هو الذي خلقكم
ثم قال فمنكم كافر ومنكم مؤمن يعني منكم من يصير كافرا ومنكم من يصير مؤمنا
وقوله ولا يلدوا الا فاجرا كفارا اي سيصير فاجرا كفارا ويجوزان يولد كافرا
حكما تبعا لابويه وقال بعض المعتزلة ان الاجل واحد لان المرء اذا قتل او مات
من غير معالجة فانه يموت بغير اجل وقال اهل السنة والجماعة كل من مات من

في لا نقول لاحد بعينه من اهل الجنة

قول الجبرية

[illegible]

او بمعالجة اوقتل فباى وجه يكون كان ذلك باجله بدليل قوله تعالى فاذا جاء
اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون وقال جل جلاله توفته رسلنا
وهم لا يفرطون يعنى فى قبض ارواحهم ولان الله تعـ يعلم كون اجله حقيقة فمن
المحال ان يكون بخلافه ثم فى قضاء الله تعـ لا يجوز ان يكون خلافا فالعلم على ما بينا
والمعتزلة يقولون بان هذا ليس بقضاء الله تعـ وهذا كفر فان قيل ان الله تعالى
قال ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده ولان المقتول لو لم يقتل هل يعيش بعد ذلك او
يموت حتف انفه فى تلك الساعة قلنا قوله تعالى ثم قضى اجلا يعنى يولد الى ان يموت
واجل مسمى يعنى حين يموت الى ان يبعث واما قوله ان المقتول لو لم يقتل هل يعيش
ام لا فنقول انه اذا كان يعلمه الله ان اجله يكون بالقتل فلا يكون بخلافه ولو
كان يعلم الله انه لا يقتل فانه يكون كذلك فى الخلاف فى هذه المسئلة ومسئلة
الرزق سواء ثم عند المعتزلة الحرام ليس برزق واكل الحرام ليس باكل رزق الله تعالى
لان الحرام ليس بقضاء الله والرزق يكون من الله وبقضائه فيكون ملكا حلالا
والحرام ليس بملك فلا يكون رزقا وقال اهل السنة والجماعة ان الرزق هو الغذاء
فيستوى فى حكم الغذاء الحلال والحرام بدليل قوله تعالى نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى
الحيوة الدنيا وقال جل جلاله فورب السماء والارض انه لحق مثل ما انكم تنطقون ولو
كان الرزق يجب ان يكون ملكا فان البهائم والطيور يأكلون رزق الله وليس لهم
ملك ولا يكون من اهل الملك ومن قال ان الحرام ليس بقضاء الله تعالى فيحتاج الى اثبات
قاض آخر وهذا كفر وقال بعض الناس وهم المفروغية ان الكل بقضاء الله لا يزيد طرفة عين
ولا ينقص الا ان الله تعالى خلق الاشياء كلها وقدرها ما ظهر منها وما بطن حتى الثمار
فى الاشجار الى يوم التناد ولم يبق شيئا لم يخلق فالآن هو فارغ عن الخلق والقضاء والقدر
لان الله تعالى يقول هو الذى خلق لكم ما فى الارض جميعا الجواب قلنا لم يخلق الاشياء
قبل ظهورها ولكن علم واراد وقضى وقدرها اوقاتها وانما خلقها حين خلقها الدليل
عليه قوله تعالى كل يوم هو فى شان وروى عن جعفر بن صادق رض انه سئل عن قول الله تعـ

ع او يكون يموت لعله والله اعلم انه بغير القتل

كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ وقد قال هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فقال جعفر شانه ان يسوق المقادير الى المواقيت وروى عن علي رض بن ابي طالب انه سئل عن قوله تعالى كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ فقال شانه ان يسوق النطفة عن اصلاب الاباء الى ارحام الامهات ثم يصوره صورة ثم يخرجه من بطن امه ثم يخرجه من الدنيا ثم يبعثه يوم القيمة وقد قيل كل يوم هو فى شان يعنى يمضيه لا فى شان يقضيه فصح ان قضاء الله وحكمه وتقديره وعلمه فى السعادة والشقاوة والرزق والاجل فى جميع الاشياء لا يتغير ولا يزيد ولا ينقص فذلك كله يكون عندنا وفى علمنا وروى عن علي رض بن ابي طالب انه قال المقدور كائن والهم فضل و قد قيل ان الهم من المقدور ايضا ثم نقول ان الله تعالى يعلم الاشياء فى وقتها وحينها كما هى فيعلم الكافرين فى وقت كفرهم كافرين ويعلم المؤمنين فى وقت ايمانهم مؤمنين ويعلم قبل ذلك بانه سيكون كذلك بل يعلم فى الازل من كان كافرا ثم اسلم فانه تعالى يعلم انه يكون كافرا فى مدة كفره وفى وقته ويكون مسلما فى مدة اسلامه الا ان علم الله تعالى فى صيرورته مسلما فى ثانى الحال قبل وجود الاسلام منه فانه لا يوجب الكفر منه فى الحال وعلم الله تعالى فى صيرورته كافرا فى ثانى الحال لا يوجب سلب الايمان منه فى الحال فالكافر يكون كافرا فى وقت كفره حقيقة عند الله تعالى والملئكة والناس اجمعين والكافر اذا اسلم يصير سعيدا عند الناس والمسلم يكون مسلما فى وقت اسلامه حقيقة عند الله وعند كافة الخلق اجمعين والمسلم اذا كفر يصير شقيا عند الناس الا ان الامر يكون بالخاتمة وبما ذكرنا يكون سعادته وشقاوته موقتة اما ختم كل شخص وعاقبة كل واحد يكون فى علم الله كما علمه ولا يكون بخلاف ذلك وحكم السعادة والشقاوة عندنا يثبت بالسبب الظاهر وهو الاسلام والكفر وعند الله يثبت بعلمه وارادته فنقول ان السعيد يصير شقيا والشقى يصير سعيدا بالسبب الظاهر عندنا وفى علم الله تعالى كما علم منه عند الخاتمة

القول السادس فى القضاء والاداء

قال اهل السنة والجماعة ان الفرائض

من الصوم والصلوة والزكوة وغير ذلک اذا فاتت عن وقته فانه يجب القضاء والقضاء يكون قضاء عما فات ويسقط عنه ذلک الفريضة اذا قضاها وما حصل بالقضاء فانه هي التي حصل بالاداء بعينها بدليل ما روي عن النبي عم انه قال من نام عن صلوة اونسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلک وقتها لا وقت لغيرها قوله فليصلها اشارة الى ان القضاء هي تلک العبادة بعينها وقالت المعتزلة ان القضاء عبادة عليحدة وحكما ثبت اصلا فان الفرائض التي فاتت عنه لا تسقط عنه والله تعالى يثيب بالقضاء ويعاقب بما فات عنه والقضاء لا يكون بدلا من الاصل وهذا لا يصح لان القضاء يجب بدلا عن الاداء بدليل انه لو ادى الفريضة في وقتها فانه لا يجب القضاء عليه ولو كان هذا حكما عليحدة لكان يجب في كلا الحالين والثاني ان القضاء يجب على الهيئة والصفة التي فات عنه ويجب ان ينوي عنه بعينه قضاء بدلا عنه لا يزيد ولا ينقص منه والنبي عم لما فات منه صلوة الفجر فانه قضى بعينها على الصفة التي فاتت عنه دل ان القضاء بدل عن الاداء

القول السابع فيمن ترک الفرايض متعمدا

قالت الحروبية وهم الخوارج من ترک الصلوة متعمدا او ارتكب محظورا صغيرة كانت اوكبيرة فانه يصير كافرا وقالت المعتزلة انه يخرج من الايمان بالكبائر ولا يدخل في الكفر وقال الشافعي انه لا يكفر ولكن ينقص ايمانه ويباح دمه وقال اهل السنة والجماعة من اصحاب ابي حنيفة انه لا يباح دمه ولا يخرج من الايمان ولا يصير كافرا الا انه يكون مؤمنا فاسقا اما الخوارج فاحتجوا بقوله تعالى وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا اخبر انه مخلد في النار ولو لم يكن كافرا لما خلد في النار الجواب قلنا الاية نزلت في مؤمن قتل مؤمنا متعمدا ثم ارتد عن الاسلام والثاني ان الخلود لم يرد به التابيد وانما اراد به طول المكث الدليل عليه قوله تعالى افان مت فهم الخالدون يعني فهم الباقون بقاء الدنيا فثبت ان الخلود يذكر ويراد به طول المكث والثالث من استحل قتل المؤمن فانه يكفر فيخلد في النار ونحن به نقول وروي عن ابن عباس انه قال المراد

ای الجو الثالث جواز الخ

من هذه الآية هذا والدليل عليه ان القاتل ليس بكافر ما لم يستحل لقوله تعالى
يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص سمى القاتل مؤمنا ولو لم يكن مؤمنا
لا يجب عليه القصاص واما المعتزلة احتجوا بقوله تعالى افمن كان مؤمنا
كمن كان فاسقا لا يستوون فان الله تعالى فصل بين المؤمن والفاسق
اجمعنا على انه يصير فاسقا علمنا انه ليس بمؤمن ولا كافر الجواب عنه قلنا
الآية نزلت فى شان وليد بن عقبة المنافق وهو كان رجلا لسانا ذا منظر
وذا قوة فقال لعلى رض ان كان لك منظر فلى منظر وان كان لك قوة فلى قوة وان
كان لك لسان فلى لسان فعلى رض اسكت فانك كافر فنزل قوله تعالى افمن كان
مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون موافقا لقول على رض واما قوله ان هذا الرجل
فاسق قلنا كل كافر فاسق وليس كل فاسق كافر والدليل على انه لم يخرج من الايمان
لانه لا يصير كافرا عند المعتزلة ثم الخروج من الايمان يوجب الكفر لان من
ترك الايمان او ابى من الايمان او خرج منه او ارتد فانه يصير كافرا لا محالة و
اجمعنا على انه لا يصير كافرا علمنا انه لا يخرج من الايمان فاما قول الشافعى انه
يباح دمه قلنا هذا ليس بشئ وليس كذلك لانه روى عن عثمان بن عفان
عن النبى عليه السلام انه قال لا يباح دم واحد من اهل القبلة الا بمعان ثلث
الزنا بعد الاحصان والكفر بعد الايمان وقتل النفس بغير حق

الباب الحادى عشر

فى الخلافة والامارة وفيه ثمانية اقوال القول الاول فى الخلافة والامارة قال
المصنف ابو شكور السالمى ان الخلافة ثابتة والامارة قائمة مشروعة واجبة
على الناس ان يرون على انفسهم اماما بدليل الكتاب والسنة واجماع الامة
اما الكتاب قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم واما
السنة فانه لما توفى رسول الله صلعم اجتمعت الصحابة فى سقيفة بنى ساعدة
الخزرجى المهاجرون والانصار فقالوا سمعنا رسول الله صلعم يقول من مات
ولم ير على نفسه اماما مات ميتة الجاهلية فلا نحب ان يمضى علينا يوم ولا نرى

لانفسنا اما ما فهذا يدل على ان من لم يرالامام حقا فانه يكفر فاما اجماع
الامة وهو ان الصحابة اجتمعت واتفقت على خلافة ابی بکر ولم ینکر احد علی
ذلک وفی خلافة عمر رض کان باستخلاف ابی بکر رض ولم ینکر احد علی ذلک ثم خلافة عثمان رض
وعلی رض کان باجماع الامة دل ان الخلافة ثابتة للدلائل التی ذکرنا واجمعنا
علی ان الامام من قریش ولا یجوز من غیره قال علیه السلام الامام من قریش ولا
یجوز من غیر قریش الا ان یکون من اولاد الحسن او من اولاد الحسین ثم اختلفوا
فی شان الامام قالت المعتزلة وجب ان یکون معصوما وکذا الامام للصلوة
وجب ان یکون معصوما ولو کان فاسقا لا یجوز الصلوة خلفه وقالت الروافض
ان الامام یجب ان یکون عالما یتعلم العلم من الله تعالی او من جبرئیل وقال الشافعی
الامام لا یجوز ان یکون فاسقا حتی انه لو جار او فسق ینعزل فکذلک کل قاض و
امیر اذا کان بنیابة الامام لو ارتشی او جار فینعزل وکذلک الامام للصلوة لو
فسق ینعزل وقال ابو حنیفة الامام انما یکون باستخلاف الخلیفة الذی قبله
او باجماع الامة فانه یصح امامته اذا کان قریشا برا کان او فاجرا واصل المسئلة
وهو ان الفاسق لیس من اهل الولایة عند الشافعی حتی ان الاب اذا کان فاسقا
فزوج ابنته الصغیرة فانه لا یصح النکاح لانه لا ولایة له
وعند ابی حنیفة یصح النکاح لانه من اهل الولایة وروی عن النبی ع
انه قال صلوا خلف کل بر وفاجر ثم الفسق قد ظهر والجور قد انتشر من الائمة والامراء
فی زمن الصحابة والتابعین من یزید بن معاویة واولاده واولاد مروان
والصحابة صلوا خلفهم وحجوا معهم وکذلک التابعون ولم یروا الخروج علیهم مع
قدرتهم وشوکتهم علی ذلک دل ان الفسق والجور لا یزیلان الامامة ولان الامام لو
کان یوجب العصمة فی حقه لکان لا یقع الفرق بین النبی والامام ولان وجوب العصمة
من خصائص اوصاف النبوة ولان الفسق لا یوجب زوال الایمان فلا یوجب زوال الامامة
وکذلک لا یوجب اثبات العصمة قبل الامامة لیصیر به اماما فکذلک لا یوجب ان

يکون معصوما بعد ان یصیر اماما واما من قال ان الامام من اولاد الحسين او
من اولاد الحسن وکان معلماً من الله تعالى او من جبرئیل فلنا هذا لا یصح لان الحسن
والحسين قد فوضا الامامة لمعاوية وبايعاه ولو كان لا يجوز لغيرهما او بدون
اولادهما لكان ذلك خطأ او كفرا منهما لان نصب الامام من غير حق يكون كفرا ثم تعليم
الامام من الله او من جبرئیل یوجب النبوة لان تعليم الله او تعليم جبرئیل یکون وحيا
ومن يرى الوحي والنبوة لاحد بعد محمد ع غیر عیسی بن مریم ع فانه يصير كافرا فثبت
ان الامر كما ذكرنا **القول الثاني في خلافة ابي بكر** رض قال اهل السنة
والجماعة الامامة ما كانت منصوصة لاحد فقال بعض الناس الخلافة كانت لعباس
لانه كان عم النبي عليه السلام وكان عصبته فانه هو اولى من غيره وقالت الروافض
الامامة منصوصة لعلي بن ابي طالب رض بدليل ان النبي ع جعله وصيا لنفسه وجعله
خليفة من بعده حيث قال اما ان ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى
الا انه لا نبي من بعدي ثم هارون كان خليفة موسى ع فكذلك علي رض والثاني وهو
ان النبي عليه السلام جعله واليا للناس لما رجع من مكة ونزل في غدير خم فامر ان يجمع
رحال الابل فجعلها كالمنبر وصعد عليها فقال الست باولى المومنين من انفسهم فقالوا
نعم فقال صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من
من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله والله تعالى يقول انما وليكم الله و
رسوله والذين امنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون نزلت
في شان علي دل انه كان اولى الناس بعد رسول الله صلعم وروى في الخبر ان اول من اسلم
كان عليا رض دل انه كان اولى بالامامة اما الدليل لاهل السنة والجماعة ان الامامة
ما كانت منصوصة وذلك لان الصحابة اجتمعوا في اليوم الذي توفي فيه النبي عليه
السلام في سقيفة بني ساعدة من المهاجرين والانصار فقالت الانصار منا امير و
قالت المهاجرون منا امير ولو كانت الامامة منصوصة فلا نظن باصحاب النبي ع
انهم يخالفون امره ووصيته لقريب منه او قبل دفنه وروي ان ابا بكر رض قام وقال

نحن بيضة رسول الله عم فانا منها وقد سمعتم وسمعنا رسول الله ان يقول الائمة
من قريش فمنا الامراء ومنكم الوزراء فقال سعد بن معاذ رضينا بهذا منكم الامراء
ومنا الوزراء فتواضعوا على ذلك فقال ابو بكر ظننت ان يكون علي اصلح لذلك عند
القوم فقام علي رض وسل سيفه فقال لابي بكر قم يا خليفة رسول الله قد امرك رسول
الله فمن ذا الذي يؤخرك فقال ابو بكر انت الامير يا علي فقال علي انت الامير يا خليفة
رسول الله امرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يامرني وقال يا ابا بكر صل
بالناس رضينا الامر دنيانا من يرضاه رسول الله لامر ديننا وانما سماه علي
خليفة رسول الله لان النبي عليه السلام استخلفه بان يصلي الناس في بعض الروايات
سبعة ايام وفي بعضها ثلثة ايام فبايعوه على ذلك جميعا ولم يخالفوه وانعقدت
البيعة واشتغلوا بدفن النبي عليه السلام ففي هذا دليل على ان الامامة ما كانت
منصوصة لانه لو كانت منصوصة لكان لا يختلف فيه الصحابة وان وقع الشك
لسائر الصحابة كان لا يقع لعلي ولما بايع علي لابي بكر دل انها ما كانت منصوصة وانما
انعقدت الامامة بالاجماع وقال بعض الناس ان عليا بايع ابا بكر بعد ثلثة ايام
وقال بعضهم بعد ستة اشهر وهذا لا يصح ثم كل قول من جهة الخصم يكون مردودا
لموافقة علي لابي بكر لانه وان لم يبايعه سكت ولم يخالفه وقد بينا انه بايع بدليل
ما ذكرنا ولو لم يصح خلافة ابي بكر ولا يكون اماما حقا لكان لا يجوز السكوت والاغماض
لان من رضي بامام باطل فانه يكفر والدليل على ذلك ان عليا رضي بامامة ابي بكر
وبايعوه لانه اطاعه بالغزوة واخذ من الغنيمة سهمه وروي ان ابا بكر دفع الى
علي جارية من السبايا فقبلها ووطيها ولو كانت خلافته لا يكون صحيحة ثابتة
حقا لكان لا يجوز ان يطيعه ولا يحل له اخذ الغنيمة ولا يجوز قسمة الغنيمة ولكان
لا يحل لعلي وطي الجارية فصح بهذه المعاني ان خلافة ابي بكر كان حقا الجواب عن قوله
ان عليا كان وصي رسول الله قلنا انه لم يكن وصيا مطلقا وانما كان وصيا لقضاء
ديونه فلا يلزم واما قوله ان النبي ع م جعله خليفة وكان بمنزلة هارون من موسى

قلنا الخبر حجة عليكم لان النبي خرج في بعض غزواته واستخلف على المدينة علي
بن ابي طالب فلما خرج النبي ع م قال المنافقون انه قد اعرض عن ابن عمه
واجلسه في بيته فلما سمع علي اغتم بذلك وخرج خلف رسول الله فلما الحق
النبي ع م فقال اما استخلفتك فقال استخلفتني على النساء والذراري والمنافقين
وقد قال المنافقون ما قالوا و قص عليه القصة فقال النبي ع م اما ترضى
ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدك ثم هارون كان نبيا
وعلي ما كان نبيا وهارون كان خليفة موسى ع م في الاحياء ولم يكن بعد
وفاته لانه مات قبل موسى فهذا لا يشبه ذلك واما قوله ان النبي جعله واليا
قلنا اراد به في وقته يعني بعد عثمان وفي زمن معاوية ونحن كذا نقول
وكذا الجواب عن قوله جل جلاله انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا فنقول
ان عليا كان واليا واميرا بهذه الدلائل في وقته وايامه وهو بعد عثمان فاما
قبل ذلك فلا واما قوله انه كان اول من اسلم كان عليا قلنا في بعض الروايات
انه اول من اسلم وفي بعض الروايات كانت خديجة رض وفي بعض الروايات كان زيد بن
حارث رض وفي بعض الروايات كان ابو بكر رض فاذا اختلفت الروايات لم تصح فنقول اول من
اسلمت من النساء كانت خديجة رض واول من اسلم من الصبيان كان علي رض واول
من اسلم من العبيد كان زيد بن حارث واول من اسلم من الاحرار البالغين العاقلين
كان ابو بكر ثم ابو بكر كان معينا للخلافة في ذلك اليوم اذا احتيج اليه لان الصبي والعبد
والمراة لا يصلح للخلافة فصح انه اولى بالامامة والله اعلم **القول الثالث في
خلافة عمر** رضي الله تعالى عنه اجمعنا جميعا على ان ابا بكر استخلف عمر بن الخطاب
فلما كان في اليوم الذي توفي فيه ابو بكر قال احضروا عمر رض فاحضروه فامر بان
يكتب سطرا واوصى بذلك فقال اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اوصى
به ابو بكر خليفة رسول الله في اخر يومه من الدنيا واول يومه من الاخرة حيث يؤمن
الكافر وينتهي الفاجر اني مستخلف عليكم عمر بن الخطاب فان عدل فذلك ظني به وان جار

افلا یعلم الغیب الا الله و سیعلم الذین ظلموا ای منقلب ینقلبون و رضی
کلهم بخلافة عمر الا قوم کرهوا و روی سوید بن علقمة عن علی بن ابی طالب انه
قال کنت ممن رضیت والدلیل علی انه رضی بذلک انه زوجه ام کلثوم ابنته
بنت فاطمة رض وقال بعض من کره ذلک لابی بکر رض اذا قدمت علی ربک ما تقول وقد
سلطت علینا فظا غلیظا فقال ابو بکر لا تخوفونی بربی فاقول له سلطت علیهم
خیر اهل الله وقد سمعت رسول الله یقول عمر خیر اهل الله یعنی خواص الله وما
توفی ابو بکر حتی رضوا کلهم بخلافة عمر رض وانما اتفقوا علیهما بعد رسول الله لان
النبی قال اقتدوا بالذین من بعدی ابی بکر و عمر رض و روی عن النبی علیه السلام انه
قال خلقت انا و ابو بکر و عمر و خرجت انا و ابو بکر و عمر واکلت انا و ابو بکر و عمر و روی
عن النبی ع م انه دخل المسجد ذات یوم و یمینه علی کتف ابی بکر و یساره علی کتف
عمر فقال هکذا نعیش و هکذا نموت و هکذا ندفن و هکذا نبعث فصح ان عمر ثالث
رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الاحوال کلها فکان هو اولی بالامامة عند
تمام الثانی مع رسول الله و روی عن النبی ع م انه قال لما کانت لیلة اسری بی الی
السماء دخلت الجنة فرایت جاریة و وصفها رسول الله علی الاوصاف فقلت لها
لمن انت فقالت للخلیفة عمر بن الخطاب فسماه رسول الله خلیفة دل انه کان
حقا للخلافة ثم هذا الخبر دلیل علی خلافة ابی بکر لان عمر کان خلیفة باستخلاف
ابی بکر ولو لم یکن خلافة ابی بکر صحیحا حقا ثابتا لکان لا یصح خلافة عمر باستخلافه
فلما صح خلافة عمر دل ان خلافة ابی بکر کانت صحیحة ثابتة والدلیل علی ان خلافة
ابی بکر و عمر و عثمان و علی رضی الله عنهم کانت حقا لما روی عن النبی ع م انه قال الخلافة
من بعدی ثلثون سنة والخلافة فی ثلثین سنة لهؤلاء الاربعة فصح ما قلنا ثم کان
ابو بکر یسمی خلیفة رسول الله و عمر کان یسمی خلیفة خلیفة رسول الله فتفکر ذات
یوم وقال انی سمیت خلیفة خلیفة والخلفاء من بعدی یسمون خلیفة خلیفة خلیفة
رسول الله فیضیق الامر علی الناس فصعد علی المنبر فقال انی امیرکم حقا فقالوا

نعم فقال انتم المؤمنون حقا فقالوا نعم فقال عمر رض قولوا الى امير المؤمنين فسمی امیر المؤمنين

القول الرابع فی خلافة عثمان رضی الله تعالی

اجتمعت الامة على ان عثمان كان خليفة بعد عمر رض باجماع الامة الا ان عمر لم يستخلف احدا ولما ترك الخلافة شورى بين خمسة نفر بين عثمان وعلى وعبد الرحمن بن عوف وطلحة وزبير فلما توفی عمر فقال عبد الرحمن بن عوف انا تركت حظی من الامارة وقال زبیر انا تركت حظی من الامارة ایضا وقال طلحة انا ایضا تركت حظی من الامارة فبقيت الامارة بين عثمان وعلى فقال عبد الرحمن بن عوف لعلی مد يديك ابايع على ان تحكم بيننا بكتاب الله وسنة رسوله وبسيرة الشيخين يعنى ابابكر رض وعمر رض فقال على رض انا ابايع على ان احكم بينكم بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة شيخين واجتهد فيه رايي ثم قال عبد الرحمن بن عوف كرة اخرى بمثل ذلك فقال على كما قال اولا ثم كرر عبد الرحمن بالمرة الثالثة فقال على كما قال اولا فترك عبد الرحمن يده واخذ بيد عثمان فقال بايع معنا على ان تحكم بيننا بكتاب الله وسنة رسول الله وسيرة الشيخين فقال عثمان قبلت وبايعت على ان احكم بينكم بكتاب الله وسنة رسوله وسيرة الشيخين فبايع جميع الصحابة معه وبايع على معه فقال عبد الرحمن كنت احببت ان يكون على اماما لنا فتركه لرفضه عن ذلك ثم لم يخالف ولم ينكر احد من الصحابة فی البيعة مع عثمان ثم خرج عليه ناس فی بعض الصحابة فيهم غير على فی اليوم الذی قتل فيه فظنوا انه خالف الامر والبيعة فلما تيقنوا انه لم يخالف تابوا ورجعوا من كان من الصحابة وكان عليا غائبا فلما حضر بعث الحسن والحسين معينا لعثمان ثم لما رجعت الصحابة كلهم من الجمع بقی ناس مصر ولم یکن معهم من الصحابة احد فنقبوا جداره ودخلوا عليه وقتلوه مظلوما والحسن والحسين كانا على بابه حافظين عليه ناصرين له وكان على اراد ان يخرج مع السيف والسلاح ويقاتل الناس لاجل عثمان قبل قتله فلما هيأ اسبابه لذلك قضى الامر وبقى الوزر والله يحكم ما يشاء وهو على كل شیء قدیر

القول الخامس في خلافة علي رضي الله عنه ثم علي كان اماما بعد
عثمان وبايعه الصحابة والناس معه من كان حاضرا بالمدينة وتحقق الامر
عليه وهو كان اولى واحق لذلك لما روي عن النبي عم انه قال اللهم ادر الحق مع علي
وروي عن النبي عم انه قال حيث ما يدور علي فالحق معه وهو لم يعمل شيئا قط يوجب
الانكار عليه ولم ينكر عليه احد من الصحابة ثم الدليل على ان علي بن ابي طالب كان
اماما حقا بعد عثمان لان النبي عليه السلام رفع الحصاة فسبحت في يد رسول
الله وكان يسمع تسبيحها وهي تقول سبحان الله والحمد لله فوضعها وقال لابي
بكر ارفعها فرفعها وكانت تسبح في يد ابي بكر وكذلك في يد عمر وعثمان وعلي
وكان فيهم ابوذر فقال النبي ارفعها يا اباذر فرفعها وكانت لا تسبح في كفه
فقال ابوذر لما يا رسول الله سبحت في كفهم ولم تسبح في كفي فقال عليه السلام
اتريد يا اباذر ان تساوي الخلفاء الراشدين فالنبي سماهم خلفاء وعلي كان منهم
القول السادس في تفضيل الصحابة بعضهم على بعض قال اهل السنة والجماعة ان افضل
الخلق بعد الانبياء والمرسلين والملائكة كان ابابكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم
وروي عن ابي حنيفة انه قال من السنة ان تفضل الشيخين وتحب الختنين وروي
عنه انه قال عليك ان تفضل ابابكر وعمر وتحب عثمان وعليا وفي رواية وتحب علي
وعثمان رض ولم يرد افضلية علي على عثمان لان الترتيب في الذكر لا يوجب الترتيب في
الحكم وروي عن جماعة من الفقهاء قالوا ما راينا احسن قولا في الصحابة من
ابي حنيفة لما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه كان على المنبر بالكوفة فقال
ابنه محمد بن الحنفية من خيار هذه الامة بعد نبينا قال ابوبكر فقال ثم من فقال
عمر قال ثم من قال عثمان فقال ثم من فسكت علي ثم قال لو شئت لانبأتكم بالرابع
فسكت فقال محمد انت فقال ابوك امرء من المسلمين وروي عن النبي عم انه قال
انا مدينة العلم واساسها ابوبكر وجدرانها عمر وسقفها عثمان وبابها علي
وروي في الاخبار باسناد صحيح عن ابي هريرة قال كنا جلوسا مع النبي عم اذ اقبل ابوبكر

النبي عليه السلام مرحبا بمن ترى بما انه مرحبا بمن ترى بنفسه ثم اقبل
عمر فقال مرحبا بو زيرى مرحبا بالمفرق بين الحق والباطل ومرحبا بمن اكمل
الله به الذين وسماكم به المؤمنين ثم اقبل عثمان فقال مرحبا بختني وزوج
ابنتي الذى جمع الله له النورين لسعيد الشهيد ويل لقاتله من النار ثم اقبل
علي فقال مرحبا باخي وابن عمي واب ولدى والذى خلقت انا وهو من نور
واحد يامعشر الناس هؤلاء الاربعة لايتفق حبهم الا فى قلب مؤمن ولايتفرق
فى قلب احد الامن كان منافقا فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي
ابغضهم وهم سادات المؤمنين فى الدنيا والآخرة لايبغضهم الاشقى ولا
يحبهم الامؤمن تقي اللهم انى قد بلغت فقالت جوانب الحيطان وعتبة باب
المسجد اللهم العن مبغضيهم فقال الجدران آمين فآمن فى ذلك اليوم ثلثون
يهوديا وخمسون منافقا وفضل الصحابة اكثر مما يحصى ثم الدليل على ان ابا
بكر كان افضلهم ماروى عن النبي صلعم انه قال لم يفضلكم ابو بكر بكثرة صلوته ولا
بكثرة صيامه وانما هو شيء وقر فى قلبه وروى ان الصحابة اجتمعوا على باب
رسول الله صلعم ولم يكن فيهم ابو بكر فذكروا الفضل كل احد يرى فضل نفسه
فارتفعت اصواتهم فخرج رسول الله عم وقال فيم كنتم قد ارتفعت اصواتكم
فقالوا فى كذا فقال عليه السلام هل فيكم ابو بكر فقالوا لا فقال عم اذا لا افضل
لكم فان قيل بان عليا كان افضل من ابى بكر لانه ما اشرك بالله وما عبد الصنم
قلنا ليس كذلك فان عليا كان كافرا حكما قبل الاسلام تبعا لابويه ولو لم
يكن كافرا لكان لايحتاج الى الدعوة بالاسلام والنبي عم عرض عليه الاسلام
دل انه كان كافرا ثم لما اسلم وصح اسلامه دل ان كفره كان صحيحا بالتبعية
فنقول ان ابا بكر افضل الصحابة ثم عمر ثم عثمان ثم على رضى الله تعالى عنهم ثم بعد
هؤلاء الاربعة كان افضل الناس اهل البيت وهم اهل بيت رسول الله ثم
الذين شهد لهم بالجنة ثم اهل البدر ثم اهل الحديبية ثم الصحابة افضل من

الامة ثم التابعين ثم تبع التابعين لما روى عن النبي ع انه قال خير القرون قرني
ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب الخبر بطوله واعلم ان عايشة
رضي الله تعالى عنها افضل من نساء العالمين الاولين والآخرين ومن قال ان فاطمة
رضي الله عنها افضل من عايشة رض على الاطلاق فهو من مذهب الشيعة والروافض
بل ان عايشة رض افضل وان كان نسب فاطمة افضل كما كان ابابكر رض افضل من علي
وان كان علي هاشميا ونسب بني هاشم افضل من بني تميم وقالت الرافضة بان
اهل البيت وهم علي رض وفاطمة رض والحسن رض والحسين رض كانوا افضل من الصحابة
وعلي ما كان من الصحابة لانه كان من القرابة والصحابة من يكون من غير القرابة
وقالوا بان عليا كان افضل الناس بعد رسول الله صلعم وهو ما كان من
الصحابة ومن الصحابة افضلهم ابو بكر وهذا مردود عليهم لان عليا كان من
الصحابة بدليل ما روى عن النبي ع انه قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم
وكان علي منهم ولو قلنا بان عليا ما كان منهم يكون [illegible] نصه في حقه فصح ما قلنا
قال المهتك ابو شكور السالمي كنت ابتليت بين قوم من الشيعة فسالوني عن افضل
الناس بعد رسول الله وكنت ارتعد منهم بالضرب فقلت افضل الناس من الصحابة
ابو بكر ومن اهل البيت علي ففرحوا لان من زعمهم ان عليا ما كان من الصحابة
وكان من اهل البيت وهم افضل من الصحابة ومن زعمي ان عليا كان من الصحابة و
كان من اهل البيت وابو بكر افضل منه والخلفاء افضل من اهل البيت وروي
ان رافضيا جاء الى ابي يوسف القاضي وقال ما تقول في اربعة خامسهم النبي
او خمسة سادسهم جبرئيل صلوات الله عليه اراد به اصحاب الكساء فعرف ابو
يوسف انه اراد به طعنا في ابي بكر فقال ما تقول في اثنين ثالثهما الله جل جلاله
وهو قوله تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار وقوله تعالى ان الله معنا واجمعنا على ان
من قال بان ابابكر ما كان صاحبه فانه يكفر لانه انكر النص وهو قوله تعالى اذ
يقول لصاحبه لا تحزن وهو قول الشافعي وروي عن محمد الحسن ايضا كذلك

وقال بعض الفقهاء بانه لا يكفر لانه لم يرد في النص بانه قال لابي بكر ومروي انه
لما نزلت هذه الآية فقال النبي م لابي بكر لقد بلغت من الله مبلغ الافتخار حيث
اثنى عليك الملك الجبار بقوله ثَانِيَ اثْنَيْنِ اِذْ هُمَا فِي الْغَارِ ثم العرب افضل من
الموالي بثلثة اشياء اولها القرآن نزلت بلغتهم وان اهل الجنة يتكلمون بالعربية
وان النبي م كان منهم وكان من ربيعة ومضر وكان من القريش فزادهم شرفا
وروي عن النبي م انه قال لسلمان الفارسي لا تبغضني فتدخل النار فقال
كيف ابغضك يا رسول الله وقد هدانا الله بك فقال اذا ابغضت العرب فقد
ابغضتني وقال النبي م حب العرب من الايمان فنحن نحبهم لاجل الله ولاجل رسوله صلعم
انه بعث منهم **القول السابع** في خروج معاوية وامارته ومن تابعه من
الصحابة رض قال اهل السنة والجماعة بان معاوية ومن تابعه من الصحابة في حال حيوة
علي رضي الله عنه كانوا مخطئين في دعوى الامارة والبيعة معه باغين بالمقاتلة
مع علي وانما قلنا انهم كانوا مخطئين لانهم اجتهدوا في محل الاجتهاد لا في وقت
الاجتهاد لان معاوية كان اهلا للخلافة بعد علي رض ولو لم يسبق خلافة علي لكانت
تصح خلافته في ذلك الوقت لانه كان من قريش وقد قال النبي م لمعاوية
حين دخل عليه اذا وليت امر هذه الامة فارفق بهم فوقع عند معاوية انه مستحق
للخلافة فلهذا ادعى وقد كان اصاب من وجه لانه كان اهلا لها واخطأ من
وجه لان الخلافة والبيعة لعلي قد سبق وعلي كان افضل منه واحق منه للخلافة
فلا يجوز له الخلافة في ذلك الوقت وانما كان وقته ووقت سائر الناس من
القريش بعد علي رض وقولنا انه كان باغيا فيما حارب عليا لان الله تعالى قال
وَاِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ اقْتَتَلُوْا فَاَصْلِحُوْا بَيْنَهُمَا فَاِنْ بَغَتْ اِحْدٰىهُمَا عَلَى الْاُخْرٰى
فَقَاتِلُوا الَّتِيْ تَبْغِيْ حَتّٰى تَفِيْءَ اِلٰى اَمْرِ اللّٰهِ فالله تعالى سمى احديهما باغيا ومن لم يكن
على الحق فانه يكون باغيا والدليل على انه كان باغيا ان القاضي الجليل بن احمد السجزي
السمرقندي روى عن النبي م انه قال لعمار تقتلك الفئة الباغية وقد قتله جند

معاویة فالنبی علیه السلام سماهم باغیة ویروی عن ابی حنیفة انه قال لاصحابه
اتدرون لم یبغضنا اهل الشام فقالوا لا قال لانا نعتقد بانا لو کنا حضورا لکنا
نعین علیا علی معاویة ونقاتل معاویة لاجل علی ثم نقول بان الباغی لا یکفر ولا
یفسق بدلیل قوله تعالی وان طائفتان من المؤمنین اقتتلوا فالله تعالی
سمی کلتا الطائفتین مؤمنا وهما جندا معاویة رض وعلی رض وروی عن النبی ع
انه قال للحسن ان ابنی هذا سید وسیصلح الله به بین الفئتین من المؤمنین
فالنبی ع م جعل الفئتین مؤمنین وفی هذا دلیل علی ان معاویة کان له حق
الخلافة بعد علی لان النبی ع م جوز الصلح فیما بینهما وکان عادلا بعد الصلح مع
الحسن رض وقد قلنا ان الباغی لا یفسق لان شهادته مقبولة بالاتفاق و
الثانی ان الباغی ماول فی دعواه ولان حد الباغی ان یدعی الامارة مع شبهة
الدعوی وکان لهم شبهة الدعوی فتأولوا فی ذلک واخطاوا فی تاویلهم وخطاؤهم
ما کان من الکبائر فی الدین حتی یوجب الفسق والکفر ثم من الصحابة رض کانوا
مع معاویة مثل طلحة وزبیر وعایشة رضی الله عنهم ولا نتوهم منهم مع فقههم
ودیانتهم انهم ارتکبوا امرا یوجب الفسق ویصرون علی ذلک ولانه یجوز
الصلوة والجمعة والحج وتولیة القضاء وغیر ذلک من الولایة من جهة الباغی
دل انه ما کان فاسقا ثم لم یظهر توبة معاویة فی زمن علی رض ولکن صالح علی معه
ولهذا المعنی قلنا بانه لا یجوز اللعن علی معاویة لان علیا صالح معه ولو کان مستحق
اللعن لکان لا یجوز الصلح معه ثم الطلحة والزبیر تابا من البغی ورجعا وظهر توبتهما
ولهذا المعنی صلی علی علی جنازة زبیر لانه قتل من غیر حق ومن غیر بغی وقد کان خرج
من عسکر معاویة راجعا الی بلدة فرآه رجل من عسکر علی ولم یعلم انه تاب
فقتله وحمل راسه الی علی فروی علی هذا الخبر بان النبی ع م قال قاتل الزبیر فی
النار والقصة بطولها ثم عایشة رضی الله عنها کانت فی عسکر معاویة لکن ما
خرجت بغیا وانما جاءت طلبا للمصالحة وقال بعض الناس خرجت بغیا علی علی

وهذا غير صحيح فنقول انها رجعة من مسكر معاوية من غير بغى ولا يتوهم من علمها وفقهها وكياستها انها رضيت من نفسها البغى على على رض مع انها سمعت عن النبى م انه قال لعلى لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق فصح ما قلنا

القول الثامن فى قتل الحسين رضى الله تعالى قال اهل السنة والجماعة

ان الحسين كان الحق فى يده وقد قتل مظلوما وقال المتقشفة بان الحسين كان باغيا لانه خرج على امامه واجمعنا على ان الخلافة كانت لمعاوية بعد على فى صالح معه الحسين وبايع معه جميع الصحابة والمسلمون واما يزيد بن معاوية قال بعض الناس بان خلافته كانت باستخلاف معاوية وبيعة المسلمين من الصحابة وغيرهم فمن طريق القياس ان طاعته كانت واجبة على الحسين وجميع المسلمين الا انا نقول ان معاوية كان عالما من غير فسق وكانت فيه الديانة ولو لم يكن متدينا لكان لا يجوز الصلح معه فلم يوجد منه سوى البغى ثم على صالح معه لان فى بغيه ما جار المسلمين وكان يدعى الحق وكان عادلا فيما بين الناس ثم بعد على كان اماما على الحق عادلا فى دين الله وفى عمل الناس وكان يزيد بخلاف هذا لانه روى انه شرب الخمر وامر بالملاهى والغناء ومنع الحق عن اهلها وفسق فى دين الله وقال بعض الفقهاء بان الامام اذا فسق ينعزل من غير عزل ولهذا قال الشافعى بان الفاسق ليس من اهل الولاية ولانه اذا لم يكن من اهل الشهادة فكيف يكون من اهل الولاية والحكم ولان الامام جاز له ان يحكم بعلم نفسه سوى الحد ثم لما لم يكن علمه نافذا على غيره بسبب الشهادة فكذلك لا يكون ايضا نافذا بسبب الولاية اذ الولاية اقوى من الشهادة والثانى وهو ان استخلاف معاوية فى حق يزيد لم يصح بدليل انه طلب البيعة من عمرو بن العاص ولو كان استخلافه صحيحا لكان لا يحتاج الى البيعة ثم بيعة الصحابة والمسلمين لم يتفق على يزيد مثل عبد الله بن زبير ومحمد بن الحنفية والحسين بن على وكثير من اهل البيعة لم يتفقوا

علیه فلم یکن اماما عادلا فصح بهذا ان الحسین لم یکن باغیا ولم یخرج علی الامام الحق
والدلیل علیه ماروی عن النبی ع م انه کان یبکی حین ولد حسین فقیل له ما یبکیک
یا رسول الله فقال یقتله الفئة الباغیة فالنبی ع م سماهم باغین دل ان الحسین
کان علی الحق ثم اختلفوا فی جواز اللعن علی یزید قال بعضهم لا یجوز اللعن علیه لانه
کان اماما للمسلمین فی سنین وقال بعضهم یجوز لانه کفر بالله حیث اجاز قتل
الحسین ورضی بذلک وقال بعضهم بان یزید لم یامر القوم بقتل الحسین و لکن
انما امرهم بطلب البیعة او باخذه وحمله الیه فهم قتلوه من غیر امره وما رضی بذلک
والاصح ان نقول بان یزید لو امر بقتل الحسین او رضی او اجاز او جوز اللعن علی اهل
البیت فانه یجوز اللعن علیه والا فلا وکذلک قاتله لا یکفر من غیر استحلال

القول التاسع فی تفویض الامر الی العباسیة قال اهل السنة والجماعة بان الخلافة
لبنی العباس حق وامرهم نافذ وقالت الروافض بان الخلافة لاولاد علی لا لغیره
ولا یجوز لاحد ان یقبل الخلافة وهم یلعنون بنی العباس لاجل انهم قبلوا الخلافة
ولا یجوزون الصلوة بدون اللعن علی من خالف اولاد علی ویقولون بان اللعن علیهم
واجب علی من والاهم وهذا غیر صحیح لان الامامة لا یخلو اما ان یکون توریثا او
تفویضا فان کان توریثا فعباس رض کان اولی بها لانه کان عم النبی ع م وعلی کان ابن
عمه وابن العم لا یرث مع العم وان کان تفویضا فقد فوضت الامامة الی ابی بکر
الصدیق ثم الدلیل علی ان الامامة ما کانت موروثة لان عباسا وعلیا وعبد
الله بن عباس کلهم بایعوا واتفقوا ورضوا بابی بکر دل ان الامامة کانت تفویضا
ثم لما جاز تفویض الامامة من الامة لابی بکر وعمر وعثمان وعلی جاز التفویض
من الامة ایضا لاولاد عباس لانهم کانوا من قریش وقال النبی ع م الائمة من قریش
ثم اجماع الامة لما کان حجة وتفویضهم الامر الی الاهل کان صحیحا فلا یقع الفرق
بینما اذا کان من الصحابة وبینما اذا کان من غیر الصحابة لان اجماع الامة معتبر بالاجماع
لا بالتفصیل بدلیل قوله تعالی وکذلک جعلناکم امة وسطا لتکونوا شهداء

فی اختلفوا فی جواز اللعن علی یزید الخ

ويكون الرسول عليكم شهيدا ولم يفصل بين الصحابة وغيرهم والامة اسم عام يتناول الكل من الاول الى الآخر وفى حق الايمان كلهم على السواء فلما صح تفويض للمتقدمين باجماعهم فكذلك يصح تفويض للمتأخرين باجماعهم لان النبى عليه السلام قال لا تجتمع امتى على الضلالة اما خلاف الذين خالفوا لغرضهم لا يعد خلافا كما ان اجماع من لهم غرض فى ذلك لا يكون اجماعا فثبت ان خلاف الروافض لا يوجب طعنا فى خلافة بنى العباس مع وجود اولاد على ولو كانت الخلافة لاولاد على لكان يجوز ونحن لا ننكر ذلك بل لما روى عن ابى حنيفة انه ساله ابو جعفر الدوانقى عن الامامة من اولى بها قال ابو حنيفة جعفر بن محمد الصادق ثم كان تصح امامته مع وجود الذى هو خير منه ولان بناء الامارة على القهر والغلبة خصوصا عند ابى حنيفة فاذا وجد ذلك من اهله فانه تصح امارته فلما صحت الامارة صح التقليد والتولية والقضاء والنيابة فى جميع الاشغال والاعمال ويجوز اداء الجمعة والعيدين والحج والغزو معه وجميع احكامه نافذ فى جميع معانيه كما كان للخلفاء الراشدين ولانه لما جاز اداء الجمعة والعيدين والحج والغزو وجميع الاحكام مع الباغى فلان يجوز مع العادل اولى وقال بعض الفقهاء بان بعد على ومعاوية ما عرفنا العادل من الباغى وهذا غير صحيح لانه لو كان كذلك لكان يحكم بالبغى على جميع عساكر المسلمين اذا قاتل بعضهم بعضا وكان يباح دماء اهل العساكر بسبب البغى وهذا لا يجوز وقال بعض الناس بان الامام اذا لم يكن مطاعا فانه لا يكون اماما لانه اذا لم يكن له القهر والغلبة لا يكون اماما قلنا ليس كذلك لان طاعة الامام فرض على الناس فلو لم يطيعوا الامام فالعصيان حصل منهم وعصيانهم لا يضر بالامامة ثم ان لم يكن القهر فذلك يكون من تمرد الناس وتمردهم لا يعزله عن الامامة الا ترى ان النبى م ما كان مطاعا فى اول الاسلام وكان لا يمكن له القهر على اعدائه من طريق العادة والكفرة قد تمردوا عن امداده ونصرة دينه وقد كان هذا لا يضره ولا يعزله عن النبوة

پیروی کسی کردن بہ دریافتن

فكذلك الامامة لان الامام خليفة النبي لا محالة وكذلك عليها كان مطاعا
من جميع المسلمين ومع ذلك ما صار معزولا فصح ما قلنا ولو ان الناس كلهم
ارتدوا عن الاسلام العياذ بالله فان الامام لا ينعزل عن الامامة فكذلك في
العصيان ثم كل نائب من الامراء والسلاطين فان نيابتهم تكون صحيحا وان جاروا
وامرهم نافذ من غير معصية الله وان ظلموا لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم فكما ان امر الامام يوجب الايتمار فكذلك امر نائبه فان
نائب الامام بمنزلة الامام من صاحب الشرع ثم ترك امر الامام والخروج عليه
يوجب العصيان والبدعة فكذلك في حق النائب الدليل عليه ما روى محمد
بن سلام عن عبد الرحيم بن يزيد العمي عن اربعين من التابعين كلهم من لقي
بدريا او بدريين كلهم رووا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال سبع
من الهدى وفيهن من النجاة من خرج منها خرج من الجماعة لا تشهدوا على احد
من اهل القبلة بكفر ولا بشرك ولا نفاق وذروا سرائرهم الى الله تعالى ولا
تدعوا الصلوة على من مات من اهل القبلة واشهدوا الصلوات الخمس و
الجمعة بالجماعة مع كل امام وجاهدوا مع كل خليفة برا كان او فاجرا لكم جهادكم
ولهم ماثمهم ولا تخرجوا على ائمتكم بالسيف وان جاروا وادعوا لهم بالصلاح
والمعافاة ولا تدعوا عليهم وجانبوا الاهواء كلها فان اولها واخرها باطل
وروى عن النبي عم انه قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد
عصى الله ومن اطاع الامير فقد اطاعني ومن عصى الامير فقد عصاني والنبي
عليه السلام كان عالما باحوال الامة وبعث مبينا فلا يقول الا الحق ولان
في نفي الامارة واهماله نفي الاحكام وتعطيله والامة اتفقت واجتمعت على تفويض
الامارة لبني العباس فوجب ان يكون حقا وامرهم واحكامهم نافذة واصل
هذا ان النبي عليه السلام اخبر لعمه عباس رض بلبس السواد ولاولاده وبشرهم
بالامارة لهم فدل انها كانت حقا لهم

الباب الثاني عشر في السنة والجماعة

والرد على اهل البدعة وفيه ستة عشر قولا القول الاول في الدين لله على
سبيل التمحض قال المهتدي ابو شكور السالمي بان الدين لله على سبيل التمحض
والخلوص بدليل قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
وقوله تعالى الا لله الدين الخالص ثم الدين هو دين الله تعالى ودين ملئكته
ورسله والنبيين ودين اولياء الله والمسلمين ومن تفرق عن هذا الجميع فانه
يكون ضالا عن الدين بدليل قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا
اى بدين الله وهو السنة والجماعة اما التفرق عن السنة والجماعة يكون بدعة
وضلالة ويكون صاحبه من اهل النار الدليل عليه قوله تعالى ولا تكونوا كالذين
تفرقوا ثم قال اولئك لهم عذاب عظيم ولما روى عن النبي م انه قال ستفرق
امتي من بعدي ثلثة وسبعين فرقة كلهم في النار الا واحدة فهذه الواحدة هي
اهل السنة والجماعة فان الشيطان مع الواحد من الاثنين ابعد الخبر بطوله وروى
عن ابن عمر عن النبي م انه قال لا تجتمع امتي على الضلالة ابدا وان يد الله مع
الجماعة وعلى الجماعة هكذا فاتبعوا السواد الاعظم ولما روى عن عبد الله بن
مسعود رض انه قال خط رسول الله صلعم يوما بين يديه خطا مستقيما وقال
هذا دين الله ثم خط عن يمينه وشماله خطوطا وقال هذه سبل وعلى راس كل
سبيل منها شيطان يدعوا اليه ثم تلا قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما
فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ثم اصول السواد الاعظم كان
اصحاب رسول الله عليه السلام ومن تابعهم من التابعين وتبع التابعين مثل
ابي سعيد الخدري والحسن بن ابي سعيد البصري وسفيان الثوري والاوزاعي وعلقمة
الاسود وابراهيم النخعي والشعبي ومالك وحماد بن ابي ليلى وابي حنيفة ومن تابعهم
من المذاهب وتلاميذهم مثل ابي يوسف القاضي ومحمد بن الحسن الشيباني وزفر والحسن
بن زياد وداود الطائي ومحمد بن ادريس الشافعي وابي عبد الله المزني ومن
فقهاء خراسان مثل ابي مطيع البلخي وابي سليمان ... وابي حفص الكبير البخاري و...

اهل

رس

بن ابراهيم وابرهيم بن ادهم كانوا تلاميذ جعفر بن محمد الصادق وابي حنيفة
ومن تابعهم من فقهاء الدين وجماعة من المسلمين الى يومنا هذا من لدن
رسول الله صلى الله عليه وسلم واخذ والدين من افواه الجماعة وايديهم من
الصحابة وغيرهم نقلة من غير منازع ولا نكير ثم الدليل على ان اهل السنة والجماعة
هؤلاء المذكورين من الصحابة والائمة ومن تابعهم من المسلمين والائمة لان
اهل الاهواء والبدع [illegible] فترقت باثنين وسبعين فرقة وكل فرقة منهم [illegible]
في مسئلة واحدة واحد [illegible] سبعون فرقة اتفقت واجتمعوا معنا على ان الفرقة
الواحدة مخطية في مقالتها مبتدعة في دينها وكذلك الفرقة الثانية اذا خالفت
في مسئلة فان الفرقة الاولى وافقتنا في خطائه وبدعته وكذلك جميع الفرق
من المبتدعين لا يخالفون الائمة والجماعة جميعا في مسئلة واحدة بل خالف واحد
منهم لا غير وخلاف الواحد في مسئلة واحدة لا يكون معتبرا ويكون ردا عليه فثبت
ان السنة والجماعة كانت مع الصحابة والتابعين وتبع التابعين ومن تابعهم الى
يوم الدين من الفقهاء والمسلمين وقد وجدنا المتابعة والموافقة في السنة و
الجماعة مع الائمة والصحابة وقد تحققت من مشائخنا ائمة الهدى في بلاد الشرق
والصين من فقهاء خراسان وما وراء النهر وبلاد غزنية وديار الترك وقد
اثبتوا قواعد الدين واركانها على طريقة واحدة وسنة واحدة بحجتهم وادلتهم
من كتاب الله تعالى وسنة رسوله وسيرة الصحابة والتابعين الذين سبقت
ذكرهم واساميهم وهو سبيل الله وسبيل المرسلين والمسلمين قال الله جل ذكره
قُلْ هٰذِهِ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓا إِلَى اللّٰهِ عَلٰى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي معناه قل هذا ديني على
حجة ورؤية ودليل ونور [illegible] بصيرة ثم من اخذ طريقا بغير حجة فانه يكون
[illegible] الا ويكون منقطعا [illegible]

القول الثاني في البدعة

قال اهل السنة
والجماعة [illegible] اثبات عليه شيء من الثبات على الفسق ويجوز اللعن لو [illegible]
في [illegible] دليل ما روى نوح بن ابي مريم عن ابي زيد القمي عن سعيد بن جبير عن ابن

عباس رضي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عمل لله في الجماعة فان اصاب يقبل الله عنه وان اخطأ غفر الله له ومن عمل لله في الفرد فان اصاب لم يتقبل الله منه وان اخطأ فليتبوأ مقعده في النار وروي عن الاوزاعي انه قال ان ابليس قال لجنوده كيف تاتون بني آدم فقالوا اناتيهم من كل وجه الا انهم يستغفرون الله فيغفر لهم بحرمة التوحيد فقال ابليس انا اوقعهم في ذنب لا يرون التوبة فثبت فيهم الاهواء وانما قلنا ان البدعة شر من الفسق لان الفاسق لا يصر على فسقه ويرى التوبة على نفسه واجبه واما المبتدع فانه يصر ويعتقد البدعة ولا يرى التوبة واجبة عنه لانه يظن انه على الحق وقال ابن الحصين لابن اخ له تاب عن الفسق ودخل في الشيعة فقال الاول خير وروي عن عايشة عن النبي عم انه قال من وقر صاحب بدعة فكانما اعان على هدم الاسلام وقال النبي عم من حدث في الاسلام حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين ولا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا غيبة لهم الفاسق المعلن والمبتدع والسلطان الجائر فقال النبي عم اترغبون عن ذكر الفاجر اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس فصح ما قلنا

القول الثالث في الجدال مع اهل البدعة

قال اهل السنة والجماعة انه يجوز المناظرة والجدال مع اهل البدعة والاهواء وقال اهل الظواهر بانه لا يجوز فان الصحابة ما شرعوا في ذلك ولو كان جائزا لكانوا يشرعون فيه وقال النبي عم دع المرء وان كنت محقا الجواب قلنا بان الصحابة انما لم يشرعوا الا انه لم يكن في زمانهم المبتدع وكان لهم السيف مع الكفرة فاما في زماننا فقد ظهر المبتدع فلا بد من المناظرة وروي ان ابا بكر رض ناظر مع عمر رض في مسئلة القدر وقد سبق ذكره فلو لم يجز المناظرة لما ناظرا واما قوله دع المرء وان كنت محقا قلنا نحن كذا نقول لان المناظرة لظهور الحق فاذا ظهر الحق فلا يجوز المراء والمناظرة وانما يجب بعد ذلك السيف او التوبة فالمراء بعد

ف من تبسم في وجه مبتدع الخ

ف ثلثة لا غيبة لهم الفاسق الخ

ظهور الحق لا يجوز والدليل على ان المناظرة معهم جائزة قوله تعالى وَجَادِلْهُم بِالَّتِي
هِيَ أَحْسَنُ وقوله تعالى وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فالله تعالى
اباح المجادلة موصوفا بصفة ولان الله تعالى قال وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ
الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ والمناظرة ما هي الا هذه الا ترى
ان نوحا قد جادل مع قومه حيث قال يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا
وكذلك ابرهيم عم ناظر نمرود بن كنعان والله تعالى اخبر عن مناظرتهما بقوله تع
أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ
الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ
مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وروي عن جابر بن عبد الله
عن رسول الله عم انه قال اذا لقي آخر امتي اولها فمن كان علم عنده فليظهره
فان كاتم العلم في ذلك الوقت ككاتم الوحي علي وروي عن حماد بن ابي حنيفة
انه سال اباه فقال يا اب ان لم اتعلم الكلام هل يضرني فقال يضرك من
وجه ولا يضرك من وجه لا يضرك لان الله تعالى لا يسالك عن الكلام و
يضرك من حيث انك اذا لم تعرف الكلام ولم تعلم كيف تجادل الناس وقد قال
رسول الله صلعم ان اوثق عرى الاسلام الحب في الله والبغض في الله وانك
اذا لم تعرف المبتدع من غيره فلا تعلم كيف تحب في الله وتبغض في الله يا بني
ان مثل هذا كبير مغطاة اذا لم تعلمه تقع فيها فقال يا ايها العالم ان الناس
يقولون لي بان اصحاب رسول الله لا يعلمون الكلام فقال يا ايها المتعلم قل
لهم بان اصحاب رسول الله لم يكن العدو وحضرهم بابهم شاهرا سيفه واما نحن
فقد حضر العدو وشاهرا سيفه ببابنا فمن حضر العدو ببابه شاهرا سيفه
يجب عليه ان يتهيأ لقتاله ومن لم يحضر العدو ببابه فانه لا يجب عليه
ان يتهيأ لقتاله وروي عن عمر بن الخطاب رض انه قال اذا لقيتم اهل القدر فابدؤهم
بالسوال دل ان المناظرة معهم جائزة مباحة ولو لم يجز المناظرة والجدال مع اهل

الاهواء والكفرة لكانوا يغلبون على اهل الاسلام ولكان لا يظهر الحق من
الباطل لان الحق انما يظهر باظهار الدليل والحجة واظهار الدليل والحجة يكون
بالمناظرة **القول الرابع** فی تکفیر اهل الاهواء والبدع قال بعض الفقهاء
بان البدعة كفر والمبتدع كافر لان البدعة حرام ومن اعتقد ذلك فقد استحل
الحرام ومن استحل ذلك فقد كفر وقال بعضهم المبتدع ليس بكافر بدليل
ما روی عن ابی حنیفة ان شهادة اهل الاهواء مقبولة فاذا قبلت شهادته
دل انه مسلم وروی عن محمد بن الحسن انه قال الصلوة خلف المبتدع
جائزة الا انه يكره لانه اعتقد البدعة على زعم انه حق وهو حلال والثانی انه
ماوّل فی ذلک واستحل بتاویله فلا یکفر وقال بعضهم اذا ظهر خطأه ولم
يتب ولم يرجع واعتقد فانه يكفر والاصح ان نقول بانه لا يجوز الجواب عن
هذه المسئلة على الثبات لان احوالهم مختلفة واهواءهم متنوعة ففی
بعض المواضع یوجب الکفر وفی بعض المسائل یوجب الفسق وفی بعض الاحوال
یکون بدعة سیئة فتوجب التوبة وفی بعض المسائل یکون بدعة حسنة
فلا توجب التوبة فنقول ان الکلام فی البدعة على خمسة اوجه الکلام فی الله
والکلام فی کلام الله والکلام فی قدر الله والکلام فی افعال عبید الله و
الکلام فی اصحاب رسول الله فمن تکلم فی الله او فی کلام الله او فی قدر الله
بغیر حق فهو کافر بلا خلاف ومن تکلم [illegible] فی افعال عبید الله او فی اصحاب رسول
[illegible] ان کان مخالفا للنص الصریح او الخبر المتفق [illegible] او الاجماع فانه یوجب
الکفر بلا خلاف وان کان [illegible] قیاسا او الخبر الواحد ویکون ذلک
تاویل [illegible] التاویل [illegible] شبهة التاویل فانه لا یوجب الکفر و
یکون بدعة سیئة [illegible] یجب التوبة [illegible] البدعة الحسنة کقراءة القرآن بالسیاقة
والغناء [illegible] وقراءة القرآن بالجمیع وکتابة القرآن فی ثلثین
اجزاء [illegible] سبیل الغناء والسیاقة [illegible] فانه یکون

بدعة ولكنها حسنة لا توجب التوبة ثم القتال مع اهل الاهواء اذا ظهرت
بدعتهم بحيث يوجب الكفر فانه يباح قتلهم جميعا اذا لم يرجعوا ولم يتوبوا واذا
تابوا واسلموا فانه يقبل توبتهم جميعا وقال بعضهم تقبل توبتهم جميعا
الا الاباحية والغالية من الشيعة من الروافض وكذلك القرامطة والزنادقة
من الفلاسفة لا تقبل توبتهم بحال من الاحوال ويقتل بعد التوبة كما يقتل قبل
التوبة لانهم لم يعتقدوا بالصانع حتى يتوبوا ويراجعوا الى الله وقال بعضهم
ان تاب قبل الاخذ والاظهار فانه تقبل وان تاب بعد الاخذ والاظهار
فانه لا تقبل توبته ويقتل وهو قياس قول ابي حنيفة ولا يوضع الجزية
على المبتدع وان كان كافرا بحال من الاحوال ولا يسترق فاما اذا كانت عنده بدعة
لا يوجب الكفر فانه توجب الزجر والمنع وتوجب التعزير باى وجه يمكن
فانه يمنع عن ذلك فان كان لا يمكن منعه وزجره بدون الحبس والسوط فانه
يجوز حبسه وضربه وكذلك لو لم يمكن المنع بدون السيف ان كان رئيسهم
ومقتداهم فانه يجوز قتله سياسة وامتناعا وكذلك لو كان اهل بلدة
من بلاد المسلمين فى دار الاسلام اذا تركوا الجمعة والجماعة والعيدين او
تركوا الاذان والاقامة او تركوا الحكم والقضاء او تركوا القراءة اصلا فانه
يوجب التكليف ولو لم يقبلوا بالتهديد والسوط فانه يوجب التكليف بالسيف
فان قتلوا فلا باس ولا اثم وكذلك الشخص الواحد لو ترك شيئا مما ذكرنا ولم
يات بهذه الاحكام او بواحدة منها وداوم على ذلك فانه يكلف ولو قتل فيكون
دمه هدرا وقال المهتدى ابو شكور السالمى سمعت عن الشيخ الامام الزاهد
ابى بكر محمد بن حمزة الخطيب بسمرقند فى سنة نيف وستين واربعمائة كنت
متفقها عنده وتلقفت منه كتاب السرقة وغيره فلما بين مسائل قطاع
الطريق واحكامهم وهو معنى قوله تعالى اِنَّمَا جَزٰٓؤُا الَّذِيْنَ يُحَارِبُوْنَ اللّٰهَ وَرَسُوْلَهٗ
وَيَسْعَوْنَ فِى الْاَرْضِ فَسَادًا اَنْ يُّقَتَّلُوْٓا اَوْ يُصَلَّبُوْٓا اَوْ تُقَطَّعَ اَيْدِيْهِمْ وَاَرْجُلُهُمْ

من خلاف او ينفوا من الارض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الاخرة
عذاب عظيم قال رحمة الله قطاع الطريق ان ينقطع بخروجه فقال
سمعت شيخ الاسلام ركن الدين والاسلام شمس الائمة ابي محمد عبد
العزيز احمد البخاري رحمة الله عليه ذكر في اماليه بان قطاع الطريق
اذا قطع الطريق واخذ المال لم يقتل ولم يقطع الطريق بخروجه فانه يجوز
للسلطان ان يقتله سياسة وزجرا ولهذا المعنى قلنا ان المبتدع اذا كان
معه دعوة ودلالة للناس في بدعته ويتوهم ان ينتشر منه البدعة
وان لم يحكم بكفره فانه يجوز للسلطان ان يقتله سياسة وزجرا لان
فساده اعلى واعم حيث يؤثر في الدين والبدعة اذا كانت كفرا فانه
يباح قتلهم عاما واما اذا كانت فسقا لا يباح قتلهم عاما لكن يقتل
من كان معلما ورئيسا واما مالهم زجرا وامتناعا لهم ثم دماء اهل القبلة
لا يباح عند اهل السنة والجماعة الا باحد ثلث معان ردة بعد الايمان
وزنا بعد الاحصان ويقتل امرء مسلما بغير حق وقالت المعتزلة دماء
اهل القبلة يباح باحد معان اربع اذا ارتكب كبيرة او احدث بدعة
او سيفا على السلطان او عطل فريضة من فرائض الله تعالى القول
في الفرق اعلم بان الدين مع الجماعة والجماعة هم اهل السواد
الا ... السواد الاعظم بين الجبر والقدر وبين التشبيه والتعطيل وبين
النصب والرفض وسئل ابو حنيفة رحمة الله عن السنة والجماعة فقال لا
نصب ولا رفض ولا جبر ولا قدر ولا تشبيه ولا تعطيل وروى عن ابي حنيفة
... سال ... جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنه فقال يا ابن رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل فوض الله تعالى الامر الى العباد فقال الله تعالى
احكم من ان يفوض الربوبية الى العباد فقال له هل يجبرهم على ذلك فقال الله
تعالى اعدل من ان يجبرهم على ذلك ويعذبهم فقال كيف ذلك قال بين بين

لا جبر ولا تفويض ولا اكراه ولا تسليط وروی عن النبی عم انه قال ان بنی اسرائیل تفرقت بعد موسی علیه السلام علی احد وسبعین فرقة کلهم فی النار وستفترق امتی من بعدی علی ثلثة وسبعین فرقة کلهم فی النار الا واحدة فقیل وما تلک الواحدة فقال الذی انا علیه واصحابی علیه الیوم وروی عن النبی عم انه قال ان بنی اسرائیل تفرقت بعد موسی عم احدی و سبعین فرقة وبعد عیسی عم علی اثنین وسبعین فرقة وستفرق امتی من بعدی علی ثلث وسبعین فرقة کلهم فی النار الا واحدة ویروی انه قال یهلک اثنان وسبعون فرقة وینجو واحدة منهم ویروی انه قال اثنان وسبعون فی النار و واحدة فی الجنة ویروی انه قال کلهم فی الجنة الا واحدة فقیل وما تلک الواحدة فقال النبی صلی الله علیه وسلم القدریة والمعنی فیه لانهم انکروا وحدانیة الله تعالی وروی عن عبد الله بن عباس رض انه قال فی معنی قوله تعالی اِنَّ الْمُجْرِمِیْنَ فِیْ ضَلَالٍ وَّسُعُرٍ یعنی فی ضلال فی الدنیا وسعر فی الاخرة الی قوله اِنَّا کُلَّ شَیْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ وانهم انکروا ذلک دل ان القدریة کفار وروی عن عبد الله بن عباس رض انه قال ان ابلیس غاص فی البحار اربعین یوما وغاص فی البحر السابع ودخل فی الهاویة ونظر فی الدرکات فرای درکة کل قوم فاعطاه مالک عم بامر الله علما وعلامة واعطاه اثنتی وسبعین رقعة وعلی کل رقعه مکتوبا اسم کل بدعة فجاء وبث فیهم ثم هذه ثنتان وسبعون تنشعب من ستة الرافضیة والناصبیة والقدریة والجبریة والمشبهة والمعطلة فکل صنف تنشعب علی اثنی عشر فرقة فیکون اثنین وسبعین فنذکر اصلهم واعتقادهم وان لم نذکر اسامیهم ان شاء الله تعالی

القول السادس فی الرافضیة

اعلم انهم سموا رافضیة لانهم رفضوا دین الاسلام وقد سماهم الله کفارا حیث قال جل ذکره لِیَغِیْظَ بِهِمُ الْکُفَّارَ والرسول علیه السلام سماهم مشرکین حیث قال علیه

يخرج من بعدی اقوام یقال لهم الروافض فاذا لقیتموهم فاقتلوهم فانهم مشرکون فاما کلام الروافض مختلفة بعضه یکون کفرا وبعضه یکون بدعة وفسقا فنبین ذلک قال بعضهم بان علیا کان الها نزل من السماء وخرج عن صورة اللاهوتیة الی صورة الناسوتیة ففعل فعالا تدل علی الربوبیة ثم عرج الی مکانه وهذا القوم قالوا لعلی انت الاله فاحرقهم فی النار واعتقدوا من بقی منهم بانه لو لم یکن الها لما عذبهم بالنار وهم کفار بلا خلاف وقال بعضهم بان علیا کان شریکا لمحمد فی النبوة وهذا کفر لان من انکر نبیا فانه یکفر ولو اقر لاحد بالنبوة وهو لم یکن نبیا فانه یکفر وقال بعضهم بان النبوة کانت لعلی رض وجبرئیل اخطأ او غلط بنزول الوحی الی محمد وما ال الیه بسبب الصداقة وهذا کفر وقال بعضهم بان النبوة متصلة من لدن آدم الی یوم التناد وهذا کفر وقال بعضهم بان من علم علم اهل البیت فهو نبی سواء اظهر دعوته او لم یظهر وهذا منهم کفر ومنهم من قال بان العالم لا یخلو من الامام والامام من اولاد الحسن والحسین وهو یتعلم العلم من الله او من جبرئیل فمن لا یعرفه ولا یؤمن به فموته موت الجاهلیة وهذا کفر لان هذا اثبات النبوة ومنهم من قال بان علیا واولاده واصحابه یرجعون الی الدنیا وینتقمون من اعدائهم وهذا کفر لانهم ینکرون النص والقیامة ومنهم من قال بان روح علی واولاده یرجعون الی الدنیا فی اجساد اخر وینتقمون من اعدائهم ویکونون ائمة وهذا کفر ومنهم یاولون کتاب الله من غیر ما انزل وغیر ما یوجب وهذا کفر ومنهم من قال بان علیا لیس بمیت وهو بروحه وجسده فی السماء وما من سحاب الا وعلی معه والرعد من صوته وهذا کفر وقال بعضهم بان النکاح من غیر الشهود جائز لان علیا واولاده یحضرون وهذا کفر ومنهم من قال بان الخمر لیست بحرام والمتعة واللواطة لیست بحرام ومن طلق امراته فی حالة الحیض لا یقع ومن طلق امراته ثلثا بدفعة واحدة فانه لا یقع وهذا کفر ومنهم من قال بان

ولا بین نبی ... عن النبی ... لا ... بعض

علیاً کان افضل و اعلم من محمد و کان افصح و اشجع وھذا کفر و منہم من قال بان ابابکر و عمر و عثمان کفروا حین قبلوا الخلافۃ قبل علی و من بایعہم فھو کافر وھذا کفر منہم و منہم من قال بان علیاً صار کافراً حین ترک الخلافۃ والامارۃ والحق کان لہ فترک ذلک واخفی الحق وھذا کفر و منہم من قال بان الامۃ لم یعرف الائمۃ وھم اثنا عشر ثمانیۃ ظھرت دعوتہم وثلثۃ بواطن وواحد بقی وھو مھدی فانہ یجب البیعۃ لھؤلاء ومن خالفہم فھو کافر وھذا منہم کفر و منہم من قال بان علیاً کان ولی العھد والوصی لھم فمن بایع غیرہ فھو کافر وھذا کفر فھذہ المسائل وما یشبھھا یکون کفراً وبعض کلامہم یکون بدعۃ لایکون کفراً وھو قولہم بان علیاً کان افضل من ابی بکر و عمر و عثمان الا ان خلافتہم صحت بالاجماع و منہم من قال بانہ یوجب اللعن علی من خرج علی علیؓ من الصحابۃ مثل معاویۃؓ وطلحۃؓ وزبیرؓ وعایشۃؓ و منہم من قال لایجوز الصلوۃ خلف الفاجر و منہم من قال بان الوصیۃ واجبۃ و منہم من قال بان بعض الناس ولد وامن بنات آدم وبعضہم ولد وامن الحور العین لان شیث علیہ السلام تزوج بحور العین واصل العرب منہ و منہم من قال بان نکاح الاخت ما کان مباحا فی زمن آدم وکانت مناکحتہم مع حور العین و منہم من قال بان النطفۃ اذا ھاجت من صدق النیۃ فان الولد یکون من الانس واذا ھاجت من وسوسۃ الشیطان فان الولد یکون من الشیطان و یکون شریکا لقولہ تعالی وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وھذا کلہ غیر صحیح لان اللہ تعالی قال خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وقولہ تعالی قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ واما قولہ تعالی وشارکہم فی الاموال والاولاد قال ابن عباسؓ اراد بہ الزنا ولم یرد بہ الشرکۃ لان الزنا قصد بوسوسۃ الشیطان و منہم من قال بان علیاً کان اعلم من ابی بکر و عمر و عثمان و منہم من قال بان حب علی واھل البیت اولی واحق وھذا کلہ بدعۃ و فسق ولیس بکفر والاصل فی ھذا ان

من تكلم او اعتقد بشئ يكون انكار النص او ما يقوم مقام النص كالسنة الظاهرة الثابتة واجماع الامة فانه يوجب الكفر ومن قال المؤمن يا كافر او شهد بالكفر على مؤمن فانه يصير كافرا لما روي عن النبي عم انه قال من شهد على امتي بالكفر فهو اولى به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لاخيه المسلم يا كافر فقد باء باحدهما يعني استوجب في اراد به القائل ومن تكلم بكلمة او اعتقد بشئ خلاف ما عليه الناس وبخلاف الخبر الواحد وتكون له شبهة في ذلك فانه يكون بدعة ولا يكون كفرا **القول السابع في الناصبية** اعلم بان الناصبية هم الخارجية وهم يسمون حرورية لانهم خرجوا على علي رض في موضع يسمى حروراء وهم يشهدون على علي رض بالكفر ومن شهد عليه بالكفر فانه يكفر ومنهم من قال بانا لا نعرف المؤمن من الكافر غير ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ولا نشهد على احد من الامة بالايمان ولا بالكفر بل الكل منافقون وهذا منهم كفر ومنهم من قال بان الايمان مجهول والناس لا يعلمون الايمان تمامه وليسوا بمؤمنين وهذا كفر ومنهم من قال بانه لا يجوز ترك الجهاد لاحد من المسلمين والمؤمنين ذكرا كان او انثى فقيرا كان او غنيا ومن ترك الجهاد فهو كافر ومنهم من قال بانه لا يجوز دفع الزكوة لاحد لانه ظهر الفسق والمناكير ولا نعرف الكافر من المؤمن وهذا كفر ومنهم من قال بان النساء كالرياحين فانه يجوز لكل واحد ان يشمهن ويجوز وطيهن من غير نكاح ولا ملك وهذا كفر ومنهم من قال لا يجوز التحاكم لان الحكم لله تعالى ومن تحاكم احدا فانه يكفر وقالوا ان عليا رض تحاكم ابا موسى الاشعري وكفر بالله تعالى وهذا كفر ومنهم من قال بان الامام والخليفة ليس بحق ولا يجوز نصب الامراء والقضاة ولا يجوز الحكم والجمعة والجماعة لانه لا نعرف الكافر من المؤمن ولا نعرف اهل الامامة وهذا كفر ومنهم من قال بان الصحابة رضي الله عنهم

اختلفوا فیما بینهم وخرج بعضهم بعضا بالقتال واشتبهت الامر علینا فلا نعرف المحق من المبطل فنتوقف علیه ولا نتبرأ من احد ولا نتولاه وهذا کفر لانهم خرقوا الاجماع ولم یروا الامام علی انفسهم وکذلک جوزوا الخروج علی من ادعی الامارة وکذلک قالوا بان المؤمن اذا اذنب ذنبا صغیرة او کبیرة یصیر کافرا فهذه الکلمات منهم کفر لان هذا انکار النص وتخریق الاجماع وروی عن علی بن ابی طالب انه قال هلک بی اثنان محب مفرط ومبغض مفرط وروی ان عثمان وعلیا رضی الله عنهما دخلا فی المسجد معا فقال النبی صلی الله علیه وسلم هکذا تدخلان الجنة من احبکما فهو مؤمن ومن ابغضکما فهو منافق ثم بعض کلماتهم یکون بدعة وحدثا لکن لا یوجب الکفر مثل قولهم بان دعاء الاحیاء وصدقاتهم لا ینفع للموتی وکذلک لا یجوز البول علی الارض لان الارض مسجد لنا ویجب ان یبول فی الکوز ویطرح فی الماء ومنهم من قال بانه لا یجوز المواکلة والمخالطة مع احد لانه لا نعرف الطاهر من النجس ومنهم من قال بانه یجب الوصیة بجدید یمکن الجهاد به ومن لم یوص فهو ظالم ومنهم من قال بان الضراط تنفی ولهذا لم یجز الصلوة مع السراویل لانه یجوز ان تبقی فیه الضراط ونحو ذلک کله بدعة یوجب التوقر ولا یوجب التکفیر والله اعلم بالصواب

القول الثامن فی القدریة اعلم بان القدریة زعموا ان القیاس العقلی اقوی من السماع الشرعی وان کان نصا وکذلک العیاس اقوی من السنة المشهورة ولهذا المعنی انکروا القدر بالشر من الله تعالی وقالوا بان الله تعالی فوض امور العباد الی العباد وملکهم علیها تخلیقا وفعلا وبین لهم الامر والنهی ولا یجوز من الله تعالی التخلیق والارادة والمشیة والقضاء والقدر فی فعالهم بالشیئ لیکون حکیما عادلا فی تعذیبهم وهذا منهم کفر لانهم اثبتوا خالقا غیر الله تعالی ومنهم من قال بان الخیر من الله تعالی وبقضاء

الله تعالی والشر منا او من ابلیس وهذا کفر لانهم نفوا الربوبیة عن الله تعالی و منهم من انکر صفات الله تعالی ومنهم من قال بان القرآن مخلوق ومنهم من قال بان الجنة والنار غیر مخلوقتین وغیر باقیتین ومنهم من انکر الصراط والمیزان والحساب هذا کله کفر لانهم انکروا النص والربوبیة و منهم من قال بان الخیر من الروح اللاهوتی والشر من الروح الشیطانی و هذا کفر ومنهم من قال بان الاعمال کلها لا ندری اهی من قبل الله تعالی او من قبل العباد ولا ندری انهم مثابون او معاقبون وهذا کفر لانهم انکروا النص ولا یروا الثواب والعقاب علی الاعمال و منهم من قال بان الله تعالی لم یخلق الشیطان لانه یکون فی تخلیقه تخلیق الکفر وارادة الکفر والشر وهذا منهم کفر لانهم انکروا النص و اثبتوا قدیمین ومنهم من قال بان الاعمال کلها مخلوقة الله تعالی غیر الایمان والکفر وهذا کفر لانهم اثبتوا خالقا غیر الله تعالی ومنهم من قال بان النسخ غیر جائز وکل کتاب نزل من السماء فالعمل به واجب وهذا کفر لانهم انکروا النص و منهم من قال بان من ارتکب کبیرة لا تقبل توبته ابدا وهذا کفر لانهم انکروا النص والله تعالی یقول والله خلقکم وما تعملون وقوله تعالی خبرا عن ابلیس خلقتنی من نار و خلقته من طین فصح من اثبت خالقا غیر الله تعالی فهو کافر ومن انکر القدر فقد اثبت خالقا غیر الله تعالی فهو کافر بالله ومنهم من قال بان العهد والبیعة من الناس غیر صحیح وقال بعضهم بان الکسب واجب فی کل حالة وهذا بدعة یجب التوبة ولیس بکفر لظهور التاویل فیه وروی عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم انه قال اذا رایتم القدریة فاقتلوهم فانهم مجوس هذه الامة

القول التاسع فی الجبریة اعلم بان الجبریة اعتقدوا بان الخلق بالخیر مثاب و بالشر غیر معاقب و الکفار والعصاة معذورون غیر مسئولین لان الافعال کلها من الله تعالی والعبد مجبور فی ذلک وهذا کفر وروی ان رجلا جاء الی ابن مسعود رض وعبد الله بن عباس رض وعبد الله بن زبیر رض وعبد الله

في مسئلة العبادلة

بن عمر رضي الله عنهم وقالوا لهم كما لا ينفع الطاعة مع الكفر كذلك لا يضر المعصية
مع الايمان فقالوا جميعا عشروا ولا تعتبروا وهذه المسئلة تسمى مسئلة العبادلة
وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعنت المرجئة على لسان سبعين
نبيا ثم المرجئة على نوعين مرجئة مرحومة وهم اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومرجئة ملعونة وهم الذين يقولون بان المعصية لا يضر و
العاصي لا يعاقب وروى عن عثمان بن ابي ليلى انه كتب الى ابي حنيفة رحمه الله
عليه وقال انتم مرجية فاجابه وقال المرجية على ضربين مرجئة ملعونة
وانا بريئ منهم ومرجئة مرحومة وهم اصحاب رسول الله وكتب فيه
بان الانبياء عليهم الصلوة والسلام قالوا كذلك الا ترى ان عيسى عم قال ان
تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ثم من كلام الجبرية
والمرجئة ما هو كفر مثل قولهم فانه ليس للعباد افعال على الحقيقة لا في الخير ولا
في الشر وما يفعل العبد فالفاعل هو الله تعالى لذلك وهذا كفر لانهم وصفوا
الله تعالى بالقبايح والزنا ومثل ذلك وكما يفعل فكذلك يفعل وقالوا بانه لو
عذبهم على ذلك يكون ظلما وهذا كفر ومنهم من قال بان الفعل من العبد ظاهرا
مجازا فاما في الحقيقة لا استطاعة لنا والعبد كالشجر اذا حركتها الريح تحركت
فكذلك العبد مجبور كالشجر وهذا كفر لان هذا تسليط وكره على الكفر والمعاصي
والقبائح فلا يجوز العقوبة على ذلك ومن اعتقد على هذا يصير كافرا ومنهم
من قال بان الله تعالى خلق الاشياء وفرغ واستراح عن التخليق وجف القلم وكل شيئ
يظهر في وقتها يظهر من غير امر الله تعالى وهذا كفر لانهم وصفوا الله تعالى بالشغل
والفراغ واعتقدوا زوال الامر ونهايته واعتقدوا زوال الربوبية والفعل
ومنهم من قال بان الله تعالى يحرق الكفار في النار ويميتهم ويحييهم فيبقيهم موتى
محرقين وهذا كفر لانهم انكروا النص ومنهم من قال بان الله يعذب عباده على افعالهم
فيعذبهم لا على افعالهم وهذا كفر ومنهم من قال بان كلما يخطر بالقلب من خير او شر فانه يكون ابتداء

من الله تعالى وهذا كفر لانه اثبت الوحي والامر بالقلب وجوزوا الالهام
بالشر من الله تعالى وهذا كفر ومنهم من قال بان العبد اذا بلغ غاية المحبة
وصفا قلبه وشرب كاس المحبة سقط عنه التكليف وارتفعت منه العبادة
وعبادته التفكر وهذا كفر ومنهم من قال التفكر افضل من اداء الفرض وهذا
كفر ومنهم من قال بان اموال الدنيا مشتركة بين بني آدم بسبب الوراثة
من آدم وحوا عليهما السلام ومن اخذ شيئا فذلك حقه ولا يجوز لاحد ان
يمنعه وهذا كفر ومنهم من قال من تعلم العلم صار شريكا في اموال الناس ومن
منعه يصير كافرا وهذا كفر ومنهم من قال بانه لا فرض من الله تعالى شيئا ان شاؤا
فعلوا وان شاؤا تركوا وهذا كفر ومنهم من قال بان العبد ليس بمكلف بدون
الايمان والكفر وهذا كفر ومنهم من قال بان الامر بالعبادات لا يوجب التكرار
وهذا كفر ومنهم من قال بان المؤمن ليس بمؤمن على الحقيقة والكافر ليس بكافر
على الحقيقة لجواز تغيرهم في الآخرة وهذا كفر ومنهم من قال شك في ايمانه
وقال بان الايمان والشهادة هل يكون ايمانا وهل يزيل الكفر وهذا اعتقادهم الا
وهذا كفر ومن كلامهم ما يكون بدعة ولا يكون كفرا كقولهم ان الثواب والعقاب
قد قسم فلا يزيد ولا ينقص سواء فعل ولم يفعل وهذا بدعة سيئة لان للاعمال
تاثيرا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له ومنهم من قال
بان القضاء قد سبق للسعيد بالسعادة وللشقي بالشقاوة ومنهم من قال
بان الايمان ان يعلم الاشياء من الحق والباطل ويكون على الفهم للمسئلة المشكلة
التقليد ومنهم من قال بان الايمان عمل ولا عبرة للاقرار والتصديق وهذا
هالانهم انكروا النص ومنهم من قال بان الايمان يزيد وينقص ومنهم من قال
بان الاستثناء في الايمان جائز وقد سبق ذكره ومنهم من قال بان القياس
ليس بحجة وكذلك الروافض انكروا القياس بكونها حجة فان اراد بذلك كل
القياس وانكر ذلك فانه يصير كافرا لان القياس حجة ثبت بالنص وان اراد

قوله المسئلة المشكلة

بذلك بعض القياس فانه لا يكفر و يكون بدعة والله تعالى اعلم بالصواب

القول العاشر فى المعطلة اولهم السوفسطائية وهم ثلثة اصناف

منهم من قال بانه لا حقائق للاشياء والاسماء كما ان النار والماء تسمى ماء ونارًا ربما يكون على العكس فالماء يكون نارا والنار يكون ماء وهذا كفر لان فيه انكار النص ويؤدى الى تعطيل الاحكام والنبوة وتعطيل الربوبية والعبودية لجواز ان المرسل يكون مرسِلا والمرسَل يكون مرسِلا ولجواز ان يكون العبد ربًا والرب عبدا والجواب عنهم ان يقال هل لنفى الحقائق حقيقة فان قالوا نعم فقد اثبتوا الحقيقة وبطل كلامهم وان قالوا لا قيل لهم ان لم تكن لنفى الحقائق حقيقة فقد صح ثبوتها والثانى نقول هل علمتم انه لا حقيقة للعالم فان قالوا نعم فقد اثبتوا العالم بالحقيقة وبطل كلامهم وان قالوا لا فنقول لم حكمتم بنفى العالم وانتم لا تعلمون ومنهم من شك فى ذلك وقال لا ندرى هل للاشياء حقيقة ام لا فنقول هل وقع الشك فى وجود نفسك فان قالوا نعم فهذا والفرقة الاولى يكون سواء وان قالوا لا شك فى وجود نفسه فقد اثبت الحقائق ومنهم من زعم ان للاشياء حقيقة الا ان كل من اعتقد شيئا فحقيقته على ما اعتقده وهذا لا يكون صحيحا لان بعض الناس اعتقدوا ان العالم قديم وبعضهم اعتقدوا ان العالم محدث فلا يكون كلامهم صحيحا ولو كان كذلك فنحن نعتقد ببطلان قولهم فيكون باطلا ومنهم من قال بان الصانع لا يعرف بالحقيقة ولا يدرك وهذا كفر لان اوصاف المعرفة ثبت بالنص واذا لم يكن المعرفة على الحقيقة فلا يصح ايمان احد فى العالم والله تعالى سمى المؤمنين مؤمنا ومنهم من قال بانا لا نقول بان الله تعالى شئ او ليس بشئ بل نتوقف فيه وهذا كفر لانه انكر النص و الله تعالى يقول قُلْ اَىُّ شَىْءٍ اَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللّٰهُ شهيد ثم الشئ والذات واحد ومنهم من قال ان الله تعالى لمنزل بكلام مكان ولا بيان منه شئ وهذا كفر ومنهم من قال بانه لا يجوز لاحد ان يثبت لنفسه

ربا ولا ان ينكره وهذا كفر لانه انكر الصانع وانكر النص ومنهم من قال بان اربعا
من صفات الله تعالى ليست بمخلوق العلم والقدرة والتخليق والمشية وسائر
صفاته مخلوقة وهذا كفر لانهم جوزوا التغير والزيادة فى ذاته وصفاته ومنهم
من قال بانا لانقول بان القرآن مخلوق اوغير مخلوق وهذا كفر لان الله
تعالى قال وَكَلَّمَ اللّٰهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا وهو قد شك فى ذلك ومنهم من قال
بان القراءة والقرآن واحد واللفظ والملفوظ واحد وهذا كفر لانه جوز تخليق
القرآن ومنهم من قال بان القرآن مخلوق وهذا كفر ومنهم من قال بان
الجنة والنار تفنيان وهذا كفر لانه انكر النص ومنهم من قال بان المؤمن
لا يدخل النار ومعنى الورود هو الحضور وليس بدخول وهذا كفر لانه
انكر النص والدليل على ان المراد من الورود الدخول وهو قوله تعالى ثُمَّ نُنَجِّي
الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ومنهم من قال بان الحوض والصراط
والميزان ليست على الحقيقة وهو على غير ما نعرفه وقال الحوض هو الماء
الصراط هو الدين والميزان هو العدل والعرش هو الملك والكرسى هو لعـ
فان هذا لا يوجب الكفر لانه تاول فى محل التاويل واخطأ فى التاويل لان اسـ
هذه الاشياء ثبت بالنص ولم يثبت كيفيته ومنهم من انكر عذاب القبر
قال بعض الفقهاء بانه يكفر لانه انكر النص وقال بعضهم لا يكفر لا ثبت بالخـ
الواحد والاصح انه يكفر ومنهم من انكر رؤية الله تعالى وقد سبق ذكـ

القول الحادى عشر فى المشبهة

اعلم بان المشبهة اثبتوا صفات الله
عزوجل وقد سبق ذكره وجاوزوا الحديثين بالراى من غير علم وبالسماع من
غير معنى وكلاهما فاسدان لانه لا يجوز فى الحكمة والعلم لان الراى لا يوجب
العلم مالم يحط بشئ بالدليل او الخبر وكذلك السماع لا يفهم بدون المعنى وهم
الذين تركوا الدليل والاحاطة بالقياس والمعنى بالسماع ولهذا المعنى قال بعضهم
بان الصانع جوهر لانه موجود وهذا راى بلا علم وقياس بلا احاطة وهذا كفر

ومنهم من قال بانه على صورة الانبياء وهذا كفر منهم ومنهم من قال بانه
جسم لا كالاجسام وهذا كفر لانه وصف الله تعالى بالرأى بما لم يوصف به نفسه
وما اتفقت عليه العلماء ومنهم من قال بانه على صورة الانسان وهذا كفر
ومنهم من قال بان له لحما ودما ويدا وكفا واصبعا لما روى عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال قلوب العباد بين اصبعين من اصابع الرحمن وهذا منهم
كفر لان هذا السماع معنى غير هذا وروى عن الاصمعي رحمه الله انه قال الاصابع
في اللغة عبارة عن الاثر ومنهم من قال بان الله تعالى صورة ونحن لا ندرى
ذلك وهذا كفر لانه انكر المعرفة ومنهم من قال بان الله تعالى نور يتلألؤ وهذا
كفر لانه انكر النص وهو قوله تعالى ليس كمثله شئ ومنهم من قال بان لله تعـ
مجيئا ونزولا فانه قال المجيئ والنزول بالانتقال يصير كافرا لانه جوز التغير
والانتقال على الله تعالى ولو قال نزول ومجيئ من غير كيف وانتقال يكون خاطئا
ولا يكون كافرا ومنهم من قال بان الله فوق العرش موجود واستوى واتكأ
فهذا كفر لانه انكر النص واثبات الذات على العرش وفوق العرش كفر واضافة
الجهة الى الله تعالى كفر لانه شبهه بالمخلوقين ولانه اثبت له حدا ونهاية
وجانبا وجهة ولو قال بان الله تعالى على العرش بلا كيف ولا ذات فانه لا يصير
كافرا بل يكون مخطيا ومنهم من قال بان له قدما بدليل ما روى عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ينادى النار هل من مزيد حتى يضع الرب قدميه فيها
قلنا اراد [illegible] القديم من كان في قديم علمه من الكفرة والفجرة والدليل [illegible]
قوله تعالى أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ يعني سابقة سعادتهم و القدم
انما سمي قدما لان الله تعـ خلقه قبل سائر الاعضاء وان قيل في الخبر حتى
يضع الرب رجله قلنا هذه الرواية لم تثبت ولو ثبتت فنقول بان الرجل هو الجماعة
كما ان العرب يقول مررت برجل جراد يعني جماعة جراد ثم نقول بان النزول بمعنى
الانزال يقول لضرب الامير فلانا اى امر بالضرب فكذا ههنا نقول اى امر بالنزول والانزال والنداء

انه قال ينزل بضم الياء فلو صح هذا رفع الاشكال ويروى عن علی بن ابی طالب رض
انه قال النزول من الرب بمعنى الافضال على العباد فان قيل بان الله تعالى قال
وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا وقال فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ وقال الله تعالى
هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ قلنا معنى قوله تعالى وجاء ربك
ای حکم ربک وامر ربك ومعنى قوله تعالى فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُم من القواعد
يعنى استهلكهم الله واستاصلهم وقوله تعالى هل ينظرون الا ان ياتيهم الله
فى ظلل من الغمام والظلل هى السحاب تحت العرش وقالوا ايضا ان معنى ياتيهم
الله ای ياتيهم الله حكم من الاحكام ثم الكلام فى هذا راجع الى حرف وهو ان
الاشكال انما وقع فى جهة اللغة لفظا لا يوافق معناه فاهل اللغة والتفسير كانوا
فى هذا اعلم وافقه واجتهادهم فيه معتبر واجماعهم على ذلك حجة وهم اتفقوا
على انه لا يجوز حمله على الظاهر فان الابهام فيه اولى والتاويل فيه احسن ثم
وصف الله تعالى بما يوجب التشبيه والتغير والحدوث اويشبه صفات المخلوقين
سواء ورد فى النص او غيره فانه يصير كافرا بلا خلاف

القول الثانی عشر فى الشرك والكفر

اعلم بان البرية تفرقت على ثلث عشر فرقة فمنها المسلم
فرقة واحدة واثنى عشر ضالة ومضلة فالمشركون منها اربعة اصناف
والمجوس ثلثة اصناف واليهود صنفان والنصارى ثلثة اصناف اما اصل الشرك
انما ظهرت فى وقت اخنوخ النبى ع م وهو ادريس عليه السلام والبرية لم تشرك
بالله تعالى شيئا من وقت آدم الى وقت ادريس ع م وقد كفر بعضهم من وقت آدم ع م
وهو القابيل واولاده لانهم ردوا امره ولكن ما اشركوا بالله تعالى شيئا والفرق
بين الكفر والشرك الكفر هو ستر الحق والشرك هو الاشراك بالله تعالى ثم اليهود
والنصارى كفار وليسوا بمشركين والفرق انما وقع بالاسم والصفة فاما
فى الحقيقة والحكم لا فرق بين الكفر والشرك الا فى مواضع مخصوصة وهو ان
ذبيحة اهل الكتاب يحل لنا وكذلك نكاح نسائهم يحل للمسلمين وان كانوا كافرين

وقال بعض الفقهاء ان الكفر غير الشرك والشرك غير الكفر حتى ان واحدا
من اهل الكتاب او المجوس لو ترك الملة ودخل في الشرك فانه يجبر ويكلف
بالرجوع الى ملته وهو قول الشافعي رحمه الله عليه وقال ابو حنيفة لا يجبر
ويترك ذلك لان الكفر والشرك واحد وقال بعضهم بانه لا فرق في الحقيقة
وهذا الخلاف انما وقع في المعنى وهو ان الجزية يضرب على رؤس اهل الكتاب
ومن امثالهم كالمجوس والصابى ولا يضرب على رؤس المشركين عند الشافعي
وعند ابي حنيفة يضرب على جميع الكفرة من اهل الكتاب والمشركين ولو ان
واحدا من اهل الكتاب ترك ملته ودخل في ملة المشركين يكون فيه ابطال
حق بيت المال وايصال الضرر والنقص لاهلها عند الشافعي فيجبر بالرجوع
الى ملته وعند ابي حنيفة يجوز منه اخذ الجزية فلا يجبر بالرجوع فاما
في الحقيقة الكفر والشرك واحد بدليل ان الكل من اهل النار وفيها مؤبدون
وانما قلنا ان الشرك ظهر من وقت اخنوخ عم لانه كان اول نبي انزل الله
الكتاب اليه وهي ثلثون صحيفة وانما سمي ادريس لكثرة دراسته وكان
له علم النجوم وقد اختلفوا فيه قال بعضهم بانه ذاق الموت ورأى النار
وهو في الجنة وقال بعضهم لم يذق وهو من الاحياء وكان له من تلامذته
اَدِلَّاءُ يَدُلُّوْنَ الناس على الهدى وكانوا تعلموا منه العلم وكانوا خمسة نفر
وكان احدهم سمي وُدًّا والآخر سُوَاعًا والثالث يغوث والرابع يَعُوْقُ والخامس
نَسْرًا فلما رفع ادريس عم الى السماء بقي هؤلاء الخمسة وقد كانوا جزعوا حيث
فارقهم ادريس عليه السلام ولم يروه فكانوا يعبدون الله تعالى بعدما
رفع ادريس عم يعلمون الناس العلم فلما توفي هؤلاء الخمس بقي الناس متحيرين
حيث لم يجدوا احدا يتعلمون منه الاحكام وجزعوا على ذلك جزعا كثيرا ثم قال
طائفة منهم لو اتخذنا صُوَرًا على مثال هؤلاء الاَدِلَّة لكي ننظر اليهم يكون ذلك
قناعة لنا ونشتغل بالعبادة فاتخذوا من التماثيل على مثلهم خمسة وسمّوهم

باسمائهم وكانوا ينظرون فيهم ويعبدون الله تعالى فتوفوا على دين الاسلام
فلما انشأ اولادهم جاء ابليس ودخل في جوف الصور فقال للاولاد اني انا ربكم
ورب آبائكم فاعبدوني فان آبائكم كانوا يعبدونني وهؤلاء الاولاد لم يعلموا
ان آبائهم ما كانوا يعبدونهم ثم بعد ذلك اعتقدوا واتخذوا على مثل تلك
الصور من النحاس والذهب والفضة وسموهم باسمائهم وكانوا يعبدونها
الى وقت نوح عم وكان قد اوصى بعضهم بعضا ان لا تذرن آلهتكم ولا تذرن
ودًّا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا وكان نوح عم يدعوهم الى دين الاسلام
وكانوا لا يطيعونه فدعا نوح عم وقال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا
فاغرقهم الله تعالى وبقي منهم ثمانون نفرا على دين الاسلام اربعون من
الرجال واربعون من النساء ثم توفي كلهم وبقي ثلثة سام وحام ويافث ثم
اخرج الله بني آدم من اصلابهم وتلك الاصنام خفيت تحت الطين فلما كان
بعث اسمعيل عم اخرجها ابليس لقبيلة يقال لها غطفان هي الاصنام الخمسة
ثم اخذوا بعد ذلك اصناما حتى بلغوا ثلثمائة وستون صنما فصار المشركون
اربعة اصناف فصنف قالوا بان الملئكة بنات الله تع وصنف قالوا بان
الاصنام بنات الله وصنف قالوا بان الاصنام شركاء الله تعالى وصنف قالوا
ليست الملئكة والاصنام بنات الله تع ولا شركاؤه ولكن قالوا بان الاصنام على
مثال السماء وهم شفعاؤنا عند الله فاذا رضي عنا الاصنام فيرضى عنا اله
السماء وكانوا يعبدونها ثم اجمعنا على ان الكفر من ابغض المبغوضات عند الله
حتى ان الكافر اذا كفر بالله تعالى تكادت تنشق الارض وتنفطر السماء ويهلك
الخلائق كلهم من شومته وشره كما قال الله تعالى تكاد السموات يتفطرن من
فوقهن وتنشق الارض وتخر الجبال هدا ان دعوا للرحمن ولدا ولهذا المعنى
قلنا ان من لم يكفر ويرضى بالكفر من غيره وان كانت ساعة فانه يصير كافرا حتى ان
الكافر لو يقول اعرض على الاسلام فيقول اصبر ساعة او يقول اذهب الى فلان فانه يصير كافرا

كافرا وكذلك ان رضی بالظلم او بالمعصیة فانه یصیر کافرا ولو استحسن الکفر والظلم
والمعصیة فانه یصیر کافرا وکذلک لو لم یفرق بین الکفر والاسلام او لم یفرق بین
المعصیة والطاعة او بین الحلال والحرام فانه یصیر کافرا وکذلک لو نوی ان
یکفر فانه یصیر کافرا فی الحال وکذلک لو شهد علی احد من المسلمین بالکفر فانه
یکون کافرا فی الحال وکذلک لو ظهر من نفسه شعائر الکفار من غیر تقیة فانه یصیر کافرا

القول الثالث عشر فی التمجس

اعلم بان المجوس علی ثلثة اصناف اولهم الزمزمیة
وهم یزمزمون افواههم اذا دخلوا بیت النار وانما ظهر اصلهم فی الابتداء حین لم
یحترق النار ابرهیم عم فجاء ابلیس وسولهم وقال لا یحسن من الحکیم العلیم ان یخلق
شیئا ثم یخلق ما هو ضد له فیسلط علیه حتی یستهلک ولکن کل حسن وجمیل
نافع نور فهو من الله تعالی وکل قبیح ضال ومضل ضار نار فهو من ابلیس وهما
اخوان احدهما یزدان والآخر اهرمن وکانت بینهما فی القدیم عداوة ویعتقدون
هذا ویعبدون النار ویقولون لم یحترق ابرهیم عم لانه کان یعبدها فنحن
نعبدها لکی لا یحرقنا فی الآخرة ومنهم اعتلوا بعلة اخری وقالوا بانها لم
تحرق قربان قابیل لانه کان یعبدها واحرقت قربان هابیل لانه کان لا یعبدها
وانما کانوا یشدون افواههم لکی لا یؤذون النار بتوافیفهم وکانوا لا ینامون
بین یدی النار وکانوا لا یترکونها حتی لا یخمد نارهم وصنف منهم تسمی الشمامسیة
وهم یعبدون الشمس ویقولون بان هذا من نور الله الاکبر والصنف الثالث تسمی
الشمسیة وهم قوم یعبدون کل نور مثل الشمس والقمر والنجوم والنار وغیر ذلک و
یقولون بان هذه الانوار کلها کانت نورا واحدا قبل ان یخلق الله تعالی الخلق من
العرش واللوح والسموات فلما خلق الله تعالی هذه الاشیاء تفرقت هذه الانوار
وهی فی رای العین متفرقة وفی الحقیقة کلها نور واحد وهو نور الله تعالی
وهذا القول یمیل الی التناسخ ویشبه قول الفلاسفة فی الجوهر البسیط وکذلک
الوثنیة من البراهمة والثمنیة من اهل البیت والحلولیة من بلاد الخاقانیة

يعتقدون هذا ثم حكم المجوس في الرتبة كحكم اهل الكتاب لان لهم شبهة الكتاب بدليل ما روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال كان للمجوس كتاب من الله تعالى وكان بينهم ملك عادل وكان الناس يحبونه بسببه على له ثم ان هذا الملك عشق اخته ووطيها فافشت وشكت عند الناس في الناس يخرجون عليه بهذا الامر وكان الامير صعد قصره وقال يا ايها الناس نحن ابناء الجن فقالوا نحن بنو آدم فقال هل كان لآدم شريعة فقالوا نعم فقالوا شريعته اولى فقالوا صدقت فرجعوا وهو نكح اخته وزوجها من نفسه فلما باتوا ليلتهم رفع الله تعالى كتابهم من بين ايديهم وقال بعضهم بان لهم شبهة الكتاب على معنى انه كان لهم متنبيا يقال له زرادشت فادعى النبوة وعرض عليهم كتابا يقال له زند ويازند وقال هذا من الله تعالى وفيه احكام وقصص وامر ونهي ونحو ذلك على خلاف الشرائع وذلك بلسان لم يتكلم احد بتلك اللغة وهم ثلثة اصناف الزرادشتية والمردكية والنوشيروانية وكفرهم ظاهر

القول الرابع عشر في التهود

اعلم بان اليهود صنفان العزيرية والسامرية ويقال سامرتية وانما ظهرت اليهود من وقت عزير عليه السلام وذلك لان بخت نصر لما خرب بيت المقدس سبى ذراريهم وكان عزير في السبايا وهو صغير وكان سباهم الى ارض العراق فلما توفي بخت نصر خرج ملك آخر وتزوج امراة من بني اسرائيل وكانت تعجبه فقال لها سل حاجتك فقالت هب لي بني اسرائيل فوهبهم لها وردهم الى اوطانهم بيت المقدس وكان عزير لما كبر جاء جبرئيل ونفخ في فمه فحفظ التورية كلها فلما ردت السبايا الى بيت المقدس وبقي في بيت المقدس بقية من المشائخ فاخبر هؤلاء السبايا تلك المشائخ بان فينا رجلا يحفظ التورية كلها فقالوا ابانا قد كنا سمعنا بانه سبي مع السبايا فطلبوا منه فتلا التورية عليهم فجاء واحد منهم وقال اني سمعت من ابي انه اخبا التورية تحت تسعة امرء انه اخبا التورية في جب مصفوفة في كرم له فذهبوا اليه وطلبوه فوجدوه كذلك فقابلوا بما املا عزير فلم ينقص عزير

منه شيئا ولم يزده فجاء ابليس وسوّل لهم وقال لولا هو ابن الله تعالى لما كان حفظ
التورية كلها وهو ابنه المتبنى والتورية كانت مقدار اربعين جزءً وكان الذين بعده لم
يحفظون التورية كلها موسى وهارون ويوشع وعزير عليهم الصلوة والسلام
وليس مع هؤلاء اليهود الا صحيفة او صحيفتين فقال ابليس لهم بانه ابن الله
تبنّاه الله تعالى فاعتقدوا ذلك وقالوا عزير ابن الله والصنف الثاني هم
السامرية وهم قوم يعبدون العجل وذلك لان السامري اخرج لهم عجلا جسدا
له خوار وقالوا ان انفسنا نجسة لا تصلح لخدمة الله تعالى فان البقر طاهرة
نعبدها حتى يكون لنا شفيعا الى الله فهؤلاء وعابد الوثن سواء ومن اليهود
من قال بانه ما كانت شريعة قبل شريعة موسى ولا بعده وما كان احد
من الانبياء غير موسى صاحب الشريعة وقالوا بان الله لا يرى لانه لو جازت
الرؤية على الله لما منع عن موسى ولما منع صح انه لا يرى ومنهم من قال
بان محمدا هو صاحب الشريعة للعرب والعجم لانه ما كان لهم شريعة فان
الله تعالى ارسل اليهم محمدا رسولا واما بنى اسرائيل كان لهم كتاب وشريعة
فلا يجوز نسخ الكتاب والشريعة وقد سبق الجواب هو المنصوص بقوله تعالى
وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا **القول الخامس عشر**
في النصارى اعلم ان النصارى ثلثة اصناف الملكانية والنسطورية واليعقوبية
وانما ظهرت ذلك لانه كان بينهم وبين اليهود عداوة ومنازعة وقد قتلوا
من اليهود اكثر ما يحصى وكان حبر من اليهود اعلمهم وسيدهم وكان المنازعة
بسببه فتدبر في ذلك غدرا وضرب يده على وجهه وفقأ احدى عينيه ثم جاء
الى النصارى وقال لهم اتعرفوني فقالوا نعم فقال ارايتم بان عيسى نزل من السماء
ليلة كذا فقال لي يا فلان كيف صنعت بامتي فلطمني لطمة وفقأ عيني فالان
تبت عن اليهودية وظهر بطلانه عندي وانا منكم فعل ذلك قصدا فجمعوا
ابناءهم اليه ليعلموهم هو فاختار منهم ثلثة نفر هو ملكا ونسطور ويعقوب

فلما تعلموا منه علوما كثيرا واعتقدوا فيه فقال ذات يوم للملكا هل تعرف عيسیٰ ع م
فقال نعم هو نبی الله ورسوله وروحه فقال له لا تقل بمثل هذا فهل رايت نبيا يحيی
الموتی فيبرء الاكمه والابرص ويخلق الطير بل كان هو الله نزل من السماء وفعل ما فعل
ثم عرج اليه ولا تقل هذا مع غيرك فاخذ منه واعتقد ثم قال للنسطورد ولها هل
تعرف عيسیٰ ع م فقال نعم هو نبی الله وعبده وروحه فقال لا تقل مثل هذا هل رايت
عبدا نبيا يفعل كذا وكذا مثل ما قال للاول بل كان هو ابن الله نزل من السماء وفعل ما
فعل ثم عرج الی السماء فاخذ منه واعتقد ثم قال لماربيعقوب ذات يوم د ولها هل
تعرف عيسیٰ فقال نعم هو نبی الله ورسوله وخيرته من الادميين فقال لا تقل مثل
هذا هل رايت احدا من الناس يفعل كذا وكذا بل هو اله وابن الاله لان اللاهوت
نزل من السماء ودخل فی الناسوت وخرج عيسیٰ منه وهو ثالث ثلثة والله تعالی اخبر
منهم بقوله تعالی لَقَدْ كَفَرَ الَّذِيْنَ قَالُوا اِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلٰثَةٍ ثم ابطل قولهم بقوله مَا الْمَسِيْحُ
بْنُ مَرْيَمَ اِلَّا رَسُوْلٌ قَدْ خَلَتْ من قبله الرسل ثم ذهب الحبر من عندهم فاجتمعت تلامذته
ذات يوم فقال واحد منهم بان الدين كذا والثانی قال كذا والثالث قال كذا فوقع الخلاف
فيما بينهم واخذوا بالضرب والقتل حتی قتلوا منهم اربعون الفا او اكثر فبقی الخلاف
فی ملتهم من ذلك وقال بعض الفقهاء انما وقع الخلاف لان عيسیٰ ع م دخل بيت المقدس
وادعی النبوة وكان عزير ع م قد مات من مائة سنة والتورية ما كانت بين ظهرهم
فقال بنو اسرائيل لعيسیٰ ع م ان كنت رسولا فعليك بالتورية لان عزيرا ذهب بالتورية
عند نا ثم ان عيسیٰ ع م كتب التورية من اولها الی آخرها من غير زيادة ونقصان وتغير ثم
ان الناس اختلفوا فيه فقال بان فيه زيادة ونقصانا وتغيرا ثم ان الله تعالی احيی عزيرا
عليه السلام فقام ودخل بيت المقدس والناس فی المناظرة مع عيسیٰ ع م فی المسجد عند
الصخرة اذا عرفه الناس وعيسیٰ سال العزير فقال يا عزير ع م اين وضعت التورية فقال
فی هذا المسجد تحت اسطوانة كذا وعماد كذا فحفروا ووجدوا التورية فقابلوا ذلك بما
كتبه عيسیٰ ع م فاذا كان مصيبا فی ذلك من غير زيادة ونقصان ولا تغير لفظ فجاء

ابليس وسوّل لبعضهم بان عزير ابن الله لان من مات من الانس لا يبعث الا يوم القيمة
وهو ما كان ميتا بل ذهب الى الله سبحانه وتعالى و الآن نزل من السماء وقال بعضهم
بان المسيح ابن الله لانه لو لم يكن ابن الله لكان لا يحفظ التورية من غير حفظ فوقع الخلاف في
فيما بينهم فنعوذ بالله من وسوسة الشيطان **القول السادس في التناسخية**
اعلم ان التناسخ اربعة اصناف ثم تنشعب منها اربع وثمانون صنفا فالصنف الاول قالوا
بان الله سبحانه وتعالى نور والانوار كلها من نوره ونور الشمس والقمر والنجوم والنهار
ونور البصر والسمع والقوة والكلام وغير ذلك من نور الله سبحانه وتعالى والروح من
نور الله والنار وغيرها من الانوار من نور الله وهم يعبدون الانوار كلها وهذا
مذهب البراهمة من بلاد الهند والكشمير ومذهب المجوس من بلاد العرب و
العجم وكذا قال المجوس بان الله تعالى خلق ابليس من النار والنار من نور الله
فابليس اخ الله تعالى والله تعالى علوا كبيرا عما يقولون ولهذا يعبدون النار
لان ابليس خلق منها والصنف الثاني يقولون بان الارواح كلها والاعيان
كلها من جزو الصانع لانه فعل وصنع الاشياء وفعله وصنعه يبدؤ منه و
ينتهي بالمصنوع ويتجلى فيه فالمفعولات حصلت عن جزو منه ومن قال بان التكوين
والمكوّن والتفعيل والمفعول واحد فانه يلزمه هذا القول من التناسخية وقالت
المانوية بان الباري تعالى يحل بذاته في كل مكان وقال بعضهم جزو منه يحل في كل
شاهد وهم يعبدون كل ما يحس باعينهم من الانوار والاعيان والجبال والماء والشجر
والفرس والابل والبقر والغنم والنبات والرجل والمراة والنبات وغير ذلك هذا هو
المذهب عند الحلولية من الحلاجية وعند الغالية من الروافض ولهذا المعنى قالوا
بان عليا كان الها ولهذا ذهبت المانوية من بلاد الصين والختن والختا والتبت
والخاقانية وكل ما يشتهي لهم من نساء الغير وامائهم وبناتهم وابنائهم فانه مباح
عندهم ويقولون كل من منع يصير كافرا لان هذا الاشتهاء من الله والله اشتهى من
نفسه لنفسه وهذا هو المذهب عند بعض النصارى بان الله اشتهى من مريم ودخل

بها وتولد عيسى منها وكفروا بالله بمقالتهم واعتقادهم والله تعالى منزه عن صفات
المخلوقين والصنف الثالث قالوا بان الله تعالى اخذ نورا من نفسه فقسمها
بثلثة اقسام فخلق من القسم الاول الجنة وسماها مكان الاماكن وخلق من القسم
الثانى الملئكة وسماها نفس الروحانية وخلق من القسم الثالث ارواح الآدميين
وسماها نفس الانسانى ولهذا المعنى قالوا بان الجنة قديمة والملئكة قديمة
والارواح قديمة وكفرهم ظاهر قالوا ثم اخذ نورا من الارواح ومن الجنة وخلق
العالم والدنيا منها ولهذا قالوا بان الارض والسماء محدث فانى يدخل فيه الكون والفساد
ثم ان الله تعالى جعل مكان الملئكة فى الجنة وجعل مكان ارواح الادميين فى الدنيا
وارواح الادميين تفكروا فى ذاتهم بان درجتنا وفضيلتنا اكثر من ارواح
الملئكة ومكانهم اعلى وابقى من مكاننا فانى محدث فقصدوا الصعود الى السماء
وهم زعموا انهم ياخذون المكان من الملئكة جبرا وهى الجنة وهذا القصد ما كان
من جميع الارواح وانما كان من ارواح الكفرة والمتمردين وارواح المؤمنين تابعوهم
بالخوف والرجاء من غير القصد وارواح الانبياء علموا انه لا يكون ذلك ولا يكون
بخلاف ارادة الله تعالى فتابعوهم كرها فلما صعدوا السماء واجتمعوا بارواح
الملئكة فان ارواح الانبياء والعلماء تعلموا العلم والحكمة من الملئكة بسبب انهم كانوا
مكرمين فكانت لهم الفضيلة وقالوا بان معنى الوحى والانباء من ذلك العلوم
والحكمة ثم الكلام والقرآن وغير ذلك كان للارواح وهم ينكرون الوحى من جبرئيل و
الكلام من الله تعالى وقالوا بان النبى عم قال الارواح جنود مجندة فما تعارف منها
ائتلف ههنا وما تناكر هناك اختلف ههنا اراد بهذا الخبر هذا المعنى من الكلام
وقالوا بان الله تعالى عاقبهم وطردهم من السماء الى الارض فخسف بهم الارض
واختلطوا بالطين والتراب وهذا معنى قوله تعالى ثم رددناه اسفل السافلين
ثم ان الله تعالى اخذ قبضة من وجه الارض مع اجزاء الارواح فاظهرت منه
وخلق آدم ثم كل نبت وزرع وشجر ونام ومتحرك يخرج من الارض فهذه الارواح

المستخرج وذلك النشو والنماء انما يكون من تاثير الروح فكل من محى عنه ذنبه
فان الادمى ياكل كله ويتصل ذلك الجزء بروح الادمى وبعضها ياكل البهايم
لبقية ذنبه ثم ان الادمى ياكل ذلك الحيوان فربما ياكل الطيور والسباع وربما لا
ياكل احد ذلك النبت او الثمر ويموت البهيمة بخسة فيرجع الروح الذى فيها الى
الارض او الى السباع والكلاب فمن شخص الى شخص ومن شئ الى شئ ينتقل ابدا
حتى ينتهى الى الادمى بعد طهارته من الذنب ثم ان الادمى اذا اذنب ويموت
فروحه يخرج من جسده ويدخل فى جسد كلب او خنزير او كافر او مثله فيعذب
فيه فحاصل الامر ان الارواح كلها طاهرة من الذنب فى العواقب فانه يرجع الى الله
ولم يبق روح فى الدنيا فحينئذ يكون فناء العالم والارواح كلها تكون فى الجنة
من غير عذاب ولا عقوبة وهذا كله كفر ولهذا المعنى قالوا بان الانسان تارة يكون حشيشا
وتارة يكون بهيمة وسباعا وتارة يكون كافرا فاجرا وتارة يكون مؤمنا وتارة يكون
نبيا وهذا هو المذهب عند بعض الروافض من اهل المصر ونحوه والصنف الرابع
قالوا بان الارواح ثلثة روح كلى وروح جزئى فالروح الكلى ما يقوم به الاشياء
والفلاسفة سماها جوهر البسيط وارادوا به الصانع والروح الجزئى الحيوان والادمى
والثالث متصل من الجزء الى الكل وهو الهواء فان الكلام والسمع والبصر والعلم والحكمة
والبرهان والذهن والعقل وكل ذلك يكون مع الروح الكلى يؤثر الى الروح الجزئى بواسطة
الثالث فقالوا بان هذا هو معنى الوحى ولا يحتاج الى وحى آخر وهذا كفر وقال بعضهم
بان الارواح مخلوقة محدثة ولكن لا يحتاج لكل جسد روح على حدة وانما تخرج من
هذا الجسد وتدخل فى جسد آخر وفى القيامة انما تبعث الارواح بلا جسد والثواب
والعقاب انما يكون للروح بدون الجسد وقال بعضهم بان الجسد للروح كالثوب
للبدن فانه يخرج من هذا ويدخل فى الآخر فيتالم الروح بتالمه ويتلذذ بتلذذه ويحس
باحساسه وهم ينكرون القيامة وقالوا بان الخصوم ما وقضا الدين كلها تكون فى الدنيا
بيانه من ما وله على آخر مال ثم ان روحه يدخل فى شخص آخر ويقع فى بدنه هذا وان كانت

او يابى عنده اذا كان سباعا او آدميا باى وجه يكون فانه ياخذ منه اما ظلما او قهرا او هبة او سرقة واشباه ذلك ولو كان روحه يدخل فى بهيمة كالبقر والحمار والفرس ونحوه ان كان لزمه الاخذ فانه يموت من غير خدمة فليستغرق حقه وان كان لصاحبه عليه حق فى المال فانه يجد زيادة ثمنه حتى يؤدى حقه وهم احتجوا بقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها قال المراد من الجسد فى الدنيا ثم المناظرة معهم اولا يحتاج الى معرفة الصانع واثبات ذاته واثبات صفاته وتنزيهه عن صفات المحدثات فلهذا لا يجوز بان يكون متحيزا ولا متبعضا وقد ذكرنا ذلك ثم الكلام فى اثبات الوحى وصدق صاحب الوحى فانه اخبر بخلاف كلامهم وخبره صدق وحجة والنص ناطق ثابت بخلاف كلامهم وهو قوله تعالى لتبعثن ثم لتنبؤن وقوله تعالى اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تعملون وقوله تعالى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ولان الاجساد اشتركت بالروح فى الذنب فكذلك يوجب الاشتراك فى الجزاء والدليل عليه قوله تعالى يوم تاتى كل نفس تجادل عن نفسها يعنى النفس تجادل مع الروح بان الذنب منك وهذا يقول بان الذنب منك وقوله تعالى ثم انكم يوم القيمة تختصمون ذكر فى التفسير ان الروح يخاصم الجسد والجسد يخاصم الروح وروى عن على بن ابى طالب انه قال ان الله تعالى خلق الارواح من النور والنار والريح خلق ارواح الآدميين من النور وخلق ارواح الشياطين من النار وارواح الطيور من الريح ثم تقول لكل جسد روح عليحدة لان الارواح مع الاجساد تحشر يوم القيمة وتحاسب وتجازى ولو لم تكن لكل جسد روح عليحدة فانه لا يكون الحشر على الحقيقة ولا يكون الحساب والجزاء لكل نفس روح عليحدة فالله تعالى يقول كل نفس بما كسبت رهينة ثم الدليل على ان الاجساد كلها تكون حاضرة فى القيمة وكل جسد يشهد على روحه واعضائه ونفسه بما فعل قوله تعالى وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا انطقنا الله الذى انطق كل شئ ولو كان بعض الاجساد حاضرا وبعضه لا يكون حاضرا فان الجزاء والثواب يكون لذلك البعض وهذا لا يكون عدلا وقد اثبتنا بالدلائل النصوص ان الجسد مع جلدها وجميع اعضائها تكون حاضرة [illegible] ثم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ثم الدليل على ان الروح مخلوقة قوله تعالى ويسئلونك عن الروح قل الروح من امر ربى يعنى قل بان الروح خلق ويدخل فى الجسد بامر ربى ثم الروح مامور والمامور مخلوق والدليل عليه قوله تعالى وقدر فيها اقواتها فى اربعة ايام قال ابن عباس رضى الله عنه الارزاق قبل خلق الاجساد باربعة ايام كل يوم الف عام دل ان الروح مخلوق ومن المحسوسات على ان الروح مخلوق هو انه يدخل فى الجسد ويخرج من الجسد فان هذا تحويل وانتقال والتحول والانتقال حدث وما قبل الحدث فهو محدث ومخلوق

تمت الكتاب